

الدورة العادية الثانية برسم سنة 2025
الجلسة العمومية الأولى

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية
مكتب شؤون المجلس

محضر اجتماع مجلس جماعة أهل أنكاد
المنعقد يوم الأربعاء 9 ذو القعدة 1446هـ
الموافق 07 مايو 2025م

الورقة الحافظة

بناء على المواد من 33 إلى 39 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، عقد مجلس جماعة أهل أنكاد دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، يومه الأربعاء 9 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07مايو 2025 م على الساعة التاسعة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة.

افتتحت أشغال الجلسة الأولى من الدورة تحت رئاسة السيد عبد القادر بنجعوط، النائب الأول لرئيس المجلس، وحضرها إلى جانبه السيد بوشيدة إلياس قائد قيادة أنكاد بالنيابة.

:::العدد القانوني للأعضاء: 20 عضوا.

:::عدد الأعضاء المزاولين مهامهم: 20 عضوا.

:::عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا، وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر عبد القادر	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية

11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	رابحة فارس	عضوة
13	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
14	أحمد فريكين	عضو
15	الحسن واصطي	عضو

:: عدد الأعضاء المتغيين بعذر: واحد (05):

1	محمد دويدو	النائب الرابع للرئيس
2	ميمونة الموسط	نائب كاتب المجلس
3	فاتحة سهلاوي	نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
4	كرمة بالهادف	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
5	أحمد فيزازي	عضو

:: عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: لا أحد (00).

:: حضر الجلسة عن المصالح الخارجية السادة:

اجنادة مريم	الشركة الجهوية متعددة الخدمات الشرق.ش.م/الاستثمار
رضى شاحبي	الشركة الجهوية متعددة الخدمات الشرق.ش.م/الاستغلال

:: حضر الجلسة عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع لمجلس جماعة أهل أنكاد السيد:

عمر قادة	رئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع
----------	---

:: حضر الجلسة عن جمعيات المجتمع المدني بجماعة أهل أنكاد السادة:

يحيى إيشاوي	ممثل عن جمعية أنكاد الكبير
خليد بن عودة	رئيس جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد

:: حضر الجلسة بصفة استشارية السادة الموظفون:

- نبيل صفراوي: مدير المصالح الجماعية
- زكية بن سبوح: عن مكتب شؤون المجلس
- حسناء زنوتي: عن مكتب الممتلكات والمنازعات القضائية.
- المصطفى بندحو: عن مكتب الممتلكات والمنازعات القضائية.
- احمد الحيلة: تقني بالجماعة، عن مكتب التخطيط وتديبر المجال وشؤون البيئة والتعمير

- .الحاج بنيونس: تقني بالجماعة، عن مكتب التخطيط وتديبر المجال وشؤون البيئة والتعمير .
بناء على جدول أعمال الدورة المشتمل على النقط التالية:
- النقطة الأولى: تقديم تقرير إخباري عن الأعمال التي قام بها رئيس المجلس طبقاً لأحكام المادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- النقطة الثانية: إطلاع المجلس على الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الجماعة في مختلف محاكم المملكة طبقاً لأحكام المادة 264 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- النقطة الثالثة: دراسة مآل اتفاقية الشراكة مع مجلس جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب.
- النقطة الرابعة: دراسة بعض المشاكل المرتبطة بقطاع توزيع الماء الصالح للشرب بالجماعة.
- النقطة الخامسة: إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم سنة 2025.
- النقطة السادسة: دراسة إمكانية دعم جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد المكلفة بتسيير خدمة النقل المدرسي، وذلك لإتمام الموسم المدرسي 2024/2025.
- النقطة السابعة: التداول بشأن إبرام عقود بالمرضاة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها لإنجاز الطريق الدائري الشمالي لوجدة.
- النقطة الثامنة: التداول بشأن عريضة تم إيداعها من طرف جمعية أنكاد الكبير في موضوع تكس النفايات وتدهور البيئة بجماعة أهل أنكاد بتاريخ 10 فبراير 2025.
- النقطة التاسعة: الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكاد ذات الرسم العقاري عدد 02/98155، مساحته 4 آر و 34 سنتيار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-Standing بعد استيفاء إجراءات التحفيظ.
- النقطة العاشرة: الدراسة والموافقة على اتفاقية الإشراف المنتدب على مشروع بناء السوق الأسبوعي بجماعة أهل أنكاد.
- النقطة الحادية عشر: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط وأماكن للترفيه بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة.
- النقطة الثانية عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة تتعلق بإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة لسقي المساحات الخضراء بجماعتي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي.
- النقطة الثالثة عشر: الدراسة والموافقة على تفويض تديبر قطاع النقل المدرسي في المجال القروي إلى شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية".
- النقطة الرابعة عشر: الدراسة والموافقة على بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أورير" و "حيان".

النقطة الخامسة عشر: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل ميزانية الجماعة برسم سنة 2025.

النقطة السادسة عشر: التداول في شأن هبة السيد الدادسي محمد لقطعة أرضية مساحتها التقريبية 4 آر و 37 سنتيوار من الرسم العقاري عدد 54469/77، الكائنة بدوار أولاد ارزين بجماعة أهل أنكاد لفائدة جماعة أهل أنكاد -الملك العام-.

النقطة السابعة عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد 2027/2025.

النقطة الثامنة عشر: الدراسة والموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة" المادة 20 المتعلقة بإمضاء الشركة.

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني، افتتح السيد عبد القادر بنجعوط، النائب الأول لرئيس المجلس أشغال هذه الدورة بتلاوة سورة الفاتحة جماعيا وبكلمة ترحيبية بالسيد القائد، السادة الأعضاء وممثلي المصالح الخارجية وجميع الحضور. بعد ذلك أعلن عن افتتاح الجلسة وبوشر بدراسة النقط المدرجة بجدول أعمال الجلسة.

كاتب المجلس
محمد محامدي

النائب الأول لرئيس المجلس
عبد القادر بنجعوط

النقطة الأولى: تقديم تقرير إخباري عن الأعمال التي قام بها رئيس المجلس طبقاً لأحكام المادة 106 من القانون

التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

✓ العرض

عبد القادر بنجعوط

تقرير إخباري لأنشطة الرئيس

يعتبر رئيس الجماعة من منظور القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات الترابية الأمر بالصرف والمكلف بتنفيذ الميزانية والقيام على تدبير وتسيير شؤونها على أسس الديمقراطية ومبادئ الحكامة وفق أحكام الفصل 146 من دستور المملكة لسنة 2011.

واستناداً على ما ذكر وانسجاماً مع مقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14، لا سيما المادة 106 منه، والتي تنص على وجوب تقديم رئيس المجلس عند بداية كل دورة تقريراً إخبارياً حول الأعمال التي قام بها في إطار الصلاحيات المخولة له.

وعليه تعددت وتنوعت الأعمال والأنشطة خلال هذه الفترة تزامناً مع إعطاء الانطلاقة لعدة برامج تنموية تروم محاربة الفقر والنهوض بالعالم القروي لمواجهة آثار الجفاف وتداعياته، لذلك يشرفني أن أحيطكم علماً بمجملها:

◀ حضور إعطاء انطلاق إنجاز ثقب مائي بغابة سيدي امعافة بتاريخ: 2025/02/28.

◀ حضور الاجتماع المنظم من طرف ولاية جهة الشرق المنعقد بتاريخ: 2025/03/06 حول احتلال الملك

العمومي.

◀ حضور الاجتماع المنظم من طرف ولاية جهة الشرق المنعقد بتاريخ: 2025/03/13 حول السقي بالمياه

العامة.

◀ المشاركة في الاجتماع المنظم من طرف ولاية جهة الشرق المنعقد بتاريخ: 2025/04/06 حول استعمال المياه

العامة لسقي المساحات الخضراء.

◀ إعطاء انطلاق مشروع بناء قاعة اجتماعات بمقر الجماعة بتاريخ: 2025/04/14.

◀ المشاركة ضمن الاجتماع المنظم من طرف ولاية جهة الشرق المنعقد بتاريخ: 2025/04/18 حول الحماية من

الفيضانات.

◀ حضور الاجتماع المنظم من طرف ولاية جهة الشرق المنعقد بتاريخ: 2025/03/13 حول تهيئة غابة سيدي

امعافة.

◀ حضور الاجتماع المنظم من طرف ولاية جهة الشرق المنعقد بتاريخ: 2025/04/29 بخصوص الإنارة العمومية

المستدامة وفقاً لقواعد الجدوى الطاقية بالجماعات الترابية التابعة لنفوذ عمالة وجدة أنكاد.

◀ اجتماع مع السيد الوالي بتاريخ: 2025/05/06 بخصوص متابعة الموسم الزراعي والإجراءات الواجب اتخاذها

لحماية الثروة الحيوانية.

◀ السهر بشكل يومي على حسن السير العادي للمرفق العمومي للجماعة.

◀ السهر على تقديم خدمات القرب للسكانة والحرص على تجويدها وسرعة الأداء.

النقطة الثانية: إطلاع المجلس على الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الجماعة في مختلف محاكم المملكة طبقاً لأحكام المادة 264 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

✓ العرض

● عبد القادر بنجعوط:

أحيل الكلمة إلى الأخت زنوبي لتعطينا الجديد في هذا الموضوع في إطار إخبار المجلس.

● زنوبي حسناء:

القضايا الجديدة المرفوعة ضد جماعة أهل أنكاد بين دورتي فبراير ومايو 2025:

الدلكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وحدة أنكاد
دائرة أحواز وحدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مدرسة الصالح الحامية
مصلحة التعرير والبيئة والأشغال والملكيات
مكتب...المناوبات القضائية

القضايا الجديدة المرفوعة ضد جماعة أهل أنكاد بين دورتين:
"فبراير و ماي 2025"

رقم الملف	تاريخ رفع الدعوى	المدعي	المدعى عليه	الحكمة المختصة	موضوع الدعوى	قيمة المبلغ المطالب بها	مآل الدعوى	ملاحظات
42-7110-2025	28-02-2025	عبدلوي عبد الله	ج. أهل أنكاد	الحكمة الابتدائية الإدارية ووجهة	المطالبة بإلغاء القرار الصادر عن رئيس مجلس جماعة أهل أنكاد القاضي برفض تعيين السيد عبد الله العيساري من شهادته إدارية تمت عدم خضوع المالك حتى الرسم العقاري عدد 0/6121 للقانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات.		- تعيين الملف بأول جلسة يوم: 2025-03-20 - الإحالة على الموضوع الملكي.	
5-7106-2025 66-7110-2025	07-04-2025	أقدم إدريس	ج. أهل أنكاد	الحكمة الابتدائية الإدارية ووجهة	المطالبة بإلغاء لقرارات الأئمة الصاندين عن رئيس جماعة بني نزار موضوعها عزل السيد أقدم إدريس مساعد تفتي من الدرجة الثالثة من أسلاك الوظيفة العمومية الجماعية		- تعيين الملف بأول جلسة يوم: 2025-04-30	

أهل أنكاد في
رئيس المجلس الجماعي

النقطة الثالثة: دراسة مآل اتفاقية الشراكة مع مجلس جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب.

✓ العرض:

● عبد القادر بنجعوط:

سبق لنا إدراج هذه النقطة في الدورة الماضية للمجلس، إلا أنه تم تأجيل التداول فيها لعدم حضور ممثل عن مجلس الجهة في حينها، ويبدو أن نفس الأمر يتكرر اليوم، إذ نلاحظ عدم حضور ممثل الجهة مرة أخرى، وهذا بالرغم من توجيه الاستدعاء له من جديد. للإشارة أيها الإخوة، فقد حضرت اجتماعيا حول التكوين في مقر الجهة الاثنين الماضي، التقيت فيه بالمسؤولين هناك، وقد أخبرني السيد الشاوي أن آخر جماعة بقيت في هذا البرنامج هي جماعة أهل أنكاد، وقد وعد أنه خلال شهرين ستكون الأمور منجزة.

نسجل عدم حضور ممثل الجهة، وبالتالي سيتأجل التداول في هذه النقطة، فما رأي الإخوة في الموضوع؟

في هذه الأثناء التحق السيد عبد القادر حظوري رئيس المجلس بقاعة الاجتماع ليتأسس الجلسة.

● عبد القادر حظوري:

السلام عليكم، الإخوة أستسمح عن التأخر، عندي حالة وفاة وجنازة. أشكركم على تلبية الدعوة.

✓ الماقشة:

لم يتم تسجيل أي تدخل، وقد استحسن جميع السادة الأعضاء اقتراح السيد رئيس الجلسة بتأجيل التداول لجلسة ثانية

سوف يتم تحديد تاريخها.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 21 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الثالثة: دراسة مآل اتفاقية الشراكة مع جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: دراسة مآل اتفاقية الشراكة مع جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكتاني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
13	راجحة فارس	عضو

عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على عدم التداول بخصوص هذه النقطة نظرا لغياب ممثل

الجهة، وتأجيلها لجلسة ثانية خلال هذه الدورة.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الرابعة: دراسة بعض المشاكل المرتبطة بقطاع توزيع الماء الصالح للشرب بالجماعة.

● **الرئيس:**

نرحب بتمثلي الشركة الجهوية متعددة الخدمات. أحيل الكلمة إلى السيد بلحاج يماني رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات لتقديم تقرير في الموضوع.

● **بلحاج يماني:**

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، السيد الرئيس، السيد القائد بالنيابة، حضرات السادة الأفاضل، في الحقيقة هذه النقطة لطالما تداولنا فيها، لا أقول لا تتوفر على الماء الشروب بنسبة تغطية مهمة جدا، المدرسة التي كنت أطلب بإيصال الشبكة لها، قد تم ذلك، لكن ربما بقي إبرام عقد الاشتراك لبعض الجيوب الصغيرة. أتمنى أن تأخذ بعين الاعتبار وأتمنى التوفيق في ذلك وشكرا. أما التقرير الذي أعدته اللجنة فهو كالاتي: (أنظر صفحة 93).

● **الرئيس:**

شكرا السيد بلحاج، نمر الآن إلى المناقشة، أفتح لائحة المتدخلين ، فليفضل من يرغب في ذلك.

✓ **المناقشة:**

● **مولاي عبد الله السماعلي:**

بالنسبة للمناطق التي تم إيصال قنوات شبكة الماء الصالح للشرب إليها، نطالب بأن يتم تزويدهم بالماء، ولا يتم انتظار انتهاء الأشغال بالجماعة برمتها، خاصة ونحن مقبلون على فصل الصيف.

● **عشور بالعمرى:**

هناك منطقة البرارشة بالجماعة تم الانتهاء من أشغال الشبكة هذه مدة 5 أو 6 أشهر، لكن لم يتم لحد الآن التزويد بالماء الشروب رغم أن المعنيين بالأمر أخذوا رخصا بالربط من الجماعة.

● **الرئيس:**

بالنسبة لأشغال تمديد الشبكة ربما لا تزال الأشغال مستمرة في دوار لكياطين.

● **بنسعيد لكاناي:**

السلام عليكم الإخوة، نرحب بالسيد القائد بالنيابة. بالنسبة لتمديد شبكة الماء الشروب، كانت الجهة وعدتنا بما يقارب 20 كلم منذ ثلاث سنوات، ولا ندري أين وصلت الأشغال. لحد الآن المواطنون لا يتوفون على الماء، ما هو السبب في ذلك وشكرا.

● **الواسطي:**

بالنسبة للدائرة الانتخابية رقم 01 قدمنا لائحة من أسماء المواطنين، نطالب لتشملهم هذه الشبكة، لكن لحد الآن لم يتم تلبية أي شيء.

● **الرئيس:**

ربما أجيئك أنا السيد الواسطي، فعلا قمنا بإعداد لائحة تشمل مجموعة من الدواوير والدوائر الانتخابية وقدمناها للجهة تضم ما يقارب 30 كلم، لكن قيل لنا أن هذا الرقم ليس في استطاعة مجلس الجهة تلبية، فقمنا على إثر ذلك بالتقليص من تلك اللائحة بخذف الكوانين البعيدة عن الشبكة واضطررنا إلى إعطاء الأسبقية في بعض الحالات للأقدم ثم الأحدث. أحيل الكلمة إلى السيد رضى لتقديم إيضاحات وإجابات حول هذه النقطة.

● **رضى شاحبي:**

السلام عليكم شكرا السيد الرئيس، السادة الأعضاء في الحقيقة هذه النقطة تلتقي في الموضوع مع النقطة الثالثة، نتكلم عن تمديد الشبكة من طرف مجلس الجهة، فهناك من لم تصلهم الشبكة، وهناك من وصلتهم الشبكة لكن لم يتم القيام بإهاء الأشغال وإكمال عملية الضخ التجريبي للماء الصالح للشرب فيها، فلو أن ممثلي مجلس الجهة كانوا حاضرين، لقدموا

للمجلس معلومات دقيقة عن تقدم الأشغال. نحن كشركة ننتظر فقط تسليم المنشآت. وللإشارة فعلى صعيد عمالة وجدة أنكاد، لحد الآن لم يتم ضخ الماء في الشبكة التي تم توسيعها من طرف مجلس جهة الشرق، نظرا لعدم تسليم هذه المنشآت للشركة.

● **بلحاج يمان:**

سؤال آخر مرتبط بالواد الحار بحي الجوادرة 2

● **الرئيس:**

أوجه سؤالاً للسيد رضى، عندنا بعض الأحياء يتوفر فقط على حفر صحية هل هناك من حدود بخصوصها؟

● **رضى شاحبي:**

قبل الجواب عن سؤالكم أود أن أخبركم أنه منذ بدء اشتغال الشركة تم التغلب على بعض المشاكل في التزويد بالماء الشروب ببعض المناطق من جماعة أهل أنكاد كهكو المراحيل والزغاميم. بقي بعض المناطق قرب المطار سيتم معالجتها قريباً. بالنسبة للتطهير السائل معنا السيدة مريم من قسم الدراسات سوف تقدم لكم بعض الشروحات.

● **مريم اجنادة:**

بالنسبة للتطهير السائل لمدينة وجدة والمناطق المحيطة بها كالجوادرة وحي الحمراء والكياطين فالدراسات هي في طور

الإنجاز.

● **الرئيس:**

أود الإشارة إلى أنه قبل أن يصادق المجلس على هذه الشركة في دورته قامت مصالح الولاية بتقديم توضيح لنا بحيث أن الامتياز بالنسبة لتسيير الشركة يتمثل في كونها هي التي تقوم بالربط لوحدها دون تدخل من مجلس الجهة، وأن مصاريف الربط تتحملها الشركة. وقد كان الأمر بالنسبة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب يتم بتقديم هذا الأخير لبيان بتكلفة الربط لطالب الربط على أن يقوم هذا الطالب بأداء تلك المبالغ مثلاً 20 أو 50 ألف درهم، أما بالنسبة للشركة فقد قيل لنا أن المواطن سوف يؤدي فقط رسوم الربط أي ما يقارب 4 أو 5 آلاف درهم.

● **مولاي عبد الله السماعلي:**

بالنسبة للناس الذين تم إيصال الشبكة إليهم دون وصول الماء الشروب يتعين عدم إعطائهم الشواهد الإدارية الخاصة بالربط لأن هناك حالات تم إعطائهم شهادات وبعد ثلاثة أشهر انتهت صلاحية تلك الشهادات.

● **الرئيس:**

هناك مشكل آخر متعلق بقطاع الماء الشروب. فقد وقفت على حالات قام فيها المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بحفر طرق وممرات لأجل تمرير الشبكة فيها بدون ردمها وإعادة حالتها الأصلية التي كانت عليها من قبل. لذلك نطلب من السيد رضى أن يبلغ إدارته بضرورة إرجاع الأمور إلى نصابها.

● **عبد القادر العادلي:**

أريد أن أتساءل عن "les Regards" التي على جنبات ومنعطفات الطرق هل سيتم إزالتها؟

● **الرئيس:**

هذه الثقوب يصعب إزالتها السي عبد القادر.

إذا لم يعد هناك مداخلات نمر إلى المقرر المتخذ

المقرر المتخذ

مقرر رقم 22 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الرابعة: دراسة بعض المشاكل المرتبطة بقطاع توزيع الماء الصالح للشرب بالجماعة.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: دراسة بعض المشاكل المرتبطة بقطاع توزيع الماء الصالح للشرب بالجماعة؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكتاني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
13	راجحة فارس	عضو

عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

- وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين علتوجيه ملتمسين إلى الشركة الجهوية متعددة الخدمات:
- 1- ضرورة إعادة الطرق والعقارات التي تم حفرها في إطار مد شبكة الماء الصالح للشرب بتراب الجماعة إلى حالتها الأصلية التي كانت عليها قبل الأشغال؛
 - 2- تسريع ربط المناطق المحيطة بجماعة وجدة من تراب جماعة أهل أنكاد بالشبكة العمومية للتطهير السائل خاصة حي الحمرة - الجوادرة - والكياطين.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الخامسة: إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم سنة 2025.

✓ العرض:

● الرئيس:

نمر الآن إلى هاته النقطة المتعلقة بإلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم سنة 2025. نظرا لعدم التوفر على المعلومات الكافية، أقترح عليكم تأجيل البث بشأنها إلى جلسة لاحقة.

✓ المناقشة:

لم يتم تسجيل أي تدخل، وقد استحسن جميع السادة الأعضاء اقتراح السيد الرئيس بتأجيل التداول لجلسة لاحقة. لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 23 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الخامسة: إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم

سنة 2025.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة

برسم سنة 2025؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهرارة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية

عضو	مولاي عبد الله السماعلي	12
عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على تأجيل التداول بخصوص هذه النقطة إلى جلسة لاحقة.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة السادسة: دراسة إمكانية دعم جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد المكلفة بتسيير خدمة النقل المدرسي، وذلك لإتمام الموسم المدرسي 2025/2024.

✓ **العرض:**

● **الرئيس:**

تعلمون أنا لجماعة تربطها اتفاقية شراكة مع جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد من أجل تسيير حافلات النقل المدرسي بالجماعة، وهي الصفة تأخذ دعماً مالياً من قبل مجلس عمالة وجدة أنكاد. لكن ربما يكون هذا الدعم غير كافٍ لإتمام الموسم الدراسي، لذا يتعين علينا ربما تقديم شيء من الدعم لها كي تستطيع إتمام التسيير إلى غاية نهاية السنة الدراسية، وذلك مراعاة لمعاناة التلاميذ أثناء تنقلهم نحو مدارسهم بسبب بعدها عن منازلهم لمسافات طويلة، وبغية استكمال الموسم الدراسي الحالي 2025/2024.

عليه تم إدراج هذه النقطة لدراسة إمكانية دعم جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد، وتماشياً مع ذلك تم عرض هذه النقطة على لجنتي الميزانية والمالية والبرمجة واللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية والرياضية، وعليه أحيل الكلمة إلى رؤسائها لتلاوة نصي التقريرين اللذان تم إعدادهما بخصوص هذه النقطة فليتفضلوا مشكورين.

● **عبد القادر العادلي:**

شكراً السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 94)

● **علي الناصر:**

شكراً السيد الرئيس، نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي أترأسها كالآتي: (انظر الصفحة 95)

● **الرئيس:**

شكراً السادة رؤساء اللجان على مجهوداتكم المبذولة.

✓ **المناقشة:**

● **مولاي عبد الله السماعلي:**

أود الإشارة إن مجلس عمالة وجدة أنكاد بصدد إسناد خدمة النقل المدرسي في العالم القروي إلى شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية"، وسيكون ذلك ربما ابتداءً من الموسم الدراسي 2025-2026.

● **الرئيس:**

أذكركم السيد مولاي عبد الله أن هناك نقطة في جدول أعمال هذه الدورة هي النقطة 13 سوف تأتي عليها لاحقاً، وعندها يمكنك الإداء بتدخلك هذا.

● **عبد القادر بنجعوط:**

الإخوة هذه الجمعية تسيير خدمة النقل المدرسي لفائدة أبنائنا، وأعتقد أنه يتعين علينا دعمها. إنما في البداية يتعين على المجلس الإفصاح عن نيته في تقديم الدعم من عدمه.

● **بلحاج يمان:**

من حيث المبدأ نحن موافقون لأن هناك احتجاجات حول النقل المدرسي بالجماعة.

● **عشور بالعمري:**

نعم نحن موافقون.

● **عبد القادر بنجعوط:**

إذا حيث إن المجلس موافق على تقديم الدعم، فلنتناقش حول المبلغ. كما تعلمون تم تقديم 50 ألف درهم كدعم مالي لهذه الجمعية سنة 2024، لكن اسمحو لي أن أعطي الكلمة للسيد خليل بنعودة، رئيس الجمعية، فهو حاضر معنا ليعطينا بعض التوضيحات.

● **خليل بنعودة:**

بسم الله الرحمن الرحيم، جمعية النقل المدرسي عليها ديون في التسيير لشهري مارس وأبريل 2025 فيما يخص مصاريف السائقين ومحطة الوقود. الجمعية تتوفر على تسع سائقين ومساعدتين اثنتين، وتتحمل مصاريف الوقود. بالمناسبة فصاحب محطة الوقود أعلمني أن الجمعية مدينة له ب 44 ألف درهم كمصاريف للوقود خلال هذين الشهرين، أما مصارف السائقين فقد بلغت 29 ألف درهم في الشهر الواحد، أي أن مجموع الديون خلال شهري مارس وأبريل فقط بلغ 102 ألف درهم. سيدي الرئيس الجمعية لن تستطيع الاستمرار إذا قدمت لها الجماعة 50 ألف درهم فقط، علما أن الموسم الدراسي بقي فيه ثلاثة أشهر لكي ينتهي.

● **عبد القادر بنجعوط:**

على ما فهمت أن الجمعية عليها لحد اليوم ديونا تقدر ب 102 ألف درهم، أريد أن أعرف الاستهلاك الشهري بين الوقود والسائقين كم؟

● **خليل بنعودة:**

المصاريف تقارب 50 ألف درهم في الشهر الواحد.

● **عبد القادر بنجعوط:**

يعني أنه يلزمك 200 ألف درهم، 100 ألف درهم لسداد دين شهري مارس وأبريل و 100 ألف درهم لتغطية مصاريف شهري مايو ويونيو 2025.

● **الرئيس:**

السي خليل هل قدمت تقريرا حول تسييرك لخدمة النقل المدرسي؟

● **خليل بنعودة:**

نعم هو مرفق مع الطلب الموجه إليكم.

● **الرئيس:**

هل عندكم مداخيل خاصة مثلا الواجبات التي يقدمها التلاميذ نظير استفادتهم من هذه الخدمة.

● **خليل بنعودة:**

ما يقارب 10 آلاف درهم في الشهر الواحد، إلى حد اليوم تم استخلاص ما يقارب 65 ألف درهم كواجبات للتلاميذ. للإشارة فان العديد من التلاميذ لم يعودوا يستعملون حافلات النقل المدرسي، فمثلا حافلة النقل المدرسي بدوار

أولاد السياح لم يبق فيها سوى 9 أو 10 تلاميذ يتم نقلهم بواسطتها، علما إن هذه الحافلة تستهلك ما يقارب 1000 درهم من الوقود أسبوعيا.

● الرئيس:

السي خليل، الجماعة سوف تحاول تقديم دعم لجمعيتكم لمساعدتها، لكنني أذكرك أنك ملزم بإتمام التسيير إلى نهاية الموسم الدراسي، مع الخضوع إلى المراقبة والمحاسبة، لأن الجمعية تسيير وتتصرف في أموال عمومية مقدمة من مجلس العمالة ومجلس الجماعة. نحن لا نتهكم بشيء، لكنه يتعين عليك تبرير العجز، فنحن عندما عقدنا مع جمعيتكم اتفاقية، قررنا أن كل التلاميذ المستفيدين من النقل المدرسي عليهم دفع الواجبات وأنه يمكننا قبول استثناء واحد يخص اليتامى.

● مولاي عبد الله السماعلي:

السيد خليل، السائق ليس موظفا فهو ينبغي أن يكون متطوعا يقوم بنقل التلاميذ مرتين في اليوم وبعد ذلك يتفرغ لقضاء أغراضه. أنت الوحيد ربما الذي يعطي أجورا عالية للسائقين في هذا الإقليم.

● عبد القادر بنجعوط:

السيد عبد الله، إذا أردنا تطبيق القانون فإنه يتعين التصريح بالسائقين لدى صندوق الضمان الاجتماعي مع إعطائهم الحد الأدنى من الأجور أي 3190 درهم. أنا اقترح أنه بما أن الجمعية مدينة ب 50 ألف درهم، نزيدها 50 ألف درهم أخرى أي نعطيها 100 ألف درهم كدعم برسم سنة 2025.

● الرئيس:

السيد المدير نحن نعلم أن اختصاص النقل المدرسي هو اختصاص خاص بمجلس العمالة، ونحن كجماعة سوف نقدم فقط إعانة ودعم للجمعية، فهل يمكننا إعطاؤها 100 ألف درهم.

● مدير المصالح الجماعية

الأمر يرجع لكم، ما يمكنني قوله لكم السيد الرئيس هو أنه من خلال الاطلاع على التجارب المقارنة لعدة جماعات في المغرب تبين أن العديد منها قدمت دعما ماليا للجمعيات المسيرة لخدمة النقل المدرسي، وبالاطلاع على بعض التقارير الصادرة عن بعض المجالس الجهوية للحسابات، فهناك من قدمت 120 ألف درهم وهناك من قدمت 200 ألف درهم. وقد قدمت ملاحظات في هذه التقارير بضرورة احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية المؤطرة لتقديم الدعم للجمعيات، مع اعتماد معايير موضوعية يتم من خلالها اختيار الجمعيات المستفيدة من الدعم.

أما بالنسبة لجمعية الخير حاملة مشروع خدمة النقل المدرسي فاعتقد أنها الجمعية ربما الأكثر تحملا للأعباء والأكثر نشاطا بتراب الجماعة نظرا للخدمة التي تسهر على تسييرها، لكن في إطار الشراكة التي تربط الجماعة بها، فقد تم إخبار هذه الجمعية بضرورة تقديم تقارير مالية عن التسيير إلى المجلس الجهوي للحسابات لجهة الشرق كل سنة مع تقديم نسخ من هذه التقارير إلى الجماعة أيضا. وقد طلبت شخصا من السيد خليل تقديم طلب دعم إضافي لرئيس مجلس عمالة وجدة أنكاد باعتبارها الجهة صاحبة الاختصاص في الموضوع عندما تقدم بطلب الدعم لجماعة أهل أنكاد.

ولعل إسناد خدمة النقل المدرسي بالعالم القروي إلى شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية" سوف يحل العديد من المشاكل، حيث سوف يتم اعتماد دفتر للتحملات وربما معايير أخرى جديدة. إن حامل مشروع النقل المدرسي من الجمعيات يفترض فيه تدبير المشروع بحيث يغطي مصاريف التسيير على الأقل وليس العجز كما هو الحال عند جمعية الخير.

أما عن التساؤل من الناحية القانونية عن إمكانية تقديم الدعم للجمعية، فإن كان بالاستناد إلى الاتفاقية التي تربط الجماعة بهذه الجمعية لأجل تسيير حافلات النقل المدرسي فإن هذه الأخيرة لا تتضمن بندا يفرض على الجماعة تقديم دعم مالي للجمعية، أما إن كان بصفة عامة حول الدعم الذي تقدمه الجماعة إلى جمعيات المجتمع المدني، فإن الذي ينطبق على كافة الجمعيات يطبق أيضا على جمعية الخير.

ولقد سبق لي في معرض مناقشة نقطة تحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة في إحدى الدورات السابقة أن قلت لمجلسكم الموقر أنه من الحكامة الجيدة أن يتداول المجلس بخصوص قرار تنظيمي يحدد فيه المعايير والشروط التي يتعين توفرها في الجمعيات من أجل الاستفادة من دعم الجماعة، وذلك بالموازاة مع احترام النصوص القانونية والتنظيمية التي تنظم هذا المجال.

ويبقى لمجلسكم الموقر اتخاذ ما يراه مناسبا في الموضوع على أن المقرر الجماعي سوف يتم فحصه من طرف السلطة المحلية المختصة وهي بصدد التأشير عليه، كما أنه في حال تقديم أي دعم لأي جمعية، فإنه يتعين على هذه الجمعية تقديم تقرير عن استعمال ذلك الدعم كلما تجاوز مبلغه 10 آلاف درهم، وكلما كان التقرير مدعما بوثائق الإثبات، ومحترما للمقتضيات المنصوص عليها في منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2022/13 بتاريخ 12 يوليوز 2022 حول كيفية تقديم الحساب السنوي الخاص باستخدام الأموال والمساعدات العمومية التي تتلقاها الجمعيات كان ذلك أفضل.

● خليلد بنعودة:

لقد قدمت الطلب إلى السيد رئيس مجلس العمالة لكنه رفض بدعوى إنهم يقدمون الدعم مرة واحدة في السنة

● الرئيس:

أعتقد أن مجلس العمالة، وقد قلقتها سابقا للسيد الكاتب العام بالولاية، لا يعتمد معايير موضوعية عادلة في توزيع الدعم على جمعيات النقل المدرسي، فليست كل الجماعات متساوية من حيث الحاجيات (عدد الحافلات - المسافات - عدد التلاميذ....)

● عشور بالعمري:

بالنسبة لنا هذه الجمعية تشتغل وإذا وقعت في العجز فلا ينبغي أن نقول بأنه يمكننا سداد العجز في العام المقبل لأن هذا سيؤدي بها إلى التوقف عن العمل وينبغي علينا تبرير تقديم الدعم بكون هذه الجمعية تشتغل فعلا.

● عمار بوهراوة:

السلام عليكم الإخوة لدي نقطة نظام فقد لاحظت أن النقاش مفتوح وغير مضبوط بحيث يتدخل المدير ثم السماعلي إلخ... أعتقد أنه يتعين فتح لائحة للتدخلات وتفادي النقاشات الثنائية. هذا من جهة، من جهة أخرى يظهر لي أنكم دخلتم في مجال المحاسبة. أعتقد أن الجمعية هي مؤسسة تحكمها قوانين وضوابط، نحن كمجلس نداول في المبلغ الذي سوف نقدمه لها كان قليلا أو كثيرا أما المحاسبة فهي التي ستخضع لها وليس الجماعة من يحاسبها، نحن هنا نمثل المواطنين، ولنا الحق في تقديم الدعم للجمعيات. وإذا كانت الاعتمادات غير كافية نقوم بالزيادة فيها، أما إذا صادقت سلطة الداخلية على ذلك كان به، وإلا إذا رفضت فلن يقدم الدعم.

● المصطفى بندحو :

لقد تكلمتم عن علاقة دعم الجمعية مع المجلس الجهوي للحسابات ومع القانون بشكل عام وحمایة المال العام بصفه عامة، فقد عرضت قضايا في هذا الشأن وقد شهدتها.

لدينا الاتفاقية ولدينا مفهوم المراقبة، السيد نبيل تكلم عن مفهوم المعايير، فالمعيار الأساسي يظهر من خلال التقرير المالي للجمعية، فمن خلاله نحدد كم يمكننا أن نقدم لهذه الجمعية، وهل استطاعت هذه الأخيرة تحقيق أهدافها. حاليا هناك حالة استعجال بتقديم الدعم إذا يتعين أن يقدم التقرير قبل الفصل في ذلك. للإشارة فقد سبق للسيد خليلد أن قدم تقريرا منذ ما يقارب سنتين من تاريخنا هذا وقد اطلعت عليه وكان تقريرا جيدا قابلا للتتبع والمراقبة.

إذا نخلص إلى ضرورة توفر التقرير قبل البث في مبلغ الدعم لضمان أعمال المراقبة البعدية وتتبع مآل الدعم المقدم.

● الرئيس :

لإنهاء النقاش في هذه النقطة، أقترح أن نقدم دعما ماليا وقدره 100 ألف درهم لجمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد، وذلك لمساعدتها في إنهاء تسيير خدمة النقل المدرسي للموسم الدراسي 2025/2024، وهذا الدعم طبعا سيكون برسم السنة المالية 2025، وسيقدم من الجزء الأول المتعلق بالتسيير من ميزانية الجماعة. إذا لم يعد هناك أي تدخل، نمر الآن إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 24 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة السادسة: دراسة إمكانية دعم جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد المكلفة بتسيير خدمة

النقل المدرسي وذلك لإتمام الموسم المدرسي 2025/2024.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: دراسة إمكانية دعم جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد المكلفة بتسيير خدمة

النقل المدرسي وذلك لإتمام الموسم المدرسي 2025/2024؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكتاني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على تقديم مالي وقدره 100 000,00 درهم كدعم لجمعية

الخير لتنمية العالم القروي أنكاد المكلفة بتسيير خدمة النقل المدرسي وذلك لإتمام الموسم المدرسي 2025/2024.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة السابعة: التداول بشأن إبرام عقود بالمرافعة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها لإنجاز الطريق الدائري الشمالي

لوجدة.

✓العرض:

●الرئيس:

إن تسوية وضعية ملاك العقارات التي تم نزع ملكيتهم في إطار إنجاز الطريق الدائري، تستلزم تعويض المتضررين وذلك بإبرام عقود بالمرافعة مع المعنيين بالأمر.

وتمشيا مع ذلك تم عرض هذه النقطة على اللجان الدائمة، وعليه أحيل الكلمة إلى السادة رؤساء اللجان لتلاوة نص التقارير التي تم إعدادها بخصوص هذه النقطة فليتنفصروا مشكورين.

●عمار بوهراوة:

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 96)

●عبد القادر العادلي:

شكرا السيد الرئيس، نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي أترأسها كالاتي (انظر الصفحة 97)

●الرئيس:

شكرا السادة رؤساء اللجان على مجهوداتكم المبذولة. والآن أحيل الكلمة للسيد المصطفى بندحو عن مكتب الممتلكات ليقدم لنا توضيحات بخصوص هذه النقطة.

●المصطفى بندحو:

فيما يخص ملف نزع الملكية لإنجاز الطريق الدائري الشمالي لوجدة فقد وصل لآخر مرحلة له في التسوية. سوف يتم التوقيع على الاتفاق بالمرافعة وفق النموذج المرفق طيه(أنظر الصفحة 98)، وهذا الاتفاق هو الوثيقة الأساسية في الملف كله من ناحية قوته القانونية، إذ عمليا أوجدنا كل الملف، بقي لنا الاتفاق الذي سيوقع مع المعنيين بالأمر وسوف يسجل بالجان في دار التسجيل، وسوف ندفع هذا الاتفاق مع الملف الإداري إلى المحافظة. بعد ذلك وعندما يتم استخراج شهادة الملكية في اسم الجماعة أي الرسم العقاري باسم الجماعة، هذه الشهادة بالإضافة إلى الملف هي التي ستمكننا من تعويض المعنيين بالأمر.

عمليا بقي لنا الملف التقني الذي ينبغي أن يتجدد عندما يمر عليه عام وعملية التسجيل يتم إنجازها في يومين أو ثلاثة أيام. عندنا 9 ملفات جاهزة وملفات أخرى لم يستوف أصحابها ملفاتهم نظرا لظروف مثل الوفاة وتعدد الورثة، وهذه الملفات هي في طور التجديد بالتنسيق مع أصحابها يوميا.

●الرئيس:

شكرا، فليتنفضل السادة الأعضاء بتدخلاتهم.

المناقشة:

● عمار بوهراوة:

لدي ملاحظه أريد أن أقولها في هذا الملف حيث أن هذا الأخير منذ مدة طويلة ونحن نتداول فيه ولم يتم تسويته بعد، فنحن كمجلس نتداول ونصوت لكن على السادة الموظفين المحترمين السهر على إخراج مقررات المجلس إلى الوجود، فكما قال السيد مصطفى إن هناك حالة توفي صاحبها وحل محله الورثة، وبالتالي يتعين تجديد الملف وبالتالي زيادة زمن التنفيذ.

● الرئيس:

هل من تدخل آخر يخص هذه النقطة؟
لا يوجد أي تدخل نمر إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 25 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة السابعة: التداول بشأن إبرام عقود بالمراضاة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها لإنجاز الطريق

الدائري الشمالي لوجدة.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛ بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: التداول بشأن إبرام

عقود بالمراضاة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها لإنجاز الطريق الدائري الشمالي لوجدة؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضواً

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتاً

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضواً وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهرارة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
13	راجحة فارس	عضو

عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على إبرام عقود بالمرضاة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها

لإنجاز الطريق الدائري الشمالي لوجدة.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الثامنة: التداول بشأن عريضة تم إيداعها من طرف جمعية أنكاد الكبير في موضوع تكس النفايات وتدهور البيئة بجماعة أهل أنكاد بتاريخ 10 فبراير 2025.

✓ **العرض:**

● **الرئيس:**

في إطار منح الدستور المغربي لسنة 2011 في الفصل 14، 15 والفصل 139 الحق للمواطنين والمواطنات وجمعيات المجتمع المدني في تقديم عرائض لمجالس الجماعات الترابية، بهدف مطالبة المجلس بإدراج نقطة تدخل في اختصاصه ضمن جدول أعماله، وبهدف تفعيل الديمقراطية التشاركية والمشاركة المواطنة تم إدراج العريضة التي تم إيداعها من طرف جمعية أنكاد الكبير على مصالح جماعة أهل أنكاد بتاريخ 10 فبراير 2025، للتداول بشأنها. نص العريضة كالاتي: (أنظر الصفحة 101) وتمشيا مع ذلك تم عرض هذه النقطة على لجنة المرافق العمومية والخدمات واللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية والرياضية، وعليه أحيل الكلمة إلى رؤسائها لتلاوة نص التقريرين اللذان تم إعدادهما بخصوص هذه النقطة فليتفضلا مشكورين.

● **بلحاج يمان:**

شكرا السيد الرئيس، سأتلو التقرير على مسامعكم (انظر الصفحة 103)

● **علي الناصر:**

شكرا السيد الرئيس، نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي أترأسها كالاتي (انظر الصفحة 104)

● **الرئيس:**

شكرا السادة رؤساء اللجان على مجهوداتكم المبذولة. نفتح باب التدخل في إطار المناقشة.

✓ **المناقشة:**

● **الرئيس:**

في هذا الصدد أود أن أؤكد أننا كمجلس وجمعيات لنا نفس الاهتمام والانشغالات بخصوص كل ما ينفع جماعتنا والعمل على تفادي كل ما يضرها، وقد اقترحت في إطار مكتب المجلس أن تقتني الجماعة شاحنه لجمع النفايات وربما العريضة المقدمة هي تصب في نفس السياق ونتمنى أن يتحقق ذلك.

● **عمر قادة:**

إذا سمحتم السيد الرئيس فإن الجماعة تعاني من بعض المشاكل البيئية وهي بمثابة نقط سوداء، فهناك ثقب اسمنت بمثابة مضخة لضخ المياه العادمة (REGARD) بحي عبد القادر البداوي، كلما وقعت الفيضانات المياه العادمة لوجدة تطفح من ذلك الثقب، وبما أن الفرشاة المائية بمحاذاة حي البداوي لتراب جماعة أهل أنكاد قريبة جدا على بعد 20 متر، فهذا يشكل تهديدا لصحة وسلامة الساكنة خاصة الأطفال منهم. وقد سبق لي أن أشعرت السيد السماعلي عن هذه النقطة بضرورة التدخل لدى الجهات المختصة لأجل إيجاد حل لهذا المشكل.

● **عبد القادر بنجعوط:**

شكرا للسيد عمر قادة على التدخل أما بالنسبة لجمع النفايات فإن من المرتقب أن يعمل المجلس على اقتناء شاحنة لهذا الغرض وأما بالنسبة للنقطة السوداء التي أشرت لها فربما سيتم توجيه ملتمس للشركة متعددة الخدمات من أجل تنظيف مضخة الضخ بحج عبد القادر البداوي، وبالتالي ضمان عدم تكرار فيضانها على الأراضي المجاورة.

● **عمار بوهراوة:**

أشكر جمعية أنكاد الكبير لكني أطلب منها أن تهتم بكل تراب الجماعة وليس فقط الشارع المؤدي إلى الحدود المغربية الجزائرية.

● **إيشاوي يحيى:**

جوابا على السيد بوهراوة العريضة اشتركت فيها ثلاث جمعيات وليست فقط جمعية أنكاد الكبير.

● **أحمد فريكين:**

هناك نقطة سوداء بحج لكياطين، يجب أخذها بعين الاعتبار للحفاظ على البيئة.

● **الرئيس:**

إلى حدود الساعة جماعة وجدة وفي إطار التدبير المفوض هي من تتكلف بجمع النفايات بتراب جماعة أهل أنكاد،

هل من تدخل آخر؟

نمر إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 26 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الثامنة: التداول بشأن عريضة تم إيداعها من طرف جمعية أنكاد الكبير في موضوع تكديس

النفائيات وتدهور البيئة بجماعة أهل أنكاد بتاريخ 10 فبراير 2025.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: التداول بشأن عريضة تم إيداعها من طرف جمعية أنكاد الكبير في موضوع

تكديس النفائيات وتدهور البيئة بجماعة أهل أنكاد بتاريخ 10 فبراير 2025؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على الأخذ بعين الاعتبار ما جاء في العريضة، والعمل

مستقبلا على تحقيق ما يمكن تحقيقه والترافع لدى الجهات المعنية في المسائل التي تعجز الجماعة عنها.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة التاسعة: الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكسال ذات الرسم العقاري عدد 02/98155، مساحته 4 آر و 34 سنتيار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-Standing بعد استيفاء إجراءات التحفيظ.

✓ العرض:

● الرئيس:

نمر الآن، إلى هاته النقطة المتعلقة باستخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكسال ذات الرسم العقاري عدد: 98155/02، مساحته 4 آر و 34 سنتيار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-standing بعد استيفاء إجراءات التحفيظ. نظرا لعدم حضور المهندس الطبوغرافي لظروف خاصة به ليقدم لنا شروحات كافية بخصوص هذا الموضوع، أفتح عليكم تأجيل البث بشأنها إلى جلسة لاحقة.

✓ المناقشة:

لم يتم تسجيل أي تدخل، وقد استحسن جميع السادة الأعضاء اقتراح السيد الرئيس بتأجيل التداول لجلسة لاحقة. لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 27 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة التاسعة: الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكدال

ذات الرسم العقاري عدد: 98155/02 ، مساحته 4آر و 34 سنتار من الملك العام الجماعي وضمه الى الملك

الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة **ES-standing** بعد استفتاء إجراءات

التحفيظ.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه

الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض

أكدال ذات الرسم العقاري عدد: 98155/02 ، مساحته 4آر و 34 سنتار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك

الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة **ES-standing** بعد استفتاء إجراءات التحفيظ؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهرارة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية

11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
13	راجحة فارس	عضو
14	الحسن واصطي	عضو
15	أحمد فريكين	عضو

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على عدم التداول بخصوص هذه النقطة وتأجيلها إلى جلسة

لاحقة.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة العاشرة: الدراسة والموافقة على اتفاقية الإشراف المنتدب على مشروع بناء السوق الأسبوعي بجماعة أهل أنكاد.

✓ العرض:

● الرئيس:

طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها التي تخول للجماعات الترابية إبرام اتفاقيات للإشراف المنتدب، لإنجاز مشاريع لحسابها مع شركات التنمية الجهوية أو شركات التنمية المحلية، وعليه ولتنفيذ بناء السوق الأسبوعي بتراب جماعة أهل أنكاد ارتأينا إبرام اتفاقية مع شركة وجدة للتهيئة، في إطار الإشراف المنتدب.

قبل خوض المناقشة أحيل الكلمة إلى السيد عبد القادر العادلي رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، فليتفضل

مشكورا:

● عبد القادر العادلي:

شكرا السيد الرئيس، نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي أترأسها كالاتي: (انظر الصفحة 105)

● الرئيس:

شكرا السيد العادلي على مجهوداتكم المبذولة، والآن أحيل الكلمة لمصطفى بندحو عن مكتب الممتلكات ليعرض علينا هذه الاتفاقية.

● مصطفى بندحو:

شكرا السيد الرئيس، مشروع الاتفاقية كالاتي: (انظر الصفحة 106)

● الرئيس:

شكرا، سنفتح باب المناقشة للسادة الأعضاء فليتفضلوا مشكورين.

✓ المناقشة:

وبما أنه لم ترد أية مناقشة بشأن هذه النقطة، نمر إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 28 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة العاشرة: الدراسة والموافقة على اتفاقية الإشراف المنتدب على مشروع بناء السوق الأسبوعي

بجماعة أهل أنكاد.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛
طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛
بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والموافقة على اتفاقية الإشراف المنتدب على مشروع بناء السوق الأسبوعي بجماعة أهل أنكاد.

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على إبرام اتفاقية الإشراف على مشروع بناء السوق الأسبوعي

بجماعة أهل أنكاد.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الحادية عشر: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط وأماكن للترفيه

بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة.

✓ العرض:

● **الرئيس:**

تم بإدراج نقطة إضافية بجدول أعمال دورة مايو 2025 بناء على طلب السلطة المحلية، بالدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط وأماكن للترفيه بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة، خاصة وأن منتزه غابة سيدي امعافة يشكل قيمة عالية للسكان المحلية كمنتزه ترفيهي لها، ولكن هو بحاجة ماسة للتهيئة حتى يساهم في الرفع من مستوى جودة عيشها.

وتمشيا مع ذلك تم عرض هذه النقطة على اللجان الدائمة، وعليه أحيل الكلمة إلى السادة رؤساء اللجان لتلاوة نص التقارير التي تم إعدادها بخصوص هذه النقطة فليتفضلوا مشكورين.

● **بلحاج يمان:**

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 114)

● **عمار بوهراوة:**

شكرا السيد الرئيس، نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي أترأسها كآلاتي: (انظر الصفحة 115)

● **علي الناصر:**

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 116)

● **الرئيس:**

شكرا السادة رؤساء اللجان على مجهوداتكم المبذولة والآن أحيل الكلمة للمصطفى بندحو عن مكتب الممتلكات لعرض مشروع الاتفاقية.

● **المصطفى بندحو:**

شكرا السيد الرئيس، مشروع الاتفاقية كآلاتي: (انظر الصفحة 117)

● **الرئيس:**

شكرا، والآن نفتح باب المناقشة.

✓ المناقشة:

وحيث أنه لم ترد أية مناقشة بصدد هذه النقطة، نمر إلى المقرر المتخذ:

المقرر المتخذ

مقرر رقم 29 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الحادية عشر: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط

وأماكن للترفيه بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط

وأماكن للترفيه بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على إبرام اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط

وأماكن للترفيه بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الثانية عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة تتعلق بإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة لسقي

المساحات الخضراء بجماعتي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي.

✓ العرض:

● **الرئيس:**

حفاظا على الموارد الطبيعية المائية، وتعزيز إمكانيات المياه العادمة المتوفرة في المنطقة، تم إدراج مخطط وطني لإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة، لسقي المساحات الخضراء وملاعب الكولف. في هذا الإطار تم إبرام اتفاقية بخصوص هذا الموضوع، وقد تمت إضافة بنود أخرى سنطلع عليها. كما عرضت هذه النقطة على لجنتين دائمتين وهما: لجنة التعمير ولجنة الميزانية بخصوص هذه النقطة فليتفضلا مشكورين.

● **عمار بوهرارة:**

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 131)

● **عبد القادر العادلي:**

شكرا السيد الرئيس، نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي أترأسها كالاتي: (انظر الصفحة 132)

● **الرئيس:**

شكرا السادة رؤساء اللجان على جهوداتكم المبذولة والآن أحيل الكلمة لمحمد الحيلة عن المكتب القني لعرض مشروع الاتفاقية.

● **آحمد الحيلة:**

شكرا السيد الرئيس، مشروع الاتفاقية كالاتي: (انظر الصفحة 133)

● **الرئيس:**

شكرا، والآن نفتح باب المناقشة.

✓ **المناقشة:**

● **بلحاج يمان:**

هل هذه المياه صالحة ولا تضر كما سبق وقيل؟

● **عمار بوهرارة:**

المنتزه بتراب الجماعة وتابع للجهة، في حين جماعة أهل أنكاد أولى بالاستخلاص، هل تستفيد فقط من الرائحة فقط؟ إذ يجب أن تستفيد من امتيازات كثيرة.

● **الرئيس:**

بخصوص نوعية الماء، وعلى حسب التقرير الذي قدمته الجهات المسؤولة تقرر فيه بصلاحيته لسقي الحدائق.

هل من تدخل آخر يخص هذه النقطة؟

لا يوجد أي تدخل نمر إلى المقرر لمتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 30 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الثانية عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة تتعلق بإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة

لسقي المساحات الخضراء بجماعي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة تتعلق بإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة

لسقي المساحات الخضراء بجماعي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على إبرام اتفاقية شراكة تتعلق بإعادة استعمال المياه العادمة

المعالجة لسقي المساحات الخضراء بجماعتي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الثالثة عشر: الدراسة والموافقة على تفويض تدبير قطاع النقل المدرسي في المجال القروي إلى شركة التنمية المحلية

"وجدة للتنشيط والتنمية".

✓ العرض:

● **الرئيس:**

بناء على مراسلة السيد الوالي عدد 3760 بتاريخ 23 أبريل 2025 المتعلقة بإدراج نقطة إضافية بجدول أعمال دورة مايو 2025، بالدراسة والموافقة على تفويض تدبير قطاع النقل المدرسي في المجال القروي إلى شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية"، وذلك لمحاربة الهدر المدرسي في لعالم القروي، وتخفيف معانات التلاميذ للتنقل نحو مدارسهم، وعليه سيتم تفويض تدبير مرفق النقل المدرسي بالمجال القروي إلى شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية".

وقد عرضت هذه النقطة على لجنة المرافق العمومية والخدمات لتدارسها، وعليه أحيل الكلمة لرئيسها لإطلاعنا على

نص التقرير الذي تم إعداده.

● **بلحاج يمان:**

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 148)

● **الرئيس:**

شكرا على مجهوداتكم، والآن نفتح باب المناقشة.

✓ **المناقشة:**

لم يتم تسجيل أي تدخل، نمر إلى المقرر المتخذ

المقرر المتخذ

مقرر رقم 31 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الثالثة عشر: الدراسة والموافقة على تفويض تدير قطاع النقل المدرسي في المجال القروي إلى

شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية".

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والموافقة على تفويض تدير قطاع النقل المدرسي في المجال القروي إلى

شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية"؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على تفويض تدبير قطاع النقل المدرسي في المجال القروي إلى

شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية".

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الرابعة عشر: الدراسة والموافقة على بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أورير" و"حيان".

✓العرض:

●الرئيس:

نمر الآن إلى النقطة المتعلقة بشان بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أورير" و"حيان". قبل خوض المناقشة أحيل الكلمة إلى السيد عمار بوهراوة رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة وكذا السيد عبد القادر العادلي رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لاطلاعنا على التقريرين الذين تم إعدادهما بخصوص هذه النقطة فليتفضلا مشكورين.

●عمار بوهراوة:

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 149)

●عبد القادر العادلي:

شكرا السيد الرئيس، نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي أترأسها كآلاتي (انظر الصفحة 150)

●الرئيس:

شكرا السادة رؤساء اللجان على مجهوداتكم المبذولة. والآن فليفضل السادة الأعضاء بتدخلاتهم.

✓المناقشة:

لم يتم أي تدخل بخصوص هاته النقطة، نمر الآن إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 32 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الرابعة عشر: الدراسة والموافقة على بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أورير" و"حيان".

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والموافقة على بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أورير" و"حيان"؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
13	رابحة فارس	عضو
14	الحسن واصطي	عضو

عضو	أحمد فريكين	15
-----	-------------	----

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أورير" و "حيان".

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الخامسة عشر: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل ميزانية الجماعة

برسم سنة 2025.

✓ العرض:

● الرئيس:

نمر الآن إلى هاته النقطة المتعلقة بإلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل ميزانية الجماعة برسم سنة 2025، ونظرا لعدم التوفر على المعلومات الكافية، أقترح عليكم تأجيل البث بشأنها إلى جلسة لاحقة.

✓ المناقشة:

لم يتم تسجيل أي تدخل، وقد استحسن جميع السادة الأعضاء اقتراح السيد الرئيس بتأجيل التداول لجلسة لاحقة. لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 33 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الخامسة عشر: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل

ميزانية الجماعة برسم سنة 2025.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل

ميزانية الجماعة برسم سنة 2025؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمرى	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على تأجيل التداول بخصوص هذه النقطة إلى جلسة لاحقة.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة السادسة عشر: التداول في شأن هبة السيد الدادسي محمد لقطعة أرضية مساحتها التقريبية 4 آر و 37 سنتيار من الرسم العقاري عدد 54469/77، الكائنة بدوار أولاد ارزين بجماعة أهل أنكاد لفائدة جماعة أهل أنكاد -الملك العام-.

✓ العرض:

● الرئيس:

نمر الآن إلى النقطة المتعلقة بشأن هبة السيد الدادسي محمد لقطعة أرضية مساحتها التقريبية 4 آر و 37 سنتيار من الرسم العقاري عدد 54469/77، والكائنة بدوار أولاد ارزين بجماعة أهل أنكاد، لفائدة جماعة أهل أنكاد - الملك العام-. وقبل خوض المناقشة أحيل الكلمة إلى السيد عبد القادر العادلي رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، فليفضل مشكوراً.

● عبد القادر العادلي:

شكراً السيد الرئيس، نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي أترأسها كالاتي (انظر الصفحة 151)

● الرئيس:

شكراً والآن أحيل الكلمة المصطفى بندحو عن مكتب الممتلكات ليقدم لنا توضيحات بخصوص هذه النقطة.

● المصطفى بندحو:

شكراً السيد الرئيس، نظام الهبات تقبل وبدون شرط، وهناك التزام أحادي الجانب سيقوم به الشخص المعني السيد الدادسي محمد، بحيث سيتكلف بجميع إجراءات القسمة، وسأتلو على مسامعكم نسخة رسمية تتضمن التزامه (انظر الصفحة 152)

● الرئيس:

شكراً، فليفضل السادة الأعضاء بتدخلاتهم.

✓ المناقشة:

● عمار بوهرارة:

شكراً للسيد الذي قرر تقديم هبة للجماعة والتي تشمل قطعة أرضية مساحتها 4 آر تقريباً، ولكن يجب أن يقدم لنا تصميمًا لتلك الطريق وكذا التحفيظ.

● الرئيس:

أوافق رأي السيد بوهرارة، ويجب اتخاذ الإجراءات اللازمة بخصوص هذا الموضوع.

هل من تدخل آخر يخص هذه النقطة؟

لا يوجد أي تدخل نمر إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 34 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة السادسة عشر: التداول في شأن هبة السيد الدادسي محمد لقطعة أرضية مساحتها التقريبية 4آر و37 سنتييار من الرسم العقاري عدد 54469/77، والكائنة بدوار أولاد ارزين جماعة أهل أنكاد، لفائدة جماعة

أهل أنكاد - الملك العام -

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: التداول في شأن هبة السيد الدادسي محمد لقطعة أرضية مساحتها التقريبية 4آر

و37 سنتييار من الرسم العقاري عدد 54469/77، والكائنة بدوار أولاد ارزين جماعة أهل أنكاد، لفائدة جماعة أهل أنكاد الملك العام؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكتاني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية

عضو	مولاي عبد الله السماعلي	12
عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على قبول هبة السيد محمد الدادسي لقطعة أرضية مساحتها التقريبية 4 آر و 37 سنتيار من الرسم العقاري عدد 54469/77، والكائنة بدوار أولاد ارزين جماعة أهل أنكاد، لفائدة جماعة أهل أنكاد المملك العام .

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة السابعة عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من

التصميم المديرى للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد 2027/2025.

✓**العرض:**

●**الرئيس:**

بناء على مراسلة السيد الوالي عدد 4102 بتاريخ 29 أبريل 2025 المتعلقة بإدراج نقطة إضافية بجدول أعمال دورة مايو 2025 بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد 2025/2027. قد عرضت هذه النقطة على لجنة الميزانية لتدارسها، وعليه أحيل الكلمة لرئيسها لاطلاعنا على نص التقرير الذي تم إعداده.

●**عبد القادر العادلي:**

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 156)

●**الرئيس:**

شكرا على مجهوداتكم، والآن أحيل الكلمة إلى مدير المصالح لعرض مشروع الاتفاقية.

●**مدير المصالح الجماعية:**

شكرا السيد الرئيس، السادة الأعضاء نص مشروع الاتفاقية كالاتي: (انظر الصفحة 157)

●**الرئيس:**

شكرا، فليتفضل السادة الأعضاء بتدخلاتهم.

✓**المناقشة:**

●**عمار بوهراوة:**

السيد الرئيس، هل هذا التكوين تمت الاستفادة منه سابقا؟ أو سيبدأ؟ وهل يشمل جميع أعضاء المجلس؟ أرى أنه يجب إبلاغ الأعضاء في حالة أي تكوين.

●**الرئيس:**

لقد تم تقديم معلومات للجهة المسؤولة عن هذا التكوين تشمل جميع أعضاء المجلس (20 عضو) ورؤساء اللجان الأربع. وبخصوص الشرط الأول للتكوين لم تساهم الجماعة، وستساهم حاليا بمبلغ 60.000,00 درهم، مقابل عدد أعضاء المجلس.

هل من تدخل آخر؟

لا يوجد أي تدخل، نمر الآن إلى المقرر المتخذ

المقرر المتخذ

مقرر رقم 35 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة السابعة عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد

2025/2027.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛
طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛
بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد 2025/2027؛
بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:
:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا
:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا
:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية

عضو	مولاي عبد الله السماعلي	12
عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على إبرام اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية

للشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد 2025/2027.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الثامنة عشر: الدراسة والموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة" المادة 20 المتعلقة بإمضاء الشركة.

✓ العرض:

بناء على مراسلة السيد الوالي عدد 4148 بتاريخ 30 أبريل 2025 المتعلقة بإدراج نقطة إضافية بجدول أعمال دورة مايو، والمتعلقة بالملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة" المادة 20 المتعلقة بإمضاء الشركة، وقد تم عرضها على لجنة المرافق العمومية والخدمات، فليتفضل رئيسها لتلاوة التقرير الذي تم إعداده بخصوصها.

● بلحاج يمان:

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 169)

● الرئيس:

شكرا على مجهوداتكم، والآن أحيل الكلمة إلى مدير المصالح لعرض الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة" المادة 20 المتعلقة بإمضاء الشركة.

● مدير المصالح الجماعية:

شكرا السيد الرئيس، السادة الأعضاء نص الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة" المادة 20 المتعلقة بإمضاء الشركة كالآتي: (انظر الصفحة 170)

● الرئيس:

شكرا، فليفضل السادة الأعضاء بتدخلاتهم.

✓ المناقشة:

لم يتم تسجيل أي تدخل، نمر إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 36 بتاريخ: 2025/05/07.

بخصوص النقطة الثامنة عشر: الدراسة الموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية

"وجدة للتهيئة" المادة 20 المتعلقة بإمضاء الشركة.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الأربعاء 09 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 07 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة الموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية

"وجدة للتهيئة" المادة 20 المتعلقة بإمضاء الشركة؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 15 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 15 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد محامدي	كاتب المجلس
6	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
7	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
9	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
10	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
11	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
12	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	13
عضو	الحسن واصطي	14
عضو	أحمد فريكين	15

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية

"وجدة للتهيئة" المادة 20 المتعلقة بإمضاء الشركة.

كاتب المجلس
محمد محامدي

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

الدورة العادية الثانية برسم سنة 2025
الجلسة العمومية الثانية

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية
مكتب شؤون المجلس

محضر اجتماع مجلس جماعة أهل أنكاد
المنعقد يوم الأربعاء 17 ذو القعدة 1446 هـ
الموافق 15 مايو 2025 م

الورقة الحافظة

بناء على المواد من 33 إلى 39 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، عقد مجلس جماعة أهل أنكاد دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، الجلسة الثانية، يومه الخميس 17 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 15 مايو 2025 م على الساعة التاسعة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة.
افتتحت أشغال الجلسة الثانية من الدورة تحت رئاسة السيد عبد القادر حظوري، رئيس المجلس، وحضرها إلى جانبه السيد كمال الشفيق قائد قيادة أنكاد.

::: العدد القانوني للأعضاء: 20 عضوا.

::: عدد الأعضاء المزاولين مهامهم: 20 عضوا.

::: عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عضوا، وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد دويدو	النائب الرابع للرئيس
6	ميمونة المتوسط	نائب كاتب المجلس
7	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
9	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
10	فاتحة سهلاوي	نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
11	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة

12	كرهمة بالهادف	نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
13	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
14	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
15	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
16	راجحة فارس	عضو
17	أحمد فزازي	عضو
18	الحسن واصطي	عضو
19	أحمد فريكين	عضو

:: عدد الأعضاء المتغيين بعذر: واحد (01).

1	محمد محامدي	عضو
---	-------------	-----

:: عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: لا أحد (00).

حضر الجلسة بصفة استشارية السادة الموظفون:

نبيل صفراوي: مدير المصالح الجماعية

زكية بن سبيح : عن مكتب شؤون المجلس.

محمد بن الدين: مكتب المالية والميزانية.

المحمد الحيلة: عن مكتب التخطيط وتدير المجال وشؤون البيئة والتعمير.

بناء على نقط جدول الأعمال التي تم تأجيل التداول بشأنها خلال الجلسة الأولى وهي كالاتي:

النقطة الثالثة:دراسة مآل اتفاقية الشراكة مع مجلس جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب.

النقطة الخامسة:إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم سنة 2025.

النقطة التاسعة:الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكداال ذات الرسم

العقاري عدد 02/98155، مساحته 4 آر و34 سنتيار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد

مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-Standing بعد استيفاء إجراءات التحفيظ.

النقطة الخامسة عشر: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل ميزانية الجماعة

برسم سنة 2025.

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني، افتتح السيد الرئيس الجلسة بتلاوة سورة الفاتحة جماعيا، وكلمة مقتضبة

رحب من خلالها بالجميع وشكرهم على تلبية دعوة الحضور، مذكرا إياهم بجدول أعمال الدورة إثر ذلك بوشر في التداول.

نائب كاتب المجلس

ميمونة الموسط

رئيس المجلس

عبد القادر حظوري

النقطة الثالثة: دراسة مآل اتفاقية الشراكة مع مجلس جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب.

✓ **العرض:**

● **الرئيس:**

بالرغم من توجيه استدعاء لرئيس الجهة عدة مرات لتقديم توضيحات بخصوص هاته النقطة المتعلقة باتفاقية الشراكة مع جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب، سواء في دورة فبراير برسم سنة 2025، وكذا دورة مايو 2025 التي نحن بصددها، إلا أنه لم يستجب لذلك، وعليه تم تأجيل هاته النقطة في الجلسة الأولى، ومرة أخرى أقترح على السادة الأعضاء تأجيل التداول بخصوصها.

✓ **المناقشة:**

لم يتم تسجيل أي تدخل، وقد استحسن جميع السادة الأعضاء اقتراح السيد الرئيس بتأجيل التداول لدورة لاحقة. لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 37 بتاريخ: 2025/05/15.

بخصوص النقطة الثالثة: دراسة مآل اتفاقية الشراكة مع مجلس جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية، الجلسة الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الخميس 17 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 15 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: دراسة مآل اتفاقية الشراكة مع جهة الشرق حول تمديد شبكة الماء الشروب؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 19 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 19 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر ببنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد دويدو	النائب الرابع للرئيس
6	ميمونة المتوسط	نائب كاتب المجلس
7	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
9	بلحاج يمانى	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
10	فاتحة سهلاوي	نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
11	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
12	كريمة بالهادف	نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
13	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
14	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
15	مولاي عبد الله السماعلي	عضو

عضو	راجحة فارس	16
عضو	أحمد فزازي	17
عضو	الحسن واصطي	18
عضو	أحمد فريكين	19

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على عدم التداول بهذه النقطة نظرا لغياب ممثل الجهة وتوَجَّل

إلى دورة أخرى.

نائب كاتب المجلس

ميمونة الموسط

رئيس المجلس

عبد القادر حظوري

النقطة الخامسة: إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم سنة 2025.

✓ العرض:

● الرئيس:

نظرا لبعض الإكراهات المرتبطة بتنفيذ ميزانية الجماعة برسم سنة 2025 في الجزء المتعلق بالتجهيز والتي تتعلق بضرورة وفاء الجماعة بالتزاماتها التعاقدية وضمان تلبية حاجيات الساكنة المحلية في مجال تعزيز البنية التحتية وصيانتها، ارتأينا إحداث بعض التغييرات في البرامج والمشاريع الجماعية وذلك باقتراح إلغاء بعض الاعتمادات وإعادة برمجتها. أحيل الكلمة إلى السيد مدير المصالح الجماعية لتقديم العرض المقترح.

● مدير المصالح الجماعية:

قام مكتب الميزانية والمالية بإعداد مشروع بإلغاء بعض الاعتمادات في الجزء المتعلق بالتجهيز وإعادة برمجتها برسم ميزانية سنة 2025 في بعض المشاريع. للتذكير فإن برجة الفائض في دورة فبراير 2025 كانت كالتالي:

رمز تبويب الميزانية					المشاريع	الاعتمادات المبرجة بالدرهم
البار	رقم	الرمز	المشروع/الصلبة	السطر		
10	10	10	10	21	الدراسة والمساعدة التقنية	100 000,00
30	10	10	10	12	الدراسات التقنية	1 200 000,00
10	10	10	20	11	اقتناء شاحنة	950 000,00
					اقتناء جرافة	300 000,00
30	20	20	20	34	إصلاح الآبار	400.000,00
10	10	10	20	14	اقتناء العتاد المعلوماتي	9.521,57
المجموع :						2.959.521,57

فيما يخص المقترحات التي عكف مكتب المجلس بتعاون مع مكتب المالية والميزانية على تحضيرها هي كما يلي:

1- هناك اعتمادا وقدره 200000,00 درهم مخصص للأشغال الكبرى لإصلاح البنايات ويتمثل في مشروع تغطية السور المحيط بدار الجماعة تم اقتراح إعادة تخصيص هذا الاعتماد إلى الأشغال الكبرى لإصلاح دار الجماعة (السقف - السطح - المرافق الصحية...)

2- هناك اعتماد وقدره 180000,00 درهم مخصص ل (اقتناء عتاد تقني متمثل في محطة gps المسح الطبوغرافي والخرائطي 170000,00 درهم) (اقتناء جهاز عرض فيديو 10000,00 درهم) تم اقتراح إلغاء هذين الاعتمادين وإعادة برمجتهما كما يلي:

40000,00 درهم تخصص لاقتناء عتاد وأثاث المكاتب

40000,00 درهم تخصص لاقتناء العتاد المعلوماتي

100000,00 درهم تخصص لمصاريف المقابر وإصلاح أسوارها.

3- بخصوص الفصل المخصص للأشغال الكبرى للصيانة وإصلاح المسالك والممرات الجماعية والذي يتوفر على اعتمادات منقولة تقارب 1212290,05 درهم، ومن أجل الوفاء بالتزامات الجماعة المترتبة عن اتفاقية الشراكة المبرمة مع مجلس جهة الشرق المتعلقة بإصلاح الممرات والمسالك القروية، فقط تم اقتراح إلغاء جزء من هذا الاعتماد ويتعلق الأمر بالاعتمادات التالية:

-إصلاح المسالك والممرات الجماعية: 379812,40 درهم.

-إصلاح المسالك والممرات الجماعية (المصاريف الناتجة عن شراء الوقود - كراء الآليات والخدمات): 300000,00 درهم.

ثم إعادة برمجتها في نفس الفصل لكن تحت عنوان جديد:

-إصلاح المسالك والممرات الجماعية (المصاريف الناتجة عن شراء الوقود - كراء الآليات والخدمات): 679812,40 درهم.

4- أما بخصوص الاقتراح الرابع فهو يهم إلغاء جزء وقدره 400000,00 درهم من الاعتماد المخصص للمشروع المندمج المتعلق بتجهيز نقط الماء الجماعية بالطاقة الشمسية بما في ذلك ألواح الطاقة الشمسية ومضخات الماء والقنوات والتجهيزات الكهربائية وبناء خزانات، وإعادة برمجته كما يلي:

-بناء الجسور: 300000,00 درهم.

-أشغال كبرى لإصلاح الجسور: 100000,00 درهم.

والجدولين التاليين يلخصان الاعتمادات المقترحة إلغاؤها وتلك المقترحة إعادة برمجتها:

*بيان اعتمادات التجهيز المقترحة إلغاؤها:

الرقم الترتيبي	الرمز	العنوان بالميزانية	الاعتمادات الأصلية بالدرهم	الاعتمادات المقترحة إلغاؤها بالدرهم	الاعتمادات النهائية بالدرهم
1	10.10.10.10.33	إصلاحات وأشغال كبرى لصيانة بنايات	200 000,00	-200 000,00	0,00
2	10.10.10.20.12	اقتناء عتاد وأثاث المكتب	3 020,00	- 3 020,00	0,00
3	10.10.10.20.13	شراء محطة GPS للمسح الطوبوغرافي بجميع لوازمها	170 000,00	-170.000,00	0,00
4	10.10.10.20.13	اقتناء عتاد تقني	10 000,00	-10.000,00	0,00
5	10.20.20.10.12	مشروع متكامل لتجهيز نقط الماء الجماعية بالطاقة الشمسية بما في ذلك وضع الألواح الشمسية ومضخات وقنوات الماء والتجهيزات الكهربائية وبناء خزانات للمياه	1 000 000,00	- 400 000,00	600 000,00
6	30.20.20.10.21	الجسور	689,09	- 689,09	0,00
7	30.20.20.10.21	الجسور	500 000,00	- 500 000,00	0,00
8	30.20.20.10.34	الجسور	110 006,96	- 110 006,96	0,00

0,00	- 300 000,00	300 000,00	الجسور	30.20.20.10.34	9
0,00	-379 812,40	379 812,40	إصلاح وتهيئة الطرق الجماعية	30.20.20.10.33	10
0,00	- 300 000,00	300 000,00	الأعباء المتعلقة بالأشغال الكبرى لصيانة المسالك والممرات الجماعية (شراء الوقود - كراء الآليات والخدمات)	30.20.20.10.33	11
600 000,00	- 2 373 528,45	2 973 528,45	المجموع:		

*** بيان اعتمادات التجهيز المقترح إعادة برمجتها:**

الاعتمادات النهائية بالدرهم	الاعتمادات المقترح إعادة برمجتها بالدرهم	الاعتمادات الأصلية بالدرهم	العنوان بالميزانية	الرمز	الرقم الترتيبي
200 000,00	+ 200 000,00	0,00	الإصلاحات والأشغال الكبرى لصيانة دار الجماعة	10.10.10.10.33	1
43 020,00	+43.020,00	0,00	اقتناء عتاد وأثاث المكتب	10.10.10.20.12	2
51 931,40	+ 40.000,00	11 931,40	اقتناء العتاد المعلوماتي	10.10.10.20.14	3
500 000,00	+ 100 000,00	400 000,00	مصاريف المقابر وإصلاح أسوارها	20.80.80.20.23	4
800 689,09	+ 800 689,09	0,00	الجسور	30.20.20.10.21	5
510 006.96	+ 510 006,96	0,00	الجسور	30.20.20.10.34	6
679 812,40	+679 812,40	0,00	الأعباء المتعلقة بالأشغال الكبرى لصيانة المسالك والممرات الجماعية (شراء الوقود - كراء الآليات والخدمات)	30.20.20.10.33	7
2 785 459,85	+2 373 528,45	411 931,40	المجموع:		

● الرئيس:

شكرا للسيد المدير على العرض. وقد عرضت هذه النقطة على لجنة الميزانية لتدارسها، وعليه أحيل الكلمة لرئيسها لاطلاعنا على نص التقرير الذي تم إعداده.

● عبد القادر العادلي:

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم (انظر الصفحة 175)

● الرئيس:

شكرا على جهوداتكم السيد العادلي. الآن نفتح باب المناقشة.

✓ المناقشة:

● بلحاج يمان:

هناك أرقام كثيرة وتغييرات جديدة، أقترح إصلاح ممر أولاد جيلالي بجوادرة.

● مولاي عبد الله السماعيل:

يجب ترميم صور المقابر وكذا صور الجماعة، مع الإبقاء على المبالغ المرصودة لها. وهوامش الطرق هي الأخرى تحتاج للإصلاح.

● الحسن واسطي:

هناك طريق رابطة ما بين دوار الذوية لكياطين وأولاد عامر تأثرت بالأمطار الأخيرة، ولحد الآن مقطوعة، فهل سيتم إصلاحها؟

● عمار بوهرارة:

السادة الأعضاء، نسبة 28 كلم التي خصصتها الجهة لجماعة أهل أنكاد غير كافية، هناك طرق تربط بين جماعة بني خالد وأهل أنكاد يجب أن تصلح. لقد سبق وأن قدم كل الأعضاء الخصاص الموجود بدواويرهم ، ولحد الآن لم نحصل على أية نتيجة. وأرى أنه من الأحسن أن تستعمل توفنة الكانكاسور أثناء إصلاح المسالك بدل توفنة الوادي فهي غير صالحة. أما فيما يخص إصلاح القناطر كراي خاص كل سنة تنجز قنطرة، وإن تكلفت الجهة أو وزارة التجهيز كان أفضل.

● أحمد فزازي:

فيما يخص دوار أولاد ارزين وأولاد النوالي جغرافيا هي شبه جبلية، بها طرق تأثرت بشكل كبير، يجب تدخل عاجل والبحث عن حل لها. فعيب المكتب التقني لا يعرف الطرق المتضررة بتراب الجماعة، فيجب أن تكون لدى مصالح الجماعة بنك معلومات بخصوص هذا الأمر وغيره.

● الرئيس:

الأولوية للطرق المقطوعة وفتح مسالك النقط السوداء بالأماكن العالية، ولنقل التوفنة لابد من كراء الشاحنات في ظل عدم توفر الجماعة على هذه الوسيلة، وعليه لابد من اقتناء شاحنة من الحجم الكبير والاستغناء عن الكراء. والجماعة مكلفة بإصلاح الطرق الغير مرقمة. ويجب إحداث خلية تجمع ما بين مكتب المالية، والمكتب التقني، ومكتب الصنفقات لتحديد ما أنجز وما يجب إنجازه.

هل من تدخل آخر، لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 38 بتاريخ: 2025/05/15.

بخصوص النقطة الخامسة: إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم

سنة 2025.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الثانية، الجلسة الثانية برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الخميس 17 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 15 مايو 2025؛
طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛
بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم سنة 2025؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 19 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 19 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد دويدو	النائب الرابع للرئيس
6	ميمونة الموسط	نائب كاتب المجلس
7	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بنسعيد لكاناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
9	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
10	فاتحة سهلاوي	نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
11	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
12	كريمة بالهادف	نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
13	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية

14	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
15	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
16	راجحة فارس	عضو
17	أحمد فزاري	عضو
18	الحسن واصطي	عضو
19	أحمد فريكين	عضو

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على إلغاء بعض الاعتمادات من مصاريف الجزء الثاني من

ميزانية الجماعة برسم سنة 2025، وإعادة برمجتها كما يلي:

* بيان اعتمادات التجهيز الملغاة:

الرقم الترتيبي	الرمز	العنوان بالميزانية	الاعتمادات الأصلية بالدرهم	الاعتمادات الملغاة بالدرهم	الاعتمادات النهائية بالدرهم
1	10.10.10.10.33	إصلاحات وأشغال كبرى لصيانة البنابات	200 000,00	-200 000,00	0,00
2	10.10.10.20.12	اقتناء عتاد وأثاث المكتب	3 020,00	- 3 020,00	0,00
3	10.10.10.20.13	شراء محطة GPS للمسح الطوبوغرافي بجميع لوازمها	170 000,00	-170.000,00	0,00
4	10.10.10.20.13	اقتناء عتاد تقني	10 000,00	-10.000,00	0,00
5	10.20.20.10.12	مشروع متكامل لتجهيز نقط الماء الجماعية بالطاقة الشمسية بما في ذلك وضع الألواح الشمسية ومضخات وقنوات الماء والتجهيزات الكهربائية وبناء خزانات للمياه	1 000 000,00	- 400 000,00	600 000,00
6	30.20.20.10.21	الجسور	689,09	- 689,09	0,00
7	30.20.20.10.21	الجسور	500 000,00	- 500 000,00	0,00
8	30.20.20.10.34	الجسور	110 006,96	- 110 006,96	0,00
9	30.20.20.10.34	الجسور	300 000,00	- 300 000,00	0,00

0,00	-379 812,40	379 812,40	إصلاح وتهيئة الطرق الجماعية	30.20.20.10.33	10
0,00	- 300 000,00	300 000,00	الأعباء المتعلقة بالأشغال الكبرى لصيانة المسالك والممرات الجماعية (شراء الوقود - كراء الآليات والخدمات)	30.20.20.10.33	11
600 000,00	- 2 373 528,45	2 973 528,45	المجموع:		

***بيان اعتمادات التجهيز المعاد برمجتها:**

الاعتمادات النهائية بالدرهم	الاعتمادات المعاد برمجتها بالدرهم	الاعتمادات الأصلية بالدرهم	العنوان بالميزانية	الرمز	الرقم الترتيبي
200 000,00	+ 200 000,00	0,00	الإصلاحات والأشغال الكبرى لصيانة دار الجماعة	10.10.10.10.33	1
43 020,00	+43.020,00	0,00	اقتناء عتاد وأثاث المكتب	10.10.10.20.12	2
51 931,40	+ 40.000,00	11 931,40	اقتناء العتاد المعلوماتي	10.10.10.20.14	3
500 000,00	+ 100 000,00	400 000,00	مصاريف المقابر وإصلاح أسوارها	20.80.80.20.23	4
800 689,09	+ 800 689,09	0,00	الجسور	30.20.20.10.21	5
510 006.96	+ 510 006,96	0,00	الجسور	30.20.20.10.34	6
679 812,40	+679 812,40	0,00	الأعباء المتعلقة بالأشغال الكبرى لصيانة المسالك والممرات الجماعية (شراء الوقود - كراء الآليات والخدمات)	30.20.20.10.33	7
2 785 459,85	+2 373 528,45	411 931,40	المجموع:		

نائب كاتب المجلس
ميمونة الموسط

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة التاسعة: الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكدال ذات الرسم العقاري عدد 02/98155، مساحته 4 آر و34 سنتيار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-Standing بعد استيفاء إجراءات التحفيظ.

✓ **العرض:**

● **الرئيس:**

نمر الآن، إلى هاته النقطة المتعلقة باستخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكدال ذات الرسم العقاري عدد: 02/98155، مساحته 4 آر و34 سنتيار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-standing بعد استيفاء إجراءات التحفيظ، وتماشيا مع ذلك تم عرضها على لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة لتدارسها، لذا أحيل الكلمة لرئيسها السيد عمار بوهراوة لتلاوة التقرير الذي تم إعداده، فليتنفضل مشكورا.

● **عمار بوهراوة:**

شكرا، نص التقرير الذي تم إعداده كالآتي: (أنظر الصفحة 176)

● **الرئيس:**

شكرا على مجهوداتكم، فليتنفضل السادة الأعضاء بتدخلاتهم.

✓ **المناقشة:**

بما أنه لم ترد أية مناقشة بشأن هاته النقطة، نمر إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 39 بتاريخ: 2025/05/15.

بخصوص النقطة التاسعة: الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكدال ذات الرسم العقاري عدد: 98155/02، مساحته 4آر و 34 سنتار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-standing بعد استفتاء إجراءات التحفيظ.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الخميس 17 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 15 مايو 2025؛

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكدال ذات الرسم العقاري عدد: 98155/02 ، مساحته 4آر و 34 سنتار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-standing بعد استفتاء إجراءات التحفيظ؛
بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 19 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين 19 عضوا وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد دويدو	النائب الرابع للرئيس
6	ميمونة الموسط	نائب كاتب المجلس
7	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
8	بنسعيد لكناني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
9	بلحاج يماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
10	فاتحة سهلاوي	نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
11	عمار بوهرارة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة

12	كرمة بالهادف	نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
13	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
14	مجيدة ناصيري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
15	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
16	راجحة فارس	عضو
17	أحمد فزازي	عضو
18	الحسن واصطي	عضو
19	أحمد فريكين	عضو

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنجاد بإجماع أعضائه الحاضرين على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكدال ذات الرسم العقاري عدد: 98155/02، مساحته 4آر و 34 سنتيار من الملك العام الجماعي وضمه إلى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-standing بعد استفتاء إجراءات التحفيظ.

نائب كاتب المجلس
ميمونة الموسط

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

النقطة الخامسة عشر: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل ميزانية الجماعة

برسم سنة 2025.

✓ العرض:

● الرئيس:

يأتي تعديل ميزانية الجماعة برسم سنة 2025 تبعا لمقرر المجلس رقم 6 بتاريخ 9 يناير 2025، خلال الدورة الاستثنائية الأولى برسم سنة 2025 والذي وافق فيه المجلس على تخصيص الاعتمادات اللازمة لكراء العقار السلافي التابع للجماعة السلاوية لمحاميد من أجل إحداث السوق الأسبوعي بالجماعة بميزانية الجماعة برسم سنة 2025.

أحيل الكلمة للسي بن الدين من أجل بسط الموضوع، فليتفضل مشكورا.

● محمد بن الدين:

قام المجلس بالتداول خلال دورة فبراير 2025 بخصوص النقطة الثانية عشر تحت عنوان الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية الجماعة برسم سنة 2025، حيث تم إضافة اعتماد في الفصل المخصص لكراء الأراضي وقدره 160 000,00 درهم، وإضافة اعتماد وقدره 15 000,00 درهم في الفصل المخصص لتأمين الموظفين والأعوان، مع الرفع من مداخيل التسيير لإحداث التوازن.

وفي أثناء تنفيذ مقرر المجلس رقم 19 بتاريخ 20 فبراير 2025، تبين أن هناك تعديل آخر يتعين القيام به بخصوص ميزانية الجماعة برسم سنة 2025، وذلك بفتح اعتماد وقدره 60 000,00 درهم لأجل دفع حصة الجماعة من المساهمة في تمويل المخطط المديرى للتكوين لفائدة جهة الشرق. وحيث يتعذر القيام بتعديل للميزانية على تعديل سابق لم يؤثر عليه بعد، كان لا بد من إلغاء المقرر رقم 19، والقيام بتعديل جديد يضم التعديلات المقررة في دورة فبراير وتلك المقترحة خلال هذه الدورة.

وعليه فإن مشروع الميزانية التعديلية برسم سنة 2025 لجماعة أهل أنكاد هو كالاتي:

مداخيل التسيير

رمز الميزانية			نوع المداخيل	2025 المقبولة	2025 المقترحة	الملاحظات
Chap	Art	ligne				
10	10	10 11	رسم تصديق الإضاء والإشهاد بالتطابق	6 500,00	6 500,00	-
10	10	30 31	رسوم الحالة المدنية	5 000,00	5 000,00	-
10	20	30 31	ترقيم العقارات	100,00	100,00	-
10	20	30 33	صوائر أبحاث المنافع والمضار	100,00	100,00	-
10	30	20 21	منتوج بيع أثاث وأدوات ومواد استغني عنها	10 000,00	10 000,00	-
10	30	20 22	منتوج بيع الفواكه والنبات والزهور والحطب	100,00	100,00	-
10	30	20 23	منتوج بيع التصاميم والمطبوعات وملفات المزايدة	100,00	100,00	-
10	40	10 11	المتحصل من الدعائر الجبائية والتراضي فيما يتعلق بالضرائب	55 000,00	55 000,00	-
10	40	10 14	النسبة المئوية المقبوضة في البيوعات العمومية	100,00	100,00	-
10	50	10	حصة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة	6 447 000,00	6 447 000,00	-
20	10	30 31	استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف	10 000,00	10 000,00	-
30	10	10 11	ضريبة المباني	50 000,00	50 000,00	-
30	10	10 12	ضريبة الصيانة المفروضة على الأملاك الخاضعة لضريبة المباني	100 000,00	100 000,00	-
30	10	10 14	الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية	360 000,00	485 000,00	125 000,00
30	10	10 15	الضريبة على عمليات البناء	750 000,00	750 000,00	-
30	10	10 16	الضريبة على عمليات تجزئة الأراضي	700 000,00	700 000,00	-
30	10	10 18	رسم السكن	50 000,00	50 000,00	-
30	10	10 19	رسم الخدمات الجماعية	800 000,00	850 000,00	50 000,00

30	10	20	22	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض ترتبط بالبناء	140 000,00	140 000,00	-
30	20	10	11	الرسم المترتب على إتلاف الطرق	1 000,00	1 000,00	-
40	10	10	11	الضريبة على محال بيع المشروبات	160 000,00	160 000,00	-
40	10	10	14	الرسم المفروض على المياه المعدنية ومياه المائدة	100,00	100,00	-
40	10	10	15	الرسم المفروض على استخراج مواد المقالع	200 000,00	200 000,00	-
40	10	10	16	ضريبة التجارة	5 000,00	5 000,00	-
40	10	10	25	الرسم المهني	1 800 000,00	1 860 000,00	60 000,00
40	10	20	30	منتوج الملك الغابوي التابع للجماعة	520 000,00	520 000,00	-
40	10	20	37	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية	2 000,00	2 000,00	-
40	10	20	38	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتاً بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية	100,00	100,00	-
40	20	10	11	الرسم المفروض على استغلال رخص سيارات الأجرة وحافلات النقل العام للمسافرين	200,00	200,00	-
40	20	10	16	الرسم على النقل العمومي للمسافرين	10 000,00	10 000,00	-
40	20	30	33	واجبات الوقوف المترتبة عن السيارات المخصصة للنقل العمومي للمسافرين	10 000,00	10 000,00	-
50	10	10		منتوج فائدة الأموال المودعة بالخزينة	298 000,00	298 000,00	-
50	40	40		مداخل مختلفة وطائرة	50 000,00	50 000,00	-
مجموع مداخل التسيير :					12 540 400,00	12 775 400,00	235 000,00

مصاريف التسيير

رمز الميزانية					نوع المصاريف	2025 المقبولة	2025 المقترحة	الملاحظات
Chap	Art	Prog	Projet/Actio	Ligne				
10	10	10	10	11	تعويضات للرئيس، ولذوي الحق من المستشارين	172 800,00	172 800,00	-
10	10	10	10	12	مصاريف نقل الرئيس والمستشارين داخل المملكة	10 000,00	10 000,00	-
10	10	10	10	14	مصاريف تنقل الرئيس والمستشارين داخل المملكة	30 000,00	30 000,00	-
10	10	10	10	16	مصاريف تأمين الأعضاء	8 000,00	8 000,00	-
10	10	10	20	21	شراء عتاد صغير للترتيب	10 000,00	10 000,00	-
10	10	10	20	22	اكتراء عتاد الحفلات	60 000,00	60 000,00	-
10	10	10	20	24	مصاريف الإقامة والإطعام والإستقبال	60 000,00	60 000,00	-
10	10	10	50	51	اشتراك في الجرائد الرسمية والجرائد والمجلات	1 000,00	1 000,00	-
10	10	10	50	54	شراء وثائق مختلفة	5 000,00	5 000,00	-
10	20	20	10	11	الرواتب والتعويضات الفارة للموظفين الرسميين ومتلامهم	5 996 000,00	5 996 000,00	-
10	20	20	10	14	أجور الأعوان العرضيين	500 000,00	500 000,00	-
10	20	20	20	22	تعويضات عن الصندوق	600,00	600,00	-
10	20	20	20	24	التعويضات عن الأشغال الشاقة والموسخة	93 000,00	93 000,00	-
10	20	20	20	26	تعويضات عن المسؤولية	21 000,00	21 000,00	-
10	20	20	20	27	تعويضات عن الإشراف على المباريات والامتحانات	10 000,00	10 000,00	-
10	20	20	30	31	مساهمة أرباب العمل في الصندوق المغربي للتقاعد	812 000,00	812 000,00	-
10	20	20	30	32	المساهمات في النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد	35 000,00	35 000,00	-
10	20	20	30	33	المساهمات في منظمات الإحتياط الإجتماعي	139 000,00	139 000,00	-
10	20	20	30	34	التعويض عن الولادة	1 000,00	1 000,00	-
10	20	20	30	35	تأمين الموظفين والأعوان	10 000,00	25 000,00	15 000,00
10	20	20	30	38	لباس الأعوان المستخدمين	1 000,00	1 000,00	-
10	20	20	40	41	مصاريف التنقل داخل المملكة	30 000,00	30 000,00	-
10	20	20	40	43	مصاريف النقل داخل المملكة	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	10	13	كراء أراضي	-	160 000,00	160 000,00
10	30	30	10	14	اكتراء أليات النقل وأليات أخرى	50 000,00	50 000,00	-
10	30	30	20	21	الصيانة والمحافظة على البنايات الإدارية	40 000,00	40 000,00	-
10	30	30	20	23	الصيانة والإصلاح الإعتيادي للعتاد المعلوماتي	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	20	24	الصيانة الإعتيادية لعتاد وأثاث المكاتب	2 000,00	2 000,00	-
10	30	30	30	31	لوازم المكتب ، مواد الطباعة ، أوراق ومطبوعات	50 000,00	50 000,00	-
10	30	30	30	32	لوازم العتاد التقني والمعلوماتي	50 000,00	50 000,00	-

10	30	30	40	41	شراء الوقود والزيوت	250 000,00	250 000,00	-
10	30	30	40	42	قطع الغيار والإطارات المطاطية للسيارات والآليات	200 000,00	200 000,00	-
10	30	30	40	43	صيانة وإصلاح السيارات والآليات	50 000,00	50 000,00	-
10	30	30	40	44	مصاريف تأمين السيارات والآليات	70 000,00	70 000,00	-
10	30	30	40	45	الضريبة الخاصة على السيارات	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	50	51	شراء المواد الخام من المقالع	1 200,00	1 200,00	-
10	30	30	50	52	شراء الإسمنت والأرصعة والزليج	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	50	57	شراء اللوازم الصحية ومواد الترتيب	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	50	58	شراء عتاد كهربائي الصغير	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	50	59	شراء الزيت	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	50	60	شراء الجير	1 500,00	1 500,00	-
10	30	30	60	61	شراء مواد الصيانة المنزلية	5 000,00	5 000,00	-
10	30	30	60	62	شراء المواد المطهرة	4 000,00	4 000,00	-
10	30	30	80	81	دراسات عامة	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	80	82	مصاريف الدراسات التقنية والتحليل	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	80	84	أتعاب	40 000,00	40 000,00	-
10	30	30	80	86	مصاريف تهيئة لوائح أجور الموظفين من طرف مؤسسات أخرى	12 000,00	12 000,00	-
10	30	30	90	91	مستحقات استهلاك الكهرباء	20 000,00	20 000,00	-
10	30	30	90	92	مستحقات استهلاك الماء	15 000,00	15 000,00	-
10	30	30	90	93	مصاريف التدفئة وموادها	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	90	94	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	80 000,00	80 000,00	-
10	30	30	90	95	رسوم بريدية ومصاريف المراسلات	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	90	96	التأمين عن الحريق وعن المسؤولية المدنية	7 000,00	7 000,00	-
10	30	30	90	97	إشهارات، إعلانات، إدرجات ومصاريف النشر	60 000,00	60 000,00	-
10	30	30	90	99	ضرائب ورسوم	1 233,87	1 233,87	-
10	40	40	10	11	فوائد القرض رقم.....الممنوح من طرف	143 869,30	143 869,30	-
مجموع الباب 10 :						9 223 203,17	9 398 203,17	175 000,00
20	10	10	10	11	إعانات مقدمة لجمعيات الأعمال الإجتماعية للموظفين	20 000,00	20 000,00	-
20	10	10	10	12	إعانات مقدمة للمؤسسات الخيرية العمومية	20 000,00	20 000,00	-
20	10	10	10	13	مساعداة ودعم الجمعيات	140 000,00	140 000,00	-
20	10	10	10	14	إعانات لمؤسسات أخرى اجتماعية	5 000,00	5 000,00	-
20	10	10	10	15	المساهمة في مؤسسة الأعمال الإجتماعية لموظفي الجماعات الترابية	20 000,00	20 000,00	-
20	10	10	20	21	مصاريف نقل المرضى للمراكز الإستشفائية	1 000,00	1 000,00	-
20	20	20	10	11	إعانات للجمعيات الرياضية	2 000,00	2 000,00	-
20	20	20	10	12	إعانات للفرق الرياضية	5 000,00	5 000,00	-
20	50	50	10	11	شراء لوازم مدرسية	10 000,00	10 000,00	-
20	90	90	20	21	شراء مواد البناء	2 000,00	2 000,00	-
20	90	90	20	22	الصيانة والإصلاح الإعتيادي للمقابر	50 000,00	50 000,00	-
مجموع الباب 20 :						275 000,00	275 000,00	-
30	10	10	10	18	شراء القواديس ومجامع المياه من الصلب	5 000,00	5 000,00	-
30	10	10	20	29	صيانة منشآت الماء الصالح للشرب	5 000,00	5 000,00	-
30	10	10	20	30	صيانة منشآت الإنارة العمومية	10 000,00	10 000,00	-
30	10	10	20	31	صيانة منشآت أخرى	10 000,00	10 000,00	-
30	20	20	10	11	العناية والإصلاح الإعتيادي لتبنيات التوزيع ومنشآت الإنارة	20 000,00	20 000,00	-
30	20	20	10	12	الصيانة الإعتيادية لمنشآت الإنارة العمومية	20 000,00	20 000,00	-
30	20	20	10	13	الصيانة الإعتيادية للمولدات ومحطات التحويل والألواح الشمسية	20 000,00	20 000,00	-
30	20	20	10	14	شراء عتاد الصيانة	67 000,00	67 000,00	-
30	20	20	20	21	المستحقات	800 000,00	800 000,00	-
30	30	30	10	12	شراء عتاد الصيانة	20 000,00	20 000,00	-
مجموع الباب 30 :						977 000,00	977 000,00	-

50	10	10	20	22	تعويضات عن الضرر لصالح الخواص	1 262 626,00	1 262 626,00	-
50	10	10	20	23	صوائر المسطرة وإقامة دعاوي	20 000,00	20 000,00	-
50	10	10	30	31	مصاريف تأمين شسيع المداخيل	4 500,00	4 500,00	-
50	20	20	10	11	الموظفين	5 000,00	5 000,00	-
50	20	20	10	12	العتاد وصوائر التسيير	5 000,00	5 000,00	-
50	40	40	40	41	دفعات لفائدة جماعة وجدة لشراء اللقاح	15 000,00	15 000,00	-
50	40	40	40	42	دفعات لفائدة جهة الشرق	-	60 000,00	60 000,00
50	40	40	50	51	دفعات.....	100 000,00	100 000,00	-
50	40	40	50	52	دفعات.....	40 000,00	40 000,00	-
50	40	40	60	65	دفعات لمصلحة الاستقبال والمساعدة وتقييم البرامج	1 000,00	1 000,00	-
50	40	40	60	68	دفعات لحساب RAMED	45 000,00	45 000,00	-
50	40	40	60	70	دفعات لفائدة شركة التنمية المحلية "وجدة للتنهية"	5 000,00	5 000,00	-
50	40	40	70	71	مدفوع لفائدة الجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات	5 000,00	5 000,00	-
مجموع الباب 50 :						1 508 126,00	1 568 126,00	60 000,00
60	10	10	10	10	دفعات الفائض للجزء الثاني من الميزانية	557 070,83	557 070,83	-
مجموع الباب 60 :						557 070,83	557 070,83	-
مجموع مصاريف التسيير :						12 540 400,00	12 775 400,00	235 000,00

مداخيل التجهيز

رمز الميزانية				نوع المداخيل	المقبولة 2025	المقترحة 2025	الملاحظات
Chap	Art	ligne					
50	10	10	11	فائض مداخيل الجزء الأول من الميزانية	557 070,83	557 070,83	-
مجموع مداخيل التجهيز :					557 070,83	557 070,83	-

مصاريف التجهيز

رمز الميزانية					نوع المصاريف	المقبولة 2025	المقترحة 2025	الملاحظات
Chap	Art	Prog	Projet/Actio	ligne				
10	40	40	10	13	سداد أصل القرض رقم ACR004937MAD الممنوح من طرف FEC	557 070,83	557 070,83	-
10 مجموع: الباب					557 070,83	557 070,83	-	
مجموع مصاريف التجهيز :					557 070,83	557 070,83	-	

مداخيل الحسابات الخصوصية

رمز الميزانية	نوع المداخيل	المقبولة 2025	المقترحة 2025	الملاحظات
320102	الإثارة العمومية	800 000,00	800 000,00	-
مجموع مداخيل الحسابات الخصوصية :		800 000,00	800 000,00	-

مصاريف الحسابات الخصوصية

رمز الميزانية	نوع المصاريف	المقبولة 2025	المقترحة 2025	الملاحظات
320102	الإثارة العمومية	800 000,00	800 000,00	-
مجموع مصاريف الحسابات الخصوصية		800 000,00	800 000,00	-

التلخيص العام

المقترحة 2025		المقبولة 2025		
المصاريف	المدادخيل	المصاريف	المدادخيل	
12 775 400,00	12 775 400,00	12 540 400,00	12 540 400,00	التسيير
557 070,83	557 070,83	557 070,83	557 070,83	التجهيز
800 000,00	800 000,00	800 000,00	800 000,00	الحسابات الخصوصية
14 132 470,83	14 132 470,83	13 897 470,83	13 897 470,83	المجموع :

● الرئيس:

شكرا سي بن الدين، أحيل الكلمة لسيد العادي لقراءة تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

● عبد القادر العادي:

إليكم نص التقرير كالاتي: (أنظر الصفحة 177)

✓ المناقشة:

● الرئيس:

بما أنه لم ترد أية مناقشة بشأن هاته النقطة، نمر إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 40 بتاريخ 2025/05/15.

النقطة الخامسة عشر: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل ميزانية

الجماعة برسم سنة 2025.

إن مجلس جماعة أهل أنكاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2025، المنعقدة بمقر الجماعة يومه الخميس 17 ذو القعدة 1446 هـ الموافق ل 15 مايو 2025؛
طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
بعد عدم تسجيل انسحاب أي من السادة أعضاء المجلس؛

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل

ميزانية الجماعة برسم سنة 2025

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس؛

بعد اللجوء إلى التصويت العلني على التقديرات الإجمالية للمداخيل المقترحة بمشروع تعديل الميزانية برسم سنة 2025

طبقا لمقتضيات المادة 06 من القانون التنظيمي رقم 113.14، كما هو مبين في الجدول أسفله:

التقديرات الإجمالية لمداخيل التسيير المقترحة بالدرهم
12 775 400,00 درهم

حيث أسفرت العملية على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين	عدد الأصوات المعبر عنها	عدد أسماء الأعضاء الموافقين	عدد الأعضاء الراضين	عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت
19	19	عبد القادر حظوري - عبد القادر بنجعوط - مبارك بوزوايل - عشور بالعمري - محمد دويدو - ميمونة الموسط - عبد القادر العادي - بنسعيد لكناني - بلحاج يماني - فاتحة سهلاوي - عمار بوهراوة - كريمة بالهادف - علي الناصر - مجيدة ناصيري - مولاي عبد الله السماعلي - رابحة فارس - أحمد فزازي - الحسن واصطي - أحمد فريكين.	لا أحد	لا أحد

بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني على التقديرات الإجمالية لاعتمادات التسيير المقترحة لكل باب من مشروع تعديل الميزانية برسم سنة 2025 بالدرهم طبقا لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 كما هو مبين في الجدول أسفله.

حيث أسفرت هذه العملية على ما يلي:

عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت	عدد الأعضاء الراضين	عدد الأعضاء الموافقين	عدد الأصوات المعبر عنها	عدد الأعضاء الحاضرين	تقديرات النفقات بالدرهم	الأبواب
لا أحد	لا أحد	عبد القادر حظوري - عبد القادر بنجعوط - مبارك بوزوايل - عشور بالعمري - محمد دويدو - ميمونة الموسط - عبد القادر العادلي - بنسعيد لكتاني - بلحاج يماني - فاتحة سهلاوي - عمار بوهراوة - كريمة بالهادف - علي الناصر - مجيدة نصيري - مولاي عبد الله السماعيل - رابحة فارس - أحمد فزازي - الحسن واصطي - أحمد فريكين.	19	19	9 398 203,17	10
لا أحد	لا أحد	عبد القادر حظوري - عبد القادر بنجعوط - مبارك بوزوايل - عشور بالعمري - محمد دويدو - ميمونة الموسط - عبد القادر العادلي - بنسعيد لكتاني - بلحاج يماني - فاتحة سهلاوي - عمار بوهراوة - كريمة بالهادف - علي الناصر - مجيدة نصيري - مولاي عبد الله السماعيل - رابحة فارس - أحمد فزازي - الحسن واصطي - أحمد فريكين.	19	19	275 000,00	20
لا أحد	لا أحد	عبد القادر حظوري - عبد القادر بنجعوط - مبارك بوزوايل - عشور بالعمري - محمد دويدو - ميمونة الموسط - عبد القادر العادلي - بنسعيد لكتاني - بلحاج يماني - فاتحة سهلاوي - عمار بوهراوة - كريمة بالهادف - علي الناصر - مجيدة نصيري - مولاي عبد الله السماعيل - رابحة فارس - أحمد فزازي - الحسن واصطي - أحمد فريكين.	19	19	977 000,00	30
لا أحد	لا أحد	عبد القادر حظوري - عبد القادر بنجعوط - مبارك بوزوايل - عشور بالعمري - محمد دويدو - ميمونة الموسط - عبد القادر العادلي - بنسعيد لكتاني - بلحاج يماني - فاتحة سهلاوي - عمار بوهراوة - كريمة بالهادف - علي الناصر - مجيدة نصيري - مولاي عبد الله السماعيل - رابحة فارس - أحمد فزازي - الحسن واصطي - أحمد فريكين.	19	19	1 568 126,00	50

		علي الناصر - مجيدة نصيري - مولاي عبد الله السماعيل - رابحة فارس - أحمد فزاري - الحسن واصطي - أحمد فريكين.				
لا أحد	لا أحد	عبد القادر حظوري - عبد القادر بنجعوط - مبارك بوزوايل - عشور بالعمري - محمد دويدو - ميمونة الموسط - عبد القادر العادلي - بنسعيد لكتاني - بلحاج يماني - فاتحة سهلاوي - عمار بوهراوة - كريمة بالهادف - علي الناصر - مجيدة نصيري - مولاي عبد الله السماعيل - رابحة فارس - أحمد فزاري - الحسن واصطي - أحمد فريكين.	19	19	557 070,83	60

بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني على التقديرات الإجمالية لمداخليل التجهيز المقترحة بمشروع تعديل الميزانية برسم سنة 2025 طبقا لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14، كما هو مبين أسفله

التقديرات الإجمالية لمداخليل التجهيز المقترحة بالدرهم
557 070,83 درهم

حيث أسفرت هذه العملية على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين	عدد الأصوات المعبر عنها	عدد الأعضاء الموافقين	عدد الأعضاء الراضين	عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت
19	19	عبد القادر حظوري - عبد القادر بنجعوط - مبارك بوزوايل - عشور بالعمري - محمد دويدو - ميمونة الموسط - عبد القادر العادلي - بنسعيد لكتاني - بلحاج يماني - فاتحة سهلاوي - عمار بوهراوة - كريمة بالهادف - علي الناصر - مجيدة نصيري - مولاي عبد الله السماعيل - رابحة فارس - أحمد فزاري - الحسن واصطي - أحمد فريكين.	لا أحد	لا أحد

بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني على التقديرات الإجمالية لاعتمادات التجهيز المقترحة بمشروع تعديل الميزانية برسم سنة 2025 بالدرهم طبقا لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 كما هو مبين في الجدول أسفله.

حيث أسفرت هذه العملية على ما يلي:

عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت	عدد الأعضاء الرافضين	عدد الأعضاء الموافقين	عدد الأصوات المعبر عنها	عدد الأعضاء الحاضرين	تقديرات النفقات بالدرهم	الأبواب
لا أحد	لا أحد	عبد القادر حظوري - عبد القادر بنجعوط - مبارك بوزوايل - عشور بالعمري - محمد دويدو - ميمونة الموسط - عبد القادر العادلي - بنسعيد لكناي - بلحاج يماني - فاتحة سهلاوي - عمار بوهراوة - كريمة بالهادف - علي الناصر - مجيدة نصيري - مولاي عبد الله السماعيل - رابحة فارس - أحمد فزازي - الحسن واصطي - أحمد فريكين.	19	19	557 070,83	10

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنكاد بإجماع أعضائه الحاضرين على:

أولاً: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025.

ثانياً: تعديل ميزانية الجماعة برسم سنة 2025، كالاتي:

مداخل التسيير

رمز الميزانية				نوع المداخل	2025 المقبولة	2025 المقترحة	الملاحظات
Chap	Art	ligne					
10	10	10	11	رسم تصديق الإمضاء والإشهاد بالتطابق	6 500,00	6 500,00	-
10	10	30	31	رسوم الحالة المدنية	5 000,00	5 000,00	-
10	20	30	31	ترقيم العقارات	100,00	100,00	-
10	20	30	33	صوائر أبحاث المنافع والمضار	100,00	100,00	-
10	30	20	21	منتوج بيع أثاث وأدوات ومواد استغني عنها	10 000,00	10 000,00	-
10	30	20	22	منتوج بيع الفواكه والنبات والزهور والحطب	100,00	100,00	-
10	30	20	23	منتوج بيع التصاميم والمطبوعات وملفات المزايدة	100,00	100,00	-
10	40	10	11	المتحصل من الدعائر الجبانية والتراضي فيما يتعلق بالضرائب	55 000,00	55 000,00	-
10	40	10	14	النسبة المئوية المقبوضة في البيوعات العمومية	100,00	100,00	-
10	50	10		حصة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة	6 447 000,00	6 447 000,00	-
20	10	30	31	استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف	10 000,00	10 000,00	-
30	10	10	11	ضريبة المباني	50 000,00	50 000,00	-
30	10	10	12	ضريبة الصيانة المفروضة على الأملاك الخاضعة لضريبة المباني	100 000,00	100 000,00	-
30	10	10	14	الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية	360 000,00	485 000,00	125 000,00
30	10	10	15	الضريبة على عمليات البناء	750 000,00	750 000,00	-
30	10	10	16	الضريبة على عمليات تجزئة الأراضي	700 000,00	700 000,00	-
30	10	10	18	رسم السكن	50 000,00	50 000,00	-
30	10	10	19	رسم الخدمات الجماعية	800 000,00	850 000,00	50 000,00
30	10	20	22	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض ترتبط بالبناء	140 000,00	140 000,00	-
30	20	10	11	الرسم المترتب على إتلاف الطرق	1 000,00	1 000,00	-
40	10	10	11	الضريبة على محال بيع المشروبات	160 000,00	160 000,00	-
40	10	10	14	الرسم المفروض على المياه المعدنية ومياه المائدة	100,00	100,00	-
40	10	10	15	الرسم المفروض على استخراج مواد المقالع	200 000,00	200 000,00	-

40	10	10	16	ضريبة التجارة	5 000,00	5 000,00	-
40	10	10	25	الرسم المهني	1 800 000,00	1 860 000,00	60 000,00
40	10	20	30	منتوج الملك الغابوي التابع للجماعة	520 000,00	520 000,00	-
40	10	20	37	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية	2 000,00	2 000,00	-
40	10	20	38	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتا بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية	100,00	100,00	-
40	20	10	11	الرسم المفروض على استغلال رخص سيارات الأجرة وحافلات النقل العام للمسافرين	200,00	200,00	-
40	20	10	16	الرسم على النقل العمومي للمسافرين	10 000,00	10 000,00	-
40	20	30	33	واجبات الوقوف المترتبة عن السيارات المخصصة للنقل العمومي للمسافرين	10 000,00	10 000,00	-
50	10	10		منتوج فائدة الأموال المودعة بالخزينة	298 000,00	298 000,00	-
50	40	40		مداخل مختلفة وطائرة	50 000,00	50 000,00	-
مجموع مداخل التسيير :					12 540 400,00	12 775 400,00	235 000,00

مصاريف التسيير

رمز الميزانية					نوع المصاريف	2025 المقبولة	2025 المقترحة	الملاحظات
Chap	.Art	.Prog	Projet/Actio	Ligne				
10	10	10	10	11	تعويضات للرئيس، ولذوي الحق من المستشارين	172 800,00	172 800,00	-
10	10	10	10	12	مصاريف نقل الرئيس والمستشارين داخل المملكة	10 000,00	10 000,00	-
10	10	10	10	14	مصاريف تنقل الرئيس والمستشارين داخل المملكة	30 000,00	30 000,00	-
10	10	10	10	16	مصاريف تأمين الأعضاء	8 000,00	8 000,00	-
10	10	10	20	21	شراء عتاد صغير للتزيين	10 000,00	10 000,00	-
10	10	10	20	22	اكتراء عتاد الحفلات	60 000,00	60 000,00	-
10	10	10	20	24	مصاريف الإقامة والإطعام والإستقبال	60 000,00	60 000,00	-
10	10	10	50	51	اشتراك في الجرائد الرسمية والجرائد والمجلات	1 000,00	1 000,00	-
10	10	10	50	54	شراء وثائق مختلفة	5 000,00	5 000,00	-
10	20	20	10	11	الرواتب والتعويضات القارة للموظفين الرسميين ومتلائمهم	5 996 000,00	5 996 000,00	-
10	20	20	10	14	أجور الأعوان العرضيين	500 000,00	500 000,00	-
10	20	20	20	22	تعويضات عن الصندوق	600,00	600,00	-
10	20	20	20	24	التعويضات عن الأشغال الشاقة والموسخة	93 000,00	93 000,00	-
10	20	20	20	26	تعويضات عن المسؤولية	21 000,00	21 000,00	-
10	20	20	20	27	تعويضات عن الإشراف على المباريات والامتحانات	10 000,00	10 000,00	-
10	20	20	30	31	مساهمة أرباب العمل في الصندوق المغربي للتقاعد	812 000,00	812 000,00	-
10	20	20	30	32	المساهمات في النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد	35 000,00	35 000,00	-
10	20	20	30	33	المساهمات في منظمات الإحتياط الإجتماعي	139 000,00	139 000,00	-
10	20	20	30	34	التعويض عن الولادة	1 000,00	1 000,00	-
10	20	20	30	35	تأمين الموظفين والأعوان	10 000,00	25 000,00	15 000,00
10	20	20	30	38	لباس الأعوان المستخدمين	1 000,00	1 000,00	-
10	20	20	40	41	مصاريف التنقل داخل المملكة	30 000,00	30 000,00	-
10	20	20	40	43	مصاريف النقل داخل المملكة	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	10	13	كراء أراضي	-	160 000,00	160 000,00
10	30	30	10	14	اكتراء آليات النقل والآليات أخرى	50 000,00	50 000,00	-
10	30	30	20	21	الصيانة والمحافظة على البنيات الإدارية	40 000,00	40 000,00	-
10	30	30	20	23	الصيانة والإصلاح الإعتيادي للعتاد المعلوماتي	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	20	24	الصيانة الإعتيادية لعتاد وأثاث المكاتب	2 000,00	2 000,00	-
10	30	30	30	31	لوازم المكتب، مواد الطباعة، أوراق ومطبوعات	50 000,00	50 000,00	-
10	30	30	30	32	لوازم العتاد التقني والمعلوماتي	50 000,00	50 000,00	-
10	30	30	40	41	شراء الوقود والزيوت	250 000,00	250 000,00	-
10	30	30	40	42	قطع الغيار والإطارات المطاطية للسيارات والآليات	200 000,00	200 000,00	-
10	30	30	40	43	صيانة وإصلاح السيارات والآليات	50 000,00	50 000,00	-
10	30	30	40	44	مصاريف تأمين السيارات والآليات	70 000,00	70 000,00	-

10	30	30	40	45	الضريبة الخاصة على السيارات	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	50	51	شراء المواد الخام من المقالع	1 200,00	1 200,00	-
10	30	30	50	52	شراء الإسمنت والأرصفة والزليج	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	50	57	شراء اللوازم الصحية ومواد الترميم	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	50	58	شراء عتاد كهربائي الصغير	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	50	59	شراء الزيت	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	50	60	شراء الجير	1 500,00	1 500,00	-
10	30	30	60	61	شراء مواد الصيانة المنزلية	5 000,00	5 000,00	-
10	30	30	60	62	شراء المواد المطهرة	4 000,00	4 000,00	-
10	30	30	80	81	دراسات عامة	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	80	82	مصاريف الدراسات التقنية والتحليل	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	80	84	أتعاب	40 000,00	40 000,00	-
10	30	30	80	86	مصاريف تهييء لوائح أجور الموظفين من طرف مؤسسات أخرى	12 000,00	12 000,00	-
10	30	30	90	91	مستحقات استهلاك الكهرباء	20 000,00	20 000,00	-
10	30	30	90	92	مستحقات استهلاك الماء	15 000,00	15 000,00	-
10	30	30	90	93	مصاريف التدفئة وموادها	1 000,00	1 000,00	-
10	30	30	90	94	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	80 000,00	80 000,00	-
10	30	30	90	95	رسوم بريدية ومصاريف المراسلات	10 000,00	10 000,00	-
10	30	30	90	96	التأمين عن الحريق وعن المسؤولية المدنية	7 000,00	7 000,00	-
10	30	30	90	97	إشهارات، إعلانات، إدرجات ومصاريف النشر	60 000,00	60 000,00	-
10	30	30	90	99	ضرائب ورسوم	1 233,87	1 233,87	-
10	40	40	10	11	فوائد القرض رقم.....الممنوح من طرف	143 869,30	143 869,30	-
مجموع الباب 10 :						9 223 203,17	9 398 203,17	175 000,00
20	10	10	10	11	إعانات مقدمة لجمعيات الأعمال الإجتماعية للموظفين	20 000,00	20 000,00	-
20	10	10	10	12	إعانات مقدمة للمؤسسات الخيرية العمومية	20 000,00	20 000,00	-
20	10	10	10	13	مساعدات ودعم الجمعيات	140 000,00	140 000,00	-
20	10	10	10	14	إعانات لمؤسسات أخرى إجتماعية	5 000,00	5 000,00	-
20	10	10	10	15	المساهمة في مؤسسة الأعمال الإجتماعية لموظفي الجماعات الترابية	20 000,00	20 000,00	-
20	10	10	20	21	مصاريف نقل المرضى للمراكز الإستشفائية	1 000,00	1 000,00	-
20	20	20	10	11	إعانات للجمعيات الرياضية	2 000,00	2 000,00	-
20	20	20	10	12	إعانات للفرق الرياضية	5 000,00	5 000,00	-
20	50	50	10	11	شراء لوازم مدرسية	10 000,00	10 000,00	-
20	90	90	20	21	شراء مواد البناء	2 000,00	2 000,00	-
20	90	90	20	22	الصيانة والإصلاح الإعتيادي للمقابر	50 000,00	50 000,00	-
مجموع الباب 20 :						275 000,00	275 000,00	-
30	10	10	10	18	شراء القواديس ومجامع المياه من الصلب	5 000,00	5 000,00	-
30	10	10	20	29	صيانة منشآت الماء الصالح للشرب	5 000,00	5 000,00	-
30	10	10	20	30	صيانة منشآت الإنارة العمومية	10 000,00	10 000,00	-
30	10	10	20	31	صيانة منشآت أخرى	10 000,00	10 000,00	-
30	20	20	10	11	العناية والإصلاح الإعتيادي لشبكات التوزيع ومنشآت الإنارة	20 000,00	20 000,00	-
30	20	20	10	12	الصيانة الإعتيادية لمنشآت الإنارة العمومية	20 000,00	20 000,00	-
30	20	20	10	13	الصيانة الإعتيادية للمولدات ومحطات التحويل والألواح الشمسية	20 000,00	20 000,00	-
30	20	20	10	14	شراء عتاد الصيانة	67 000,00	67 000,00	-
30	20	20	20	21	المستحقات	800 000,00	800 000,00	-
30	30	30	10	12	شراء عتاد الصيانة	20 000,00	20 000,00	-
مجموع الباب 30 :						977 000,00	977 000,00	-
50	10	10	20	22	تعويضات عن الضرر لصالح الخواص	1 262 626,00	1 262 626,00	-
50	10	10	20	23	صوائر المسطرة وإقامة الدعاوي	20 000,00	20 000,00	-
50	10	10	30	31	مصاريف تأمين شسيع المداخيل	4 500,00	4 500,00	-
50	20	20	10	11	الموظفين	5 000,00	5 000,00	-

50	20	20	10	12	العتاد وصوائر التسيير	5 000,00	5 000,00	-
50	40	40	40	41	دفعات لفائدة جماعة وجدة لشراء اللقاح	15 000,00	15 000,00	-
50	40	40	40	42	دفعات لفائدة جهة الشرق	-	60 000,00	60 000,00
50	40	40	50	51	دفعات.....	100 000,00	100 000,00	-
50	40	40	50	52	دفعات.....	40 000,00	40 000,00	-
50	40	40	60	65	دفعات لمصلحة الاستقبال والمساعدة وتقييم البرامج	1 000,00	1 000,00	-
50	40	40	60	68	دفعات لحساب RAMED	45 000,00	45 000,00	-
50	40	40	60	70	دفعات لفائدة شركة التنمية المحلية "وجدة للتهيئة"	5 000,00	5 000,00	-
50	40	40	70	71	مدفوع لفائدة الجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات	5 000,00	5 000,00	-
مجموع الباب 50 :						1 508 126,00	1 568 126,00	60 000,00
60	10	10	10	10	دفعات الفائض للجزء الثاني من الميزانية	557 070,83	557 070,83	-
مجموع الباب 60 :						557 070,83	557 070,83	-
مجموع مصاريف التسيير :						12 540 400,00	12 775 400,00	235 000,00

مداخيل التجهيز

رمز الميزانية					نوع المداخيل	المقبولة 2025	المقترحة 2025	الملاحظات
Chap	Art	ligne						
50	10	10	11		فائض مداخيل الجزء الأول من الميزانية	557 070,83	557 070,83	-
مجموع مداخيل التجهيز :						557 070,83	557 070,83	-

مصاريف التجهيز

رمز الميزانية					نوع المصاريف	المقبولة 2025	المقترحة 2025	الملاحظات
Chap	Art	Prog	Projet/Actio	ligne				
10	40	40	10	13	سداد أصل القرض رقم ACR004937MAD الممنوح من طرف FEC	557 070,83	557 070,83	-
10 مجموع: الباب						557 070,83	557 070,83	-
مجموع مصاريف التجهيز :						557 070,83	557 070,83	-

مداخيل الحسابات الخصوصية

رمز الميزانية	نوع المداخيل	المقبولة 2025	المقترحة 2025	الملاحظات
320102	الإثارة العمومية	800 000,00	800 000,00	-
مجموع مداخيل الحسابات الخصوصية :		800 000,00	800 000,00	-

مصاريف الحسابات الخصوصية

رمز الميزانية	نوع المصاريف	المقبولة 2025	المقترحة 2025	الملاحظات
320102	الإثارة العمومية	800 000,00	800 000,00	-
مجموع مصاريف الحسابات الخصوصية :		800 000,00	800 000,00	-

التلخيص العام

المقترحة 2025		المقبولة 2025		
المصاريف	المدادخيل	المصاريف	المدادخيل	
12 775 400,00	12 775 400,00	12 540 400,00	12 540 400,00	التسيير
557 070,83	557 070,83	557 070,83	557 070,83	التجهيز
800 000,00	800 000,00	800 000,00	800 000,00	الحسابات الخصوصية
14 132 470,83	14 132 470,83	13 897 470,83	13 897 470,83	المجموع :

نائب كاتب المجلس
ميمونة الموسط

رئيس المجلس
عبد القادر حظوري

برقية ولاء وإخلاص
مرفوعة إلى مولانا صاحب الجلالة
الحمد لله وحده

فبمناسبة اجتماع المجلس الجماعي لأهل أنكاد في دورته العادية الثانية برسم سنة 2025، يتشرف رئيس المجلس الجماعي لأهل أنكاد أصالة عن نفسه ونيابة عن كافة أعضاء المجلس ورعاياكم الأوفياء سكان الجماعة قاطبة، وموظفي الجماعة، أن يرفع إلى مقامكم العالي بالله أصدق عبارات الولاء والطاعة، مكللة بأسمى آيات الإخلاص والوفاء، راجين من الله أن يبارك في عمر جلالته ويحفظكم ويديم عليكم نعمه ظاهرة وباطنة، وأن يقر عينكم بولي عهدكم المحبوب صاحب السمو الملكي الأمير الجليل مولاي الحسن، ويشد أزركم بشقيقكم السعيد صاحب السمو الملكي الأمير مولاي رشيد، وأن يحفظكم في جميع أفراد أسرته الملكية الشريفة، إنه سميع مجيب.

والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

حرر بأهل أنكاد يومه الأربعاء 17 ذو القعدة 1446 هجرية،

الموافق 15 ماي 2025 ميلادية

عبد القادر حظوري،
رئيس مجلس جماعة أهل أنكاد.

وبعد تلاوة نص البرقية المرفوعة الى السدة العالية بالله
بمناسبة انتهاء أشغال الدورة العادية الثانية لشهر ماي
2025 رفعت الجلسة على الساعة الثانية والنصف زوالا
من نفس اليوم والشهر والسنة أعلاه.

الملحقات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 28 أبريل 2025 بخصوص النقطة الرابعة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنجاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 28 أبريل 2025، على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانى، رئيس اللجنة.


بعد دراسة ومناقشة النقطة الرابعة: دراسة بعض المشاكل المرتبطة بقطاع توزيع الماء الصالح للشرب بالجماعة.

خلصت اللجنة إلى ما يلي:

تطالب بالعمل على تغطية جميع حاجيات السكان بهذه المادة الحيوية.

رئيس اللجنة

بلحاج يمانى



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 25 أبريل 2025 بخصوص النقطة السادسة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة السادسة: دراسة امكانية دعم جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد المكلفة بتسيير خدمة النقل المدرسي وذلك لإتمام الموسم المدرسي 2024/2025.

توصي اللجنة بما يلي :

لا ترى مانعا في دعم جمعية الخير لتنمية العالم القروي المكلفة بتسيير النقل المدرسي، وتؤكد على ضرورة دعمها من أجل استكمال الموسم الدراسي 2024/2025.

رئيس اللجنة

عبد القادر العادلي

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية والرياضية لمجلس جماعة

أهل أنكاد بتاريخ 28 أبريل 2025 بخصوص النقطة السادسة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية والرياضية لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يماني، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة السادسة: دراسة امكانية دعم جمعية الخير لتنمية العالم القروي أنكاد المكلفة بتسيير خدمة النقل المدرسي وذلك لإتمام الموسم المدرسي 2024/2025.

خلصت اللجنة إلى ما يلي:

تثمن اللجنة مبادرة دعم الجمعية المكلفة بتسيير النقل المدرسي، بغية استكمال الموسم الدراسي الحالي.

رئيس اللجنة

علي الناصر

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 29 أبريل 2025 بخصوص النقطة السابعة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 29 أبريل 2025 على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة السابعة: التداول بشأن إبرام عقود بالمرضاة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها لإنجاز الطريق الدائري الشمالي لوجدة.

توصي اللجنة بما يلي :

لا ترى مانعا في إبرام عقود بالمرضاة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها لإنجاز الطريق الدائري الشمالي لوجدة، طالما المقتضيات القانونية والتنظيمية تم احترامها.

رئيس اللجنة

عمار بوهراوة

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بخصوص النقطة السابعة من جدول أعمال دورة مايو 2025.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 30 أبريل 2025 بخصوص النقطة السابعة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة السابعة: التداول بشأن إبرام عقود بالمرضاة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها لإنجاز الطريق الدائري الشمالي لوجدة.

خلصت اللجنة إلى ما يلي :

لا ترى اللجنة مانعا في إبرام عقود بالمرضاة مع ملاك العقارات المنزوع ملكيتها لإنجاز الطريق الدائري الشمالي لوجدة.

رئيس اللجنة

عبد القادر العادلي

اتفاق بالمراضاة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مكتب الممتلكات والمنازعات

الطرف الأول

جماعة أهل أنكاد الممثلة في شخص السيد حضوري عبد القادر بصفته رئيسا والجاعل محل المخابرة معه بمقر الجماعة.

الطرف الثاني

السيد، الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم.....، الساكن

من جهة أخرى

- ✓ بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) المتعلق بالجماعات.
- ✓ بناء على القانون رقم 57-19 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-21-74 الصادر في 03 ذي الحجة 1442 الموافق ل 14-07-2021 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم: 2.13.18 صادر في 16 رمضان 1435 الموافق 14 يوليوز 2014 في شأن اجراءات التحفيظ العقاري خاصة مقتضيات المادة 17 منه.
- ✓ بناء على مقرر مجلس جماعة أهل أنكاد المنعقد خلال دورته العادية لشهر أكتوبر من سنة 2014 المنعقدة بتاريخ 22 أكتوبر 2014 فيما يتعلق بالمصادقة على اقتناء عقارات بالتراضي لتخطيط حدود الطرق العامة بفتح الطريق الدائري الشمالي الرابط بين الطريق الوطنية رقم 6 والطريق الوطنية رقم 2 بجماعة أهل أنكاد.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.20.91 الصادر في 16 جمادى الأولى 1442 الموافق ل 31 دجنبر 2020 بتنفيذ القانون رقم 20.07 المتعلق بتغيير وتتميم القانون رقم 06-47 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 القاضي بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ بناء على محضر اللجنة الإدارية للخبرة في جلستها المنعقدة بتاريخ 21 أكتوبر 2014 والمحين بتاريخ 16 ماي 2024 لتحديد ثمن العقار والمباني والمنشآت السطحية من أجل إنجاز الطريق الدائري الشمالي الرابط بين الطريق الوطنية رقم 6 والطريق الوطنية رقم 2 بجماعة هل أنكاد.
- ✓ بناء على القرار رقم 01 بتاريخ 12 يونيو 2023 بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتخطيط حدود الطرق العامة بفتح الطريق الدائري الشمالي الرابط بين الطريق الوطنية رقم 6 والطريق الوطنية رقم 2 بجماعة أهل أنكاد - عمالة وجدة أنكاد- وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لهذه الغاية.

✓ بناء على اللانحة التجزئية الصادرة عن مكتب الدراسات بالرباط، والمنشورة بالجريدة الرسمية عدد 7290 بتاريخ 11 ابريل 2024 (الثانية والأخيرة).

✓ بناء على مقرر مجلس جماعة أهل انكاد المتخذ خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ المتعلق بالمصادقة على ابرام عقود اتفاق بالمراضة بين جماعة أهل انكاد وأصحاب الأراضي المنزوعة ملكيتهم في إطار انجاز الطريق الدائري الشمالي الرابط بين الطريق الوطنية رقم 6 والطريق الوطنية رقم 2 بجماعة هل انكاد.

وقع الإتفاق والتراضى على مايلي

الفصل الأول:

يتنازل الطرف الثاني لفائدة الطرف الأول عن جزء من القطعة الأرضية المحفظت ذات الرسم عدد وما عليه والكاننة والمقدر مساحته متر مربع، رقمه كما ورد في اللانحة التجزئية المنشورة بالجريدة الرسمية عدد 7290 بتاريخ 11 ابريل 2024 (الثانية والأخيرة).

الفصل الثاني:

وقع هذا الاقتناء لفائدة جماعة أهل أنكاد وتم قبوله من الطرف الثاني بمبلغ قدره (..... درهم) (..... درهم) ويشمل القطعة الأرضية ذات المساحة م مربوعا عليهما مفصل كما يلي:

- مساحة الأرض المساهم بها م مربع = 0 درهم

- مساحة الأرض المعوضة م مربع على أساس 150.00 د للمتر المربع = درهم. ثمن ما هو عليها يقدر ب درهم.

الفصل الثالث:

تصرح الجماعة بأن القطعة الأرضية المشار إليها أعلاه محددة في التصميم المرفق لهذا الاتفاق.

الفصل الرابع:

لا يحق للطرف الثاني أن يطالب بأي تعويض آخر كيفما كان نوعه.

الفصل الخامس:

يصرح الطرفان أن المساحة المذكورة في الفصل الأول هي على سبيل التقدير وسيتم تحديدها بكيفية دقيقة عند انتهاء إجراءات التحفيظ العقاري، وتبعاً لذلك يتعين على الطرف المعني ان يسدد الفرق الذي يظهر في المساحة بالزيادة او النقصان وذلك على أساس 150.00 درهما للمتر المربع (مائة وخمسون درهما).

الفصل السادس:

يصرح الطرف الثاني أن العقار موضوع الاتفاق خال من أي حق للأغيار وفي حالة ظهور حق يتحمل الطرف الثاني المسؤولية الكاملة.

الفصل السابع:

يصرح الطرف الثاني بأن العقار المبيع خال من كافة الحقوق العينية أيا كان نوعها وحقوق الانتفاع والارتفاق، ظاهرة أو خفية.

الفصل الثامن: يعمل بموجب هذا الاتفاق بعد توقيعه من الأطراف المعنية وتنسخ كل مقتضيات السابقة المخالفة لمضمون هذا العقد.

الفصل التاسع: في حالة حدوث نزاع تعرض المسألة على المحكمة المختصة.

الإمضاءات

الطرف الثاني

الطرف الأول
رئيس جماعة أهل أنكاد

السلطة المحلية



جمعية أنكاد الكبير
Association Grand Angad

أهل أنكاد 2025/02/07

من السيد: رئيس جمعية أنكاد الكبير
الى
السيد: رئيس جماعة أهل أنكاد

الموضوع: إيداع عريضة

سلام تام بوجود مولانا الامام

ويعد،

في إطار الانخراط الفعلي للمواطنين في عملية المساهمة في صنع القرار المرتبط بتخطيط وتنفيذ السياسات العمومية طبقا لأحكام المادة 139 من دستور 2011 والمادة 121 من القانون التنظيمي 113.14 والمرسوم 2.16.403 المحدد لشكل العريضة، وفي إطار المشروع "دعم ومواكبة مسلسل آليات المشاركة المواطنة بجماعة أهل أنكاد" المنجز من طرف جمعية أنجاد الكبير والذي يندرج في إطار "تضافر" لبرنامج دعم المشاركة المواطنة في المغرب من تنفيذ الوكالة البلجيكية للتنمية "Enabel" والممول من طرف الاتحاد الأوروبي وبشراكة مع المديرية العامة للجماعات الترابية، قامت الجمعية بإعداد عريضة حول موضوع: تكديس النفايات وتدهور البيئة بجماعة أهل أنكاد

وبالتالي يتقدم رئيس جمعية أنكاد الكبير إلى مجلسكم الموقر بطلب ادراج هذه النقطة في جدول أعمال الدورة المقبلة

وتقبلوا فائق التقدير والسلام

جماعة أهل أنجاد
مكتب الضبط
تاريخ الوصول: 10 فبراير 2025
تحت عدد: 5.06
توجيه: مجلس الجماعة



اللائحة
قائمة عم

ملحقات

- نسخة من الملف القانوني للجمعية،
- العريضة موقعة من طرف رئيس الجمعية

عريضة موجهة إلى رئيس جماعة أهل أنكاد

تاريخ اعداد العريضة: 2025/10/31

موضوع العريضة: تكديس النفايات وتدهور البيئة بجماعة أهل أنكاد
الأسباب الداعية إلى تقديم العريضة والأهداف المتوخاة منها:

الأسباب:

- 1- أسباب طبيعية:
 - التراكم المستمر للنفايات مع انتشار الحشرات والجرذان والروائح الكريهة مما يساهم في نقل الأمراض
 - تلوث التربة والمياه الجوفية مما يؤثر على النباتات والحياة البرية
 - التأثير السلبي على جمالية المنطقة وعدم تشجيع الاستثمار والسياحة
- 2- أسباب لوجستية:
 - عدم توفير حاويات كافية في الأحياء والدواوير ووضعها في أماكن مناسبة
 - عدم تعبئة وتنظيم حملات تحسيسية في أوساط الساكنة لتجميع النفايات في أماكن معينة

الأهداف:

- 1- الهدف العام: الحفاظ على البيئة وصحة المواطنين
- 2- أهداف خاصة:
 - الوقاية من الأمراض المنتجة من التراكم المستمر للنفايات بالجماعة
 - مساهمة ساكنة جماعة أهل أنكاد في الحفاظ على البيئة بجماعة أهل أنكاد وتشجيع الاستثمار بتراب الجماعة

توقيع الممثل القانوني للجمعية:

الرئيس
قادة صمد



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 28 أبريل 2025 بخصوص النقطة الثامنة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 28 أبريل 2025، على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانى، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الثامنة: التداول بشأن عريضة تم إيداعها من طرف جمعية أنكاد الكبير في موضوع تكديس النفايات وتدهور البيئة بجماعة أهل أنكاد بتاريخ 10 فبراير 2025، خلصت اللجنة إلى ما يلي:

تلتزم من المكتب المسير الأخذ بعين الاعتبار ما جاء في هذه العريضة والعمل على إيجاد حل لهذا المشكل في أقرب وقت.

رئيس اللجنة

بلحاج يمانى

حما

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية والرياضية لمجلس جماعة
أهل أنكاد بتاريخ 28 أبريل 2025 بخصوص النقطة الثامنة
من جدول أعمال الدورة العادية الثانية
برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية والرياضية لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانى، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الثامنة: التداول بشأن عريضة تم إيداعها من طرف جمعية أنكاد الكبير في موضوع تكديس النفايات وتدهور البيئة بجماعة أهل أنكاد بتاريخ 10 فبراير 2025. توصي اللجنة بما يلي:

بضرورة الأخذ بعين الاعتبار بما جاء في هذه العريضة وذلك حفاظا على البيئة.

رئيس اللجنة

علي الناصر

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 30 أبريل 2025 بخصوص النقطة العاشرة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة العاشرة: الدراسة والموافقة على اتفاقية الإشراف المنتدب على مشروع بناء السوق الأسبوعي بجماعة أهل أنكاد.

خلصت اللجنة إلى ما يلي:

ترحب بهذه الاتفاقية، ويبقى الرأي الأخير للمجلس أثناء التداول.

رئيس اللجنة

عبد القادر العادلي

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة-أنجاد
جماعة أهل أنكاد
* * *



اتفاقية الإشراف المنتدب على مشروع
بناء السوق الأسبوعي
بجماعة أهل أنكاد

أبريل 2025

الأطراف المتعاقدة

مجلس جماعة أهل أنكاد؛

ولاية جهة الشرق عمالة وجدة أنكاد؛

شركة التنمية "وجدة للتهيئة Oujda Li Tahyia"، ش.م.

دياجة

تخضع هذه الاتفاقية، على وجه الخصوص، لمقتضيات النصوص التالية:

- بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 25 صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل، كما تم تغييره وتميمه؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 83-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015)؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015)؛
- بناء على القانون رقم 19.57 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 01-21-74 بتاريخ 03 ذي الحجة 1442 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2021؛
- بناء على القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.195، الصادر بتاريخ 16 من رمضان 1426 (11 نوفمبر 2003)؛
- بناء على المرسوم رقم 22-431-2 الصادر في 15 من شعبان 1444 (08 مارس 2023) المتعلق بالصفقات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1440 الموافق ل 26 ديسمبر 2018 بمثابة ميثاق وطني للا تمركز الإداري؛
- بناء على المرسوم رقم: 2-16-404 الصادر في 4 غشت 2016 بتحديد شروط ومساطر تشجيع التعاون والتشاور والتكامل بين العمالة والأقاليم والجماعات الموجودة بترابها في كل ما يرتبط بالإشراف المنتدب على المشروع؛
- بناء على المرسوم رقم 2.07.1235 الصادر في 5 ذي القعدة 1429 (4 نوفمبر 2008) المتعلق بمراقبة نفقات الدولة؛

-بناء على قرار وزير الداخلية رقم 660.24 صادر في 24 شعبان 1445 (5 مارس 2024) بتحديد شروط وأشكال الاتفاقيات المتعلقة بالأعمال المزمع إنجازها لحساب الجماعات الترابية من لدن الأشخاص الاعتبارية الخاضعة للقانون العام التابعة لها أو شركات التنمية الجهوية أو شركات التنمية أو شركات التنمية المحلية.

-بناء على قرار الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 1689.23 صادر في 14 ذي الحجة 1444 (3 يوليوز 2023) بتطبيق أحكام المادة 153 من المرسوم رقم 2-22-431 الصادر في 15 شعبان 1444 (08 مارس 2023) المتعلق بالصفقات العمومية؛

-بناء على قرار الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 1689.23 صادر في 14 ذي الحجة 1444 (3 يوليوز 2023) بتطبيق أحكام المادة 153 من المرسوم رقم 2-22-431 الصادر في 15 شعبان 1444 (08 مارس 2023) المتعلق بالصفقات العمومية؛

-بناء على قرار وزير الداخلية رقم 660.24 صادر في 24 شعبان 1445 (5 مارس 2024) بتحديد شروط وأشكال الاتفاقيات المتعلقة بالأعمال المزمع إنجازها لحساب الجماعات الترابية من لدن الأشخاص الاعتبارية الخاضعة للقانون العام التابعة لها أو شركات التنمية الجهوية أو شركات التنمية أو شركات التنمية المحلية.

-بناء على مقرر مجلس جماعة أهل أنكاد المتخذ خلال دورته..... المنعقدة بتاريخ.....؛
-بناء على مقتضيات النظام الأساسي لشركة التنمية "وحدة للتهيئة Oujda Li Tahyiaa"، الكائن مقرها الاجتماعي بولاية جهة الشرق شارع الحسن الثاني ووحدة، المؤشر عليه بتاريخ 26 دجنبر 2024؛

- بناء على نظام إبرام الصفقات والعقود الخاص بشركة وحدة للتهيئة الصادر سنة 2025 والمصادق عليه من طرف مجلس الإدارة بتاريخ 14 مارس 2025.

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تتعلق هذه الاتفاقية بالإشراف المنتدب على مشروع بناء السوق الأسبوعي بجماعة أهل أنكاد، الموكرل إنجازه لشركة التنمية "وجدة للتهيئة Oujda Li Tahyiaa".

المادة الثانية: مكونات المشروع موضوع الاتفاقية

يضم المشروع موضوع هذه الاتفاقية المكونات التالية:
- تعبئة الأوعية العقارية اللازمة لإنجاز المشروع؛
- إنجاز الدراسات التقنية والمعمارية اللازمة لتنفيذ المشروع؛
- بناء السوق الأسبوعي بجماعة أهل أنكاد.

المادة الثالثة: الجدولة الزمنية لإنجاز البرنامج

تحدد مدة إنجاز المشروع موضوع هذه الاتفاقية في 20 شهرا انطلاقا من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

المادة الرابعة: تكلفة برنامج التدخل

- تقدر التكلفة الاجمالية اللازمة لبناء السوق الأسبوعي بجماعة أهل أنكاد بعشرة (10) ملايين درهم؛
- تعتبر التكلفة المالية أعلاه كلفة تقديرية على أن يتم ضبط التكلفة الحقيقية على ضوء الدراسات التقنية التفصيلية؛
- في حالة تطلب الأمر اعتمادات إضافية فإن التكلفة الإضافية يتم تحملها من طرف الشركاء حسب نسبة المساهمات الأصلية؛

- في حالة تسجيل فائض تتولى لجنة الإشراف والتتبع برمجته في إطار المشروع.

المادة الخامسة: التزامات الأطراف المتعاقدة

ولاية جهة الشقة عمالة وجدة أنكاد

تتولى ولاية جهة الشرق عمالة وجدة أنكاد مهام المراقبة والتنسيق بين الأطراف بما يحقق الأهداف المتوخاة من هذه الاتفاقية؛ كما تتولى دور الوساطة والتوفيق في حالة وجود خلاف حول تأويل وتنفيذ بنود هذه الاتفاقية.

مجلس جماعة أهل أنكاد:

يلتزم المجلس بـ:

- تعبئة وتحويل الموارد المالية المخصصة لإنجاز المشروع لفائدة شركة التنمية "وجدة للتهيئة Oujda Li Tahyiaa" بالحساب المفتوح لدى الخزينة العمالية بوجدة تحت عدد: 310570101302670593480110

- توفير الأوعية العقارية اللازمة لإنجاز المشروع المتفق عليه؛

- ضمان وتسخير كل الإمكانيات اللازمة لتسهيل إنجاز المشروع وذلك بتوفير التراخيص الضرورية التي يتوقف عليها إنجازها في الآجال المحددة.

- وضع رهن الإشارة القطعة الأرضية اللازمة للتوطين المؤقت للأوراش أو التحويل المؤقت للطرق والمسالك إلى حين إنهاء الأشغال.

- المشاركة في التسلم المؤقت والنهائي للأشغال المنجزة.

شركة التنمية "وجدة للتنمية Oujda Li Tahyia"

تتولى شركة التنمية "وجدة للتنمية" مهمة صاحب المشروع المنتدب وفي هذا الإطار تلتزم بما يلي:

- تنفيذ المشروع بتنسيق مع ذوي الاختصاص من ولاية جهة الشرق وجماعة أهل أنكاد؛
- إعداد دفاتر التحملات الخاصة بالمشروع المبرمج في هذه الاتفاقية؛
- إعداد ملف استشارة المقاولات وكذا التتبع والإنجاز والتسلم، وذلك استنادا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- الإعلان عن طلبات العروض الخاصة بالدراسات والأشغال والتجهيزات؛
- إنجاز الدراسات التقنية اللازمة لإنجاز المشاريع؛
- التفويت أو إستاد الصفقات طبقا للأنظمة والقوانين الجاري بها العمل؛
- استصدار كافة التراخيص اللازمة لإنجاز المشروع؛
- أداء الكشوفات الحسابية الخاصة بالأشغال والفواتير؛
- مراقبة وتتبع الدراسات والأشغال؛
- مسك محاسبة خاصة بالمشروع تضمن تتبع عمليات المحاسبة ودقتها وتدوين ضمن سجلات محاسبية مفتوحة خصيصا لهذه الغاية؛
- وضع سجلات خاصة بالمشروع تدون فيها جميع المداخل والنفقات وكل البيانات المرتبطة بتديرها؛
- تقديم تقارير دورية كل ثلاثة أشهر حول سير وتنفيذ المشروع موضوع الاتفاقية؛
- التعاون وتسهيل عمل أي شخص أو هيئة مخول من قبل جماعة أهل أنكاد بإجراء عمليات التدقيق والتقييم للمشاريع المنجزة يمكن أن يهتم التدقيق الجانب المالي والتقني للأشغال المنجزة من جهة وكذا التقييم الاجتماعي والاقتصادي ووقع هذه الأخيرة على المجال من جهة أخرى؛
- الاحتفاظ بجميع الوثائق والتصاميم والعقود وعروض الأثمان والكشوفات البنكية والمراسلات وأوامر الخدمة والمحاضر المتعلقة بالمشروع طيلة مدة تجارته ولمدة خمس سنوات بعد ذلك على الأقل.
- تقديم كافة الوثائق الضرورية لتبرير الوضعية المالية للمشروع.

المادة السادسة: مصاريف التدخل

يتم احتساب مصاريف تدخل شركة التنمية "وجدة للتنمية Oujda Li Tahyia" بتطبيق نسبة ثلاثة ونصف في المائة (3.5%) على جميع المبالغ المدفوعة دون احتساب الرسوم على القيمة المضافة.

المادة السابعة: لجنة التنسيق والتتبع:

من أجل تدير تنفيذ المشروع موضوع هذه الاتفاقية يتم إحداث لجنة للتنسيق والتتبع تحت رئاسة السيد والي جهة الشرق عامل عمالة وجدة أنجاد، تضم في عضويتها ممثلين عن كافة الأطراف المتعاقدة، ويمكن لرئيس اللجنة أن يستدعي كل شخص أو هيئة يمكن أن يكون حضورها مفيدا لأشغالها؛

المادة الثامنة: إدارة وصيانة واستغلال المشاريع المنجزة

يتم تسليم المشروع والمنشآت المنجزة في إطار هذه الاتفاقية إلى جماعة أهل أنكاد، التي تتولى مهمة تدير واستغلال وصيانة المشروع.

المادة التاسعة: سرعان مفعول الاتفاقية ومراجعتها

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول بعد توقيعها من لدن جميع الأطراف والتأشير عليها من طرف السلطة المختصة، وتنتهي بانتهاء الإنجاز والتسليم النهائي للمشروع، وفي حالة ما إذا اقتضى الأمر مراجعتها يتم ذلك عبر صياغة ملحق تعديلي يتراض بين الأطراف.

المادة الحادية عشر: تسوية المنازعات

يتم حل المنازعات المترتبة عن تأويل أو تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقية بالتراضي في إطار لجنة التنسيق والتتبع، وفي حال تعذر الوصول إلى حل توافقي يتم اللجوء إلى الجهات القضائية المختصة.

المادة الثانية عشر: الفسخ

تفسخ هذه الاتفاقية في حالة التوقيف النهائي لإنجاز المشروع، كما يمكن فسخها بمبادرة من صاحب المشروع أو باتفاق الطرفين أو كجزاء على إخلال صاحب المشروع المنتدب بأحد التزاماته المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

وحرر في وجدة في ستة نفاثر أصلية، وجدة بتاريخ.....

التوقيعات

<p>السيد مدير شركة التنمية "وجدة للتهيئة" " OUDALITAHYIAA</p>	<p>السيد رئيس مجلس جماعة أهل أنكاد</p>
<p>السيد والي جهة الشرق عامل عمالة وجدة أنكاد</p>	

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 28 أبريل 2025 بخصوص النقطة الحادية عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025


بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 28 أبريل 2025، على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانى، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الحادية عشر: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط وأماكن للترفيه بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة .
خلصت اللجنة إلى ما يلي:

ترحب بهذه الإتفاقية من أجل خلق منتزه في مستوى مدينة وجدة، خصوصا وأن هذه المدينة مازالت تعاني من نقص كبير في أماكن الترفيه.

رئيس اللجنة

بلحاج يمانى



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصنحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 29 أبريل 2025 بخصوص النقطة الحادية عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 29 أبريل 2025 على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الحادية عشر: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط وأماكن للترفيه بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة .

خلصت اللجنة الى ما يلي :

تتمن هذه الاتفاقية وكل ما من شأنه الحفاظ على جمالية مدينة وجدة وخلق أماكن للترفيه.

رئيس اللجنة

عمار بوهراوة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية والرياضية لمجلس جماعة

أهل أنكاد بتاريخ 28 أبريل 2025 بخصوص النقطة الحادية عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنجاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانى، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الحادية عشر: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بإنجاز برنامج تهيئة المحيط وأماكن للترفيه بالغابة الحضرية سيدي امعافة بمدينة وجدة .

خلصت اللجنة إلى ما يلي:

ترحب اللجنة بهذه الاتفاقية التي ستساهم في تهيئة غابة سيدي امعافة كمنتفس ترفيهي للسكان.

رئيس اللجنة

علي الناصر



ROYAUME DU MAROC



**CONVENTION DE PARTENARIAT
POUR LA REALISATION DU PROGRAMME
D'AMENAGEMENT PAYSAGER ET RECREATIF
DE LA FORET URBAINE DE SIDI MAAFA A OUJDA**

AVRIL 2025

CONVENTION DE PARTENARIAT

ENTRE LES PARTENAIRES :

- Le Ministère de l'Intérieur (DGCT) ;
- Le Ministère de la Transition Energétique et du Développement Durable ;
- L'Agence Nationale des Eaux et Forêts ;
- La Wilaya de la Région de l'Oriental ;
- Le Conseil de la Région de l'Oriental ;
- La Commune d'Oujda ;
- La Commune d'AhlAngad ;
- La STE de DEVELOPPEMENT « OUJDA LI TAHIYAA ».

Dénommés ci-après individuellement ou collectivement par la « Partie »
ou les « Parties ».

PREAMBULE

- Conformément aux Hautes Instructions Royales qui ont fait de l'environnement et du développement durable un projet sociétal global et intégré ;
- Conformément aux dispositions de la Constitution qui garantissent le droit à un environnement sain et à un développement durable ;
- Conformément aux principes de la Stratégie Nationale de Développement Durable qui met l'accent sur l'engagement des différentes parties prenantes pour atteindre les objectifs communs afin de relever les défis majeurs du développement durable ;
- Vu le dahir portant loi n°1-75-168 du 25 safar 1397 (15 février 1977) relatif aux attributions du Gouverneur, tel qu'il a été modifié et complété ;
- Vu le dahir n° 1-96-124 14 rabii II 1417 (30 aout 1996) portant promulgation de la loi n° 17-95 relative aux sociétés anonymes ;
- Vu le dahir n° 1-21-71 du 3 hija 1442 (14 juillet 2021) portant promulgation de la loi n° 52-20 portant création de l'agence nationale des eaux et forêts ;
- Vu la loi organique n° 111.14 relative aux régions, promulguée par le dahir n° 1.15.83 du 20 Ramadan 1436 (7 juillet 2015);
- Vu la loi organique n° 113.14 relative aux communes, promulguée par le dahir n° 1.15.85 du 20 Ramadan 1436 (7 juillet 2015);
- Vu le dahir du 20 Dhu al-Hijjah 1335 (10 octobre 1917) relatif à la conservation et l'exploitation des forêts, tel qu'il a été modifié et complété ;
- Dahir n° 1-11-84 du 29 rejeb 1432 (2 juillet 2011) portant promulgation de la loi n° 29-05 relative à la protection des espèces de flore et de faune sauvages et au contrôle de leur commerce ;

- Dahir n° 1 - 03 - 59 du 10 rebi I 1424 (12 mai 2003) portant promulgation de la loi n° 11-03 relative à la protection et à la mise en valeur de l'environnement ;
- Vu la loi-cadre n°99-12 portant Charte Nationale de l'Environnement et du Développement Durable, promulguée par le dahir n°09-14-1 du 4 Jumada al-Awwal 1435 (6 mars 2014) ;
- Vu la loi n° 29-05 sur la protection des espèces végétales et animales sauvages et la surveillance du commerce de ces espèces, promulguée par le dahir n° 1.11.84 du 29 Rajab 1432 (2 juillet 2011) ;
- Vu le Décret royal n° 330-66 du 21/04/1967 (10 moharrem 1387) portant règlement général de comptabilité publique ;
- Vu le Décret n° 2-19-1086 du 4 jourmada II 1441 (30 janvier 2020) fixant les attributions et l'organisation du ministère de l'intérieur ;
- Vu le décret n° n° 2-22-431 du 15 chaabane 1444 (8 mars 2023) relatif aux marchés publics ;
- Vu le Décret n° 2.17.449 en date du 23 Novembre 2017 relatif à la comptabilité publique des régions et de leurs groupements ;
- Vu le Décret n° 2-17-451 du 4 rabii I 1439 (23 novembre 2017) portant règlement de la comptabilité publique des communes et des établissements de coopération intercommunale ;
- Vu le décret n° 2-17-618 du 18 rebia II 1440 (26 décembre 2018) portant charte nationale de la déconcentration administrative ;
- Vu le décret n° 2-23-923 du 17 rajeb 1445 (29 janvier 2024) fixant les attributions et l'organisation du département de développement durable ;

- Vu le décret n° 02.21.705 du 30 Muharram 1443 (8 septembre 2021) appliquant certaines dispositions de la loi n° 52.20 concernant la création de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts;
- Vu le circulaire n° 10-21-cab du 7 chaoual 1442 (19 mai 2021) sur la conciliation entre les administrations dans les litiges survenant entre eux ;
- Dans le cadre de la mise en œuvre de la nouvelle stratégie des Forêts du Maroc 2020-2030 lancée par Sa Majesté le Roi Mohammed VI, que Dieu l'Assiste, le 13 février 2020 ;
- Vu les délibérations du Conseil de la Région de l'Oriental, lors de sa session en date du ;
- Vu les délibérations du Conseil de la Commune d'Oujda, lors de sa session en date du
- Vu les délibérations du Conseil de la Commune d'AhlAngad, lors de sa session en date du
- Convaincus de l'importance du rôle des collectivités territoriales dans la protection de l'environnement et le développement durable conformément aux lois de décentralisation et aux lois relatives à la protection de l'environnement, ainsi que de leurs engagements à atteindre les objectifs et principes de la Charte Nationale de l'Environnement et du Développement Durable ;
- Tenant compte des fonctions environnementale, écologique, sociale, récréative et économique que jouent les sites à forte valeur biologique et écologique ;
- Et en vertu de la volonté des partenaires signataires de l'accord de partenariat, de collaborer tous ensemble pour réussir le programme d'aménagement paysager et récréatif de la forêt urbaine de Sidi Mâafa.

IL EST CONVENU ET ARRETE ENTRE LES SOUSSIGNES

Page : 5/13

Convention de partenariat pour la réalisation du programme d'aménagement paysager et récréatif de la forêt urbaine de Sidi Mâafa à Oujda

ARTICLE 1 : OBJET

La présente convention a pour objet de définir les modalités de partenariat entre les Parties pour le financement et la réalisation du programme relatif à l'aménagement paysager et récréatif de la forêt urbaine de Sidi Mâafa.

ARTICLE 2 : OBJECTIFS

La présente convention vise notamment à :

- Répondre aux besoins de la population et des usagers en matière d'espaces verts dédiés à la détente et à la récréation ;
- Sensibiliser la population locale, les usagers et la société civile à l'importance des espaces verts, et à leur rôle dans la préservation de la biodiversité végétale et animale ;
- Préserver les zones forestières de la préfecture d'Oujda-Angad ;
- Protéger la ville d'Oujda contre les inondations et la poussière en provenance du côté sud de la ville ;
- Atténuer l'impact des vents forts ;
- Lutter contre la désertification et l'érosion des sols ;
- Protéger les écosystèmes naturels dans les zones forestières ;
- Réhabiliter les milieux naturels afin de limiter les effets des changements climatiques.

ARTICLE 3 : CONSISTANCE

Le programme objet de la présente convention consiste en la réalisation de trois composantes à savoir :

COMPOSANTE 1	CONSISTANCE	COUT (EN MDH)
Renouvellement	Nettoisement de 620 Ha	30
	Reboisement de 726 Ha	

COMPOSANTE 2	CONSISTANCE	COÛT (EN MDH)
Aménagement récréatif	Aménagement de 02 aires d'accueil	20
	Achat et installation de 02 kiosques	
	Réhabilitation de la maison du randonneur	
	Aménagement d'un terrain de mini-foot	
	Aménagement d'un circuit olympique vélo TT sur 4,8 km environ	
	Aménagement de 02 belvédères	
	Aménagement de 02 blocs sanitaires (Habillage en bois)	
	Fourniture et pose de 02 blocs sanitaires en bois	
	Aménagement d'un espace théâtral plein air	
	Aménagement des agrès sportifs	
	Achèvement de la clôture de la forêt sur 6 km environ	
	Aménagement de sentiers de randonnée différentes catégories sur 40 km environ	
	Aménagement d'un terrain de pétanque	
	Installation de réseau de surveillance (7 guérites de 10m ²)	
	Main d'œuvre pour la surveillance (10 gardiens)	
	Installation de plots	
Mise en place de la signalétique		
Etude technique et suivi		

COMPOSANTE 3	CONSISTANCE	COÛT (EN MDH)
Accompagnement	Réaménagement de pistes (15 km environ)	37
	Ouverture de pistes (8 km environ)	
	Création de 6 bassins de rétention d'eaux	
	Construction de 3000 m ³ de seuils en gabion environ	
	Equipement d'irrigation	
	Etude technique et suivi	

ARTICLE 4 : COÛT ET FINANCEMENT DU PROGRAMME

Le coût global du programme à réaliser dans le cadre de cette convention est estimé à 87 millions de dirhams.

Le plan de financement du programme est réparti comme suit :

PARTENAIRE	QUOTE-PART	ECHEANCIER DE DEBLOCAGE (EN MDH)		
		2025	2026	2027
		Ministère de l'intérieur (DGCT)	15	5
Ministère de la Transition Energétique et du Développement Durable	15	5	5	5
Agence Nationale des Eaux et Forêts	50	20	15	15
Conseil de la Région de l'Oriental	5	3	2	-
Commune d'Oujda	2	1	1	-
Totaux	87	34	28	25

Ce coût est fourni à titre estimatif et sera ajusté en fonction des attributions des marchés.

En cas de dépassement de ce coût, sans changement de la configuration initiale, le surcoût justifié par le maître d'ouvrage et le maître d'ouvrage délégué sera supporté par tous les partenaires au prorata de leurs contributions initiales.

En cas d'optimisation du coût du programme, le reliquat sera redéployé pour la réalisation d'autres projets similaires après validation du Comité Local de Suivi de la convention.

ARTICLE 05 : GESTION

Les installations, équipements et matériels objet des travaux réalisés dans le cadre de la présente convention, sont mis à la disposition et à la gestion de la l'ANEF-direction préfectorale d'Oujda-Angad, après avoir été réceptionné définitivement.

ARTICLE 6 : ROLES ET ENGAGEMENTS DES PARTIES

a) Le Ministère de l'Intérieur

Le Ministère de l'Intérieur s'engage, en vertu de la présente convention à assurer :

- Le financement du programme à travers la DGCT conformément à l'article 4 de la présente convention ;
- L'appui de la mise en œuvre de ce programme par toutes les démarches nécessaires ;
- Le suivi du programme.

b) Le Ministère de la Transition Energétique et du Développement Durable

Le Ministère de la Transition Energétique et du Développement Durable s'engage, en vertu de la présente convention à assurer :

- Le financement du programme conformément à l'article 4 de la présente convention ;
- L'appui de la mise en œuvre de ce programme par toutes les démarches nécessaires ;
- Le suivi du programme.

c) La Wilaya de la Région de l'Oriental

Pour la réalisation du programme objet de la présente, la mission de la Wilaya consiste notamment à :

- La veille sur le respect et la mise en œuvre des dispositions de la présente convention ;
- La coordination des actions de l'ensemble des structures partenaires et assurer le suivi du programme ;
- L'examen des rapports relatant l'état d'avancement et assurer son dispatching aux Parties ;
- Le rapprochement des points de vue en cas de divergence de positions ou de différends entre les Parties.

d) Le Conseil de la Région de l'Oriental

Le Conseil de la Région de l'Oriental s'engage à :

- Participer au financement du programme conformément à l'article 4 de la présente convention ;
- Appuyer la mise en œuvre de ce programme par toutes les démarches nécessaires.

e) La Commune d'Oujda

La commune s'engage à assurer :

- Le financement du programme conformément à l'article 4 de la présente convention ;
- L'appui, d'une manière générale, à la mise en œuvre de ce programme par toutes les démarches nécessaires.

f) La Commune d'AhlAngad

La commune s'engage à assurer :

- L'appui, d'une manière générale, à la mise en œuvre de ce programme par toutes les démarches nécessaires.

ARTICLE 7 : MAITRISE D'OUVRAGE ET MAITRISE D'OUVRAGE DELEGUEE

L'Agence Nationale des Eaux et Forêts est désignée Maître d'Ouvrage (MO) pour la réalisation du programme, dans la limite de la contribution de toutes les Parties à l'exception du Conseil de la Région de l'Oriental.

L'exécution de la quote-part de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts, qui s'élève à 50 MDH, sera assurée directement par la Direction Régionale de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts qui se chargera de la réalisation des composantes 1 et 2 détaillées dans l'article 3 ci-dessus.

Le Conseil de la Région de l'Oriental est désigné Maître d'Ouvrage (MO) pour la réalisation d'une partie de la composante 3 du programme à hauteur de sa contribution (5 MDH), portant sur le réaménagement des pistes.

L'exécution des quotes-parts des autres partenaires, qui totalisent 32 MDH, sera confiée à la Société de Développement « OUIDA LITAHYAA » en sa qualité de maître d'ouvrage délégué, qui se chargera de la réalisation de la composante 3 détaillée dans l'article 3 ci-dessus. Les contributions financières y afférentes seront versées au compte numéro 310570101302670593480110 de ladite société, ouvert à la Trésorerie préfectorale d'Oujda - Trésorerie Générale du Royaume.

Quant à la contribution de la Direction Générale des Collectivités Territoriales, elle sera versée sur le compte de la Commune d'Oujda, laquelle procédera à son transfert intégral au compte de la Société de Développement « OUIDA LI TAHIYAA », précité.

Le taux de rémunération du maître d'ouvrage délégué est fixé à 3,5% du montant hors taxes des travaux et/ou des études y afférentes réellement exécutés et régulièrement constatés.

Les sommes facturées au titre de cette rémunération seront majorées du montant de la taxe sur la valeur ajoutée en vigueur. Elles sont payables sur décision du maître d'ouvrage et selon l'avancement de l'exécution du programme.

ARTICLE 8 : DELAI D'EXECUTION

Le délai d'exécution global du programme est de 36 mois à partir de la date de signature de la présente Convention et son approbation par l'ensemble des Parties.

ARTICLE 9 : COMITE LOCAL DE SUIVI

Un comité de coordination et de pilotage s'inscrivant dans le cadre de la présente convention est institué. Ce comité qui sera Présidé par Monsieur le Wali de la Région de l'Oriental, ou son représentant, comprendra, outre les représentants des Parties de la présente convention, toute personne physique ou morale du secteur public ou privé dont la participation est jugée utile.

Les prérogatives de ce comité sont :

- Le suivi opérationnel de l'exécution et de la coordination des actions s'inscrivant dans le cadre de la présente convention ;
- L'appui pour la résolution des difficultés rencontrées dans le cadre de l'exécution du programme, objet de la présente convention ;
- L'évaluation de l'état d'avancement des projets s'inscrivant dans le cadre de la présente ;
- La détermination des mesures correctives à prendre pour inscrire les projets dans l'enveloppe temporelle et financière prévue dans le cadre de la présente convention ;
- La mobilisation des financements nécessaires à l'exécution des projets objet de la présente convention.

Ce comité tiendra des réunions trimestrielles, et aussi souvent que cela est nécessaire sur convocation du président, compte tenu des besoins exprimés par les Parties. A l'issue de chacune de ces réunions, sera dressé un procès-verbal retraçant l'état d'avancement des

travaux et les remarques et décisions, ainsi que les modalités d'exécution de ces décisions. Ce procès-verbal sera notamment communiqué, sous huitaine, aux Parties à la présente, annexé d'un rapport détaillé sur l'avancement du programme.

Le secrétariat de ce comité est tenu par la Direction Préfectorale de l'ANEF.

ARTICLE 10: MODIFICATION DE LA CONVENTION

Cette convention peut être modifiée, par voie d'avenant, en concertation entre toutes les Parties, qui sera établi conformément aux mêmes modalités de conclusion que la présente convention.

Etant rattaché à cette convention, tout avenant sera soumis aux mêmes dispositions qui la régissent.

ARTICLE 11 : DROIT APPLICABLE - REGLEMENT DES DIFFERENDS

La présente convention est soumise pour son interprétation et son exécution au droit marocain.

Toute contestation concernant l'interprétation ou l'exécution de la présente convention sera soumise à un règlement à l'amiable.

A défaut de règlement amiable du litige pendant la durée précitée, le différend sera soumis à l'Agence Judiciaire du Royaume pour y statuer.

ARTICLE 12 : PRISE D'EFFET ET VALIDITE DE LA CONVENTION

La présente convention n'est exécutoire qu'à partir de la date de son approbation par le Conseil de la Région de l'Oriental, sa signature par les parties prenantes et son visa par les autorités compétentes, et demeure valable jusqu'à la réalisation de son objet, soit à la date d'achèvement de l'ensemble des travaux des ouvrages objet de la présente.

ARTICLE 13 : RESILIATION

La présente convention est résiliée en cas d'interruption définitive de la réalisation du programme prévu à l'article 3 de la présente convention.

Elle peut également être résiliée à l'initiative du maître d'ouvrage, ou d'un commun accord entre les Parties, ou à titre coercitif en cas de non-respect par le maître d'ouvrage délégué de l'une de ses obligations prévues par la présente convention.

Etabli en dix exemplaires originaux en date du :

**CONVENTION DE PARTENARIAT POUR LA REALISATION DU PROGRAMME
D'AMENAGEMENT PAYSAGER ET RECREATIF DE LA FORÊT URBAINE DE SIDI MÂAFA**

Le Ministre de l'Intérieur	La Ministre de la Transition Energétique et du Développement Durable
Le Directeur Général de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts	Le Wali de la Région de l'Oriental Gouverneur de la préfecture d'Oujda-Angad
Le Président du Conseil de la Région de l'Oriental	Le Président de la Commune d'Oujda
Le Président de la Commune d'AhlAngad	Le Directeur Général de la Société de Développement « Oujda LITAHYAA » S.A

**Visa du Ministre Délégué
auprès de la Ministre de L'Economie et des Finances chargé du Budget**

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 29 أبريل 2025 بخصوص النقطة الثانية عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 29 أبريل 2025 على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الثانية عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة تتعلق بإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة لسقي المساحات الخضراء بجماعتي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي.

خلصت اللجنة الى ما يلي :

تتمن عاليا إبرام هذه الاتفاقية التي ستساهم في الاستفادة من إعادة استعمال المياه العادمة بعد معالجتها، وذلك في إطار الحفاظ على البيئة والتنمية المستدامة.

رئيس اللجنة

عمار بوهراوة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 30 أبريل 2025 بخصوص النقطة الثانية عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة الثانية عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة تتعلق بإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة لسقي المساحات الخضراء بجماعتي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي.


خلصت اللجنة إلى ما يلي :

لا ترى مانعا في إبرام اتفاقية الشراكة المتعلقة بإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة لسقي المساحات الخضراء بجماعتي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي، والرأي الأخير للمجلس أثناء التداول.

رئيس اللجنة

عبد القادر العادلي

اتفاقية شراكة تتعلق بإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة لسقي المساحات الخضراء بجماعتي وجدة وأهل أنكاد وكولف إسلي.



Scanné avec CamScanner

**CONVENTION DE PARTENARIAT
POUR LA REUTILISATION DES EAUX USEES TRAITEES POUR L'ARROSAGE DES
ESPACES VERTS DE LA COMMUNE D'OUJDA, DE LA COMMUNE D' AHL ANGAD ET DU
GOLF ISLY**

Entre les soussignés

- 1- Le Ministère de l'Intérieur ;
- 2- Le Ministère de l'Équipement et de l'Eau ;
- 3- La Wilaya de la Région de l'Oriental ;
- 4- La Société Régionale Multi-Services de l'Oriental « SRM-ORI » ;
- 5- Le Conseil de la Région de l'Oriental ;
- 6- La Commune d'Oujda ;
- 7- La Commune d'Ahl Angad ;
- 8- L'Agence de Bassin Hydraulique de la Moulouya « ABHM ».

Ci-après désignés individuellement « la Partie » et collectivement « les Parties ».



Préambule

- Vu le Dahir n° 1-15-83 du 20 Ramadan 1436 (7 Juillet 2015) portant promulgation de la loi organique n° 111-14 relative aux Régions ;
- Vu le Dahir n° 1-15-85 du 20 Ramadan 1436 (7 Juillet 2015) portant promulgation de la loi organique n° 113-14 relative aux Communes ;
- Vu le Dahir n° 1.16.113 du 6 Dou El Kiada 1437 (10 août 2016) portant promulgation de la loi n° 36-15 relative à l'Eau ;
- Vu le Dahir n° 1-23-53 du 23 Hija 1444 (12 juill. 2023) portant promulgation de la loi n° 83-21 relative aux sociétés régionales multiservices ;
- Vu le Dahir n° 1-03-59 du 10 Rabii I 1424 (12 mai 2003) portant promulgation de la loi n° 11-03 relative à la protection et à la mise en valeur de l'environnement ;
- Vu le Dahir n° 1-14-09 du 4 Joumada I 1435 (6 Mars 2014) portant promulgation de la loi cadre n° 99.12 portant Charte nationale de l'environnement et du développement durable ;
- Vu le Décret n° 2-97-875 du 6 Chaoual 1418 (4 Février 1998) relatif à l'utilisation des eaux usées ;
- Vu le Décret n° 2-04-553 du 13 hijja 1425 (24 janvier 2005) relatif aux déversements, écoulement, rejets, dépôts directs ou indirects dans les eaux superficielles ou souterraines ;
- Vu le Décret n° 2.17.690 du 10 Rabii Al Akhir (29 décembre 2017) relatif aux agences de bassins hydrauliques ;
- Vu l'Arrêté n° 1276-01 BO 5062 du 05 Décembre 2002 portant la fixation des normes de qualité des eaux destinées à l'irrigation ;
- Vu l'Arrêté n° 1607-06 du 29 Joumada II 1427 (25 juillet 2006) portant fixation des valeurs limites spécifiques de rejet domestique ;
- Vu le décret n° 2.17.449 du 4 rabii I 1439 (23 novembre 2017) relatif à la comptabilité publique des régions et de leurs groupements ;
- Vu le décret n° 2.17.451 du 4 rabii I 1439 (23 novembre 2017) relatif à la comptabilité publique des communes et de leurs groupements ;
- Vu le contrat de gestion déléguée conclu entre le Groupement des collectivités Territoriale et la SRM de l'Oriental ;
- Vu le Programme National d'Assainissement Liquide Mutualisé et de Réutilisation des Eaux Usées Traitées (PNAM) ;
- Vu le Programme National pour l'Approvisionnement en Eau Potable et l'Irrigation 2020-2027 ;
- Vu les délibérations du Conseil de la Région de l'Oriental, lors de sa session tenue le
- Vu les délibérations du Conseil de la Commune d'Oujda lors de sa session tenue le
- Vu les délibérations du Conseil de la Commune Ahl Angad lors de sa session tenue le

Dans l'objectif de la préservation des ressources hydriques et de la valorisation des eaux usées traitées, et afin de satisfaire la demande en eau pour l'arrosage des espaces verts au niveau de la Commune d'Oujda, de la commune d'Ahl Angad et du golf Isly.

IL A ETE ARRETE ET CONVENU CE QUI SUIT



ARTICLE 1 : OBJET DE LA CONVENTION

La présente convention a pour objet de définir les modalités de partenariat entre les Parties pour le financement, la réalisation et l'exploitation du projet relatif à la réutilisation des eaux usées traitées de la STEP d'Oujda pour l'arrosage des espaces verts de la Commune d'Oujda, de la commune d'Ahl Angad et du golf Isly.

ARTICLE 2 : CONSISTANCE DU PROJET

Le projet objet de la présente convention consiste en la réalisation des travaux d'infrastructures d'épuration, de stockage et de transfert des eaux usées traitées depuis la STEP d'Oujda vers les espaces verts de la Commune d'Oujda (200 Ha), de la commune d'Ahl Angad et du golf Isly.

Selon les études sommaires, les travaux nécessaires pour l'arrosage des espaces verts par les eaux usées traitées, consistent en :

- La mise en place d'ouvrages de traitement complémentaire y compris traitement tertiaire pour une capacité de 10 000 m³/j ;
- L'installation de panneaux solaires photovoltaïques ;
- L'acquisition des terrains nécessaires à la pose des conduites et des différents ouvrages de transfert et de distribution vers les espaces verts, y compris les ouvrages de stockage et de pompage ;
- Suivi et assistance technique.

La consistance du programme, ci-dessus décrite, pourra faire l'objet de modifications en fonction de l'état d'avancement des études.

ARTICLE 3 : MAITRE D'OUVRAGE

La Société Régionale Multi-services de l'Oriental « SRM-OR » est désignée Maître d'Ouvrage (MO) pour la réalisation du projet en question.

L'exploitation du réseau, et des ouvrages objet de la présente, est assurée par la « SRM-OR » après achèvement des travaux.

ARTICLE 4 : COUT D'INVESTISSEMENT ET FINANCEMENT DU PROJET

Selon les estimations préliminaires, le coût global d'investissement du projet à réaliser dans le cadre de cette convention est de 215 Millions de dirhams TTC (y compris les frais des études, assistance technique et acquisition des terrains nécessaires à la réalisation du projet). Le coût du projet est donné à titre indicatif et sera arrêté après validation des études détaillées.



Le plan de financement du projet est reparti comme suit :

Partenaires	Contributions en Millions DH TTC			Total (MDH TTC)
	2025	2026	2027	
PNAM (Ministère de l'Intérieur et Ministère de l'Équipement et de l'Eau)	30	48	18	96
DGCT	13	22	10	45
Conseil de la Région de l'Oriental	15	25	10	50
Commune d'Oujda	6	10	4	20
ABHM	2	2	-	4
Total (MDH TTC)	66	107	42	215

En cas de dépassement du coût du projet objet de la présente convention, sans changement de la configuration initiale du projet, le surcoût justifié par le maître d'ouvrage sera supporté par tous les partenaires au prorata de leurs contributions initiales.

En cas d'optimisation du coût du projet, le reliquat sera redéployé pour la réalisation d'autres projets de réutilisation des eaux usées traitées après validation du Comité de Coordination et de pilotage de la convention.

En cas de retard dans le lancement du projet (1 an à partir de l'année de programmation du projet dans le cadre du PNAM ou à partir du premier versement tel que défini ci-dessous), les montants avancés par les partenaires leur seront restitués sauf accord écrit entre les signataires de la présente convention.

ARTICLE 5 : MODALITE DE VERSEMENT

Les contributions financières du PNAM et des autres partenaires seront versées au compte bancaire du maître d'ouvrage ouvert sous le numéro n° **310570101303270553480190** ouvert à l'agence bancaire TP-Oujda de la Trésorerie Générale du Royaume en fonction de l'état d'avancement des travaux et sur présentation des justificatifs.

Aussi, le versement de la contribution du PNAM au titre de l'année 2027 est tributaire de la présentation des décomptes définitifs.



ARTICLE 6 : COMPTE DE GESTION

Il sera tenu dans les livres de la « SRM-ORI » en tant que Maître d'Ouvrage, un compte de gestion relatif au projet, objet de la présente, qui prendra en charge la totalité des recettes et les dépenses.

Ce compte enregistrera :

Au crédit :

- Les versements décrits à l'article 5 de la présente convention ;
- Toutes les autres recettes décidées par les parties.

Au débit :

Les dépenses relatives :

- A la réalisation des études (APD, DCE,...) ;
- A la réalisation des travaux ;
- Au suivi et au contrôle des prestations.

ARTICLE 7 : ROLES ET ENGAGEMENTS DES PARTIES

7.1. Le Ministère de l'Intérieur

Le Ministère de l'Intérieur s'engage, en vertu de la présente convention à assurer :

- ✓ Le financement du projet à travers le PNAM et de la DGCT conformément à l'article 4 de la présente convention ;
- ✓ L'appui de la mise en œuvre de ce projet par toutes les démarches nécessaires ;
- ✓ Le suivi du projet.

7.2. Le Ministère de l'Équipement et de l'Eau :

Le Ministère de l'Équipement et de l'Eau s'engage, en vertu de la présente convention à assurer :

- ✓ Le financement du projet à travers le PNAM conformément à l'article 4 de la présente convention ;
- ✓ L'appui de la mise en œuvre de ce projet par toutes les démarches nécessaires ;

7.3. La Wilaya de la Région de l'Oriental :

La Wilaya de la Région de l'Oriental s'engage, en vertu de la présente convention :

- ✓ Présider le Comité de Coordination et de pilotage de la convention prévu à l'article 9 de la présente convention ;
- ✓ A la veille sur le respect et la mise en œuvre des dispositions de la présente convention ;
- ✓ A la coordination des actions de l'ensemble des structures partenaires et assurer le suivi du projet ;



- ✓ A l'examen des rapports relatant l'état d'avancement et assurer son dispatching aux Parties ;
- ✓ Au rapprochement des points de vue en cas de divergence de positions ou de différends entre les Parties.

7.4. La Région de l'Oriental :

La Région de l'Oriental s'engage en vertu de la présente convention à :

- ✓ Participer au financement du projet conformément à l'article 4 de la présente convention ;
- ✓ Appuyer de la mise en œuvre de ce projet par toutes les démarches nécessaires.

7.5. La Commune d'Oujda :

La commune s'engage à assurer :

- ✓ Le financement du projet conformément à l'article 4 de la présente convention ;
- ✓ La délivrance des autorisations administratives et réglementaires nécessaires à la réalisation du projet ;
- ✓ La mobilisation des terrains nécessaires pour la réalisation des ouvrages relatifs à l'arrosage des espaces verts de la Commune d'Oujda, de la commune d'Ahl Angad et du golf Isly avant le lancement des appels d'Offres relatifs aux travaux ;
- ✓ Réutiliser les eaux usées traitées mise à disposition pour l'arrosage des espaces verts ;
- ✓ La demande de l'autorisation de réutilisation des eaux usées traitées auprès de l'ABH Moulouya ;
- ✓ La participation aux commissions de réceptions provisoires et définitives des installations à réaliser dans le cadre de la présente convention ;
- ✓ Mettre des panneaux de signalisation annonçant que les superficies arrosées sont irriguées par des eaux usées traitées et avertir le public de tout risque de contact avec ces eaux usées traitées ;
- ✓ Payer les redevances d'usage des eaux usées traitées selon l'article 12
- ✓ L'appui, d'une manière générale, à la mise en œuvre de ce projet par toutes les démarches nécessaires.
- ✓ Etablir une convention avec la « SRM-ORI » pour :
 - Définir les modalités de production et de transfert des eaux usées traitées ;
 - Fixer les conditions d'exploitation du réseau d'adduction et de distribution des eaux usées traitées ;
 - Assurer la distribution des eaux de réutilisation aux différents demandeurs conformément aux normes et à la réglementation en vigueur pour la réutilisation des eaux usées traitées ;
- ✓ Lancer les campagnes de sensibilisation des usagers des espaces verts, avertir le public de risque de contact des eaux usées épurées, instaurer des panneaux de signalisation (eau non potable), formation des jardiniers aux dispositions



réglementaires et normatives à la réutilisation des eaux usées épurées pour l'arrosage des espaces verts précités.

- ✓ Œuvrer avec les parties prenantes pour la déconnexion des unités industrielles, qui peuvent nuire à la conformité des eaux aux normes, dont notamment la salinité ;
- ✓ Demeurer le seul responsable vis-à-vis des tiers en cas de litige ou action en justice pour voie de fait.

7.6. La Commune d'Ahl Angad

- ✓ La délivrance des autorisations administratives et réglementaires nécessaires à la réalisation du projet ;
- ✓ La demande de l'autorisation de réutilisation des eaux usées traitées auprès de l'ABH Moulouya ;
- ✓ Réutiliser les eaux usées traitées mise à disposition pour l'arrosage des espaces verts ;
- ✓ La participation aux commissions de réceptions provisoires et définitives des installations à réaliser dans le cadre de la présente convention ;
- ✓ Mettre des panneaux de signalisation annonçant que les superficies arrosées sont irriguées par des eaux usées traitées et avertir le public de tout risque de contact avec ces eaux usées traitées ;
- ✓ Payer les redevances d'usage des eaux usées traitées selon l'article 12 ;
- ✓ L'appui, d'une manière générale, à la mise en œuvre de ce projet par toutes les démarches nécessaires ;
- ✓ Etablir une convention avec la « SRM-ORI » pour :
 - Définir les modalités de production et de transfert des eaux usées traitées ;
 - Fixer les conditions d'exploitation du réseau d'adduction et de distribution des eaux usées traitées ;
 - Assurer la distribution des eaux de réutilisation aux différents demandeurs conformément aux normes et à la réglementation en vigueur pour la réutilisation des eaux usées traitées.
- ✓ Lancer les campagnes de sensibilisation des usagers des espaces verts, avertir le public de risque de contact des eaux usées épurées, instaurer des panneaux de signalisation (eau non potable), formation des jardiniers aux dispositions réglementaires et normatives à la réutilisation des eaux usées épurées pour l'arrosage des espaces verts précités ;
- ✓ Œuvrer avec les parties prenantes pour la déconnexion des unités industrielles, qui peuvent nuire à la conformité des eaux aux normes, dont notamment la salinité.

7.7. L'Agence du Bassin Hydraulique de la Moulouya :

L'Agence du Bassin Hydraulique de la Moulouya s'engage à :

- ✓ A mobiliser sa quote-part au financement du projet conformément à l'article 4 de la présente convention ;



- ✓ Accorder l'autorisation de réutilisation des eaux usées traitées selon ses prérogatives conformément aux dispositions de la loi 36-15 sur l'eau et ses textes d'application ;
- ✓ Veiller, dans le cadre de ses attributions, à assurer le contrôle de la qualité des eaux usées traitées dédiées à l'arrosage des espaces précités ;
- ✓ Appuyer d'une manière générale la mise en œuvre de ce projet par toutes les démarches nécessaires.

7.8. La « SRM-ORI » :

La « SRM-ORI » en tant que Maître d'Ouvrage pour la réalisation du projet objet de la présente convention s'engage à :

- ✓ Réaliser les études dudit projet (APS, APD et DCE) ;
- ✓ Lancer les Appels d'offres des différentes composantes du projet ;
- ✓ Engager l'assistance technique pour le suivi et le contrôle des travaux objets de la présente convention ;
- ✓ Obtenir les autorisations nécessaires à la réalisation des travaux ;
- ✓ Réaliser les travaux y afférents et assurer la mise en service du projet ;
- ✓ Procéder aux réceptions provisoires et définitives des différentes composantes du projet ;
- ✓ Établir les rapports relatifs à l'état d'avancement du projet et les transmettre semestriellement au Ministère de l'Intérieur (Direction des Réseaux Publics Locaux) au Ministère de l'Équipement et de l'Eau, à l'ABH de Moulouya et à la Wilaya de la Région de l'Oriental, Ce rapport comprend :
 - L'état des appels d'offres et des marchés relatifs au projet (montants, Sociétés attributaires, ordres de service de commencement des travaux) ;
 - L'état d'avancement physique et financier des travaux ;
 - La situation des déblocages des fonds par chacun des partenaires ;
 - La réception provisoire et définitive des travaux ;
 - Les décomptes définitifs des travaux achevés ;
- ✓ Établir un rapport d'achèvement comprenant une note sur les étapes qu'a connues le projet au cours de son exécution et sur les bénéfices escomptés de ce projet sur l'environnement en général et les ressources en eaux en particulier ;
- ✓ Fournir tous les documents relatifs au projet jugés nécessaires par le Comité de Coordination et de suivi objet de l'Article 9 ci-dessus ;
- ✓ Assurer la gestion, l'exploitation et la maintenance des installations ;
- ✓ Fournir les eaux usées traitées, dans les conditions de qualité spécifiées à la norme de qualité des eaux destinées à l'irrigation, et conformément aux normes spécifiées en annexe et aux normes en vigueur ;
- ✓ Garantir la continuité du fonctionnement et d'exploitation de la STEP pour assurer la livraison en eaux traitées pour l'arrosage des espaces précités dans la limite du débit disponible des eaux usées traitées ;
- ✓ Assurer le suivi qualitatif des eaux épurées aux points de livraison, selon les normes de réutilisation en vigueur, avec une transmission trimestrielle des



rapports y afférents aux membres du Comité de Suivi du projet (plus particulièrement l'ABH de Moulouya)

- ✓ Informer les utilisateurs en cas de ne pas pouvoir produire/délivrer l'eau usées épurée conformément aux normes en vigueur, et procéder son règlement dans les meilleurs délais ;

Les appels d'offres, les panneaux du chantier, toutes les présentations, toute communication sur le projet et l'enseigne qui sera posée à l'entrée des ouvrages après achèvement des travaux doivent comprendre les logos du Ministère de l'Intérieur ainsi que la mention :

« **Projet réalisé dans le cadre du Programme National d'Assainissement Liquide Mutualisé et de Réutilisation des Eaux Usées Epurées (PNAM)** »

ARTICLE 8 : DELAI D'EXECUTION

Le délai d'exécution global du projet est de **36 mois** à partir de la date de signature de la présente Convention.

ARTICLE 9 : COMITE DE COORDINATION ET DE PILOTAGE DE LA CONVENTION

Un comité de coordination et de pilotage s'inscrivant dans le cadre de la présente convention est institué. Ce comité qui sera Présidé par Monsieur le Wali de la Région de l'Oriental, ou son représentant, comprendra, outre les représentants des Parties de la présente convention, toute personne physique ou morale du secteur public ou privé dont la participation est jugée utile, sur invitation du président du comité.

Les prérogatives de ce comité sont :

- ✓ Le suivi opérationnel de l'exécution et de la coordination des actions (les études et les travaux) s'inscrivant dans le cadre de la présente convention ;
- ✓ L'appui pour la résolution des difficultés rencontrées dans le cadre de l'exécution du projet, objet de la présente convention ;
- ✓ L'évaluation de l'état d'avancement du projet s'inscrivant dans le cadre de la présente ;
- ✓ La détermination des mesures correctives à prendre pour inscrire le projet dans l'enveloppe temporelle et financière prévue dans le cadre de la présente convention.
- ✓ La mobilisation des financements nécessaires à l'exécution du projet objet de la présente convention ;
- ✓ Statuer sur la rémunération de la « **SRM-ORI** » conformément à la réglementation en vigueur.

Ce comité tiendra des réunions trimestrielles, et aussi souvent que cela est nécessaire sur convocation du président, compte tenu des besoins exprimés par les Parties. A l'issue de chacune de ces réunions, sera dressé un procès-verbal retraçant l'état d'avancement des travaux et les remarques et décisions, ainsi que les modalités d'exécution de ces



décisions. Ce procès-verbal sera notamment communiqué, sous huitaine, aux Parties à la présente, annexé d'un rapport détaillé sur l'avancement du projet.

Le secrétariat de ce comité est assuré par la « SRM-ORI ».

ARTICLE 10 : EXPLOITATION DU PROJET APRES ACHEVEMENT DES TRAVAUX

La « SRM-ORI » assure la gestion, l'exploitation et la maintenance des installations du projet depuis la sortie de la STEP jusqu'aux points de livraison spécifiés pour chaque bénéficiaire. Une convention spécifique sera établie entre la « SRM-ORI » et chaque Bénéficiaire relatant les conditions spécifiques de fourniture et les termes et les engagements réciproques des deux parties.

ARTICLE 11 : COMPTAGE DES VOLUMES D'EAUX USEES TRAITEES LIVREES

Les compteurs de distribution des eaux usées traitées utilisées par la « SRM-ORI » seront installés en tête du réseau de réutilisation aux points de livraison spécifiés.

L'eau livrée sera comptée, mensuellement, au moyen du relevé d'index des compteurs de facturation, par les agents de la « SRM-ORI ». Ledit relevé servira de base pour l'établissement des factures.

En cas d'avarie ou blocage ou casse du compteur, sur une période donnée de l'année (n), les fournitures d'eau seront évaluées sur la base de celles enregistrées durant la même période de l'année (n-1), complétées de tout renseignement et/ou information réputés valides, et ce, jusqu'à ce que les conditions normales d'enregistrement soient rétablies et sans pour autant dépasser deux (02) mois.

ARTICLE 12 : REDEVANCE DE MISE A DISPOSITION DES EAUX USEES EPUREES

Le tarif de mise à disposition des eaux usées traitées sera fixé dans le cadre d'une convention de fourniture entre les Communes d'Oujda et d'Ahl-Angad et la SRM-ORI.

ARTICLE 13 : FACTURATION DES EAUX USEES TRAITEES


La facturation des eaux usées traitées sera effectuée sur la base du relevé réel sur le compteur de livraison (cf. article 10 et 11)

Une facture détaillée (index, volume, date de relève...) sera remise, au plus tard le cinq (5) du mois (m+1), accompagnée du relevé d'index sus décrit.

ARTICLE 14 : PAIEMENT DE LA FACTURATION

Le Bénéficiaire s'engage à régler à la « SRM-ORI » avant le vingt (20) de chaque mois, le montant de la facture échue relative à la fourniture d'eau usée traitée.

Il est entendu par facture échue, celle reçue et ayant pour objet le relevé effectué, selon les modalités de l'article ci-dessus, au titre du mois.



Tout retard de paiement des factures dépassant quinze (15) jours confère à la « SRM-ORI » le droit de recourir aux mesures correctives en vigueur en la matière, notamment, l'application des intérêts moratoires calculés conformément à la réglementation en vigueur, et le droit de suspendre la livraison des eaux usées traitées au bénéficiaire.

ARTICLE 15 : MODIFICATION DE LA CONVENTION

Cette convention peut être modifiée, par voie d'avenant, en concertation entre toutes les Parties.

ARTICLE 16 : DROIT APPLICABLE - REGLEMENT DES DIFFERENDS

La présente convention est soumise pour son interprétation et son exécution au droit marocain.

Toute contestation concernant l'interprétation ou l'exécution de la présente convention sera soumise à un règlement à l'amiable.

A défaut de règlement amiable du litige pendant la durée précitée, Les différends entre les Parties seront soumis à l'Agence Judiciaire du Royaume comme seule structure de médiation et de conciliation entre les administrations conformément à la circulaire du Chef du Gouvernement n° 10-21 en date du 19 mai 2021.

ARTICLE 17 : PRISE D'EFFET ET VALIDITE DE LA CONVENTION

La présente convention n'est exécutoire qu'à partir de la date de sa signature par les parties et demeure valable jusqu'à la réalisation de son objet, soit à la date d'achèvement de l'ensemble des travaux des ouvrages objet de la présente.

Il est toutefois précisé que les engagements de la « SRM-ORI », en termes de qualité de l'eau traitée et de tarification, continueront à produire leurs effets et à se poursuivre au-delà de la date de réalisation des travaux de la STEP, tant que les espaces verts de la Commune d'Oujda, de la commune d'Ahl Angad et du golf Isly, continueront à être alimentés par les eaux traitées de la station d'épuration.

ARTICLE 18 : DECLARATIONS

Les Parties déclarent approuver les termes de la présente convention y compris son préambule.

ARTICLE 19 : NOTIFICATIONS

Toute notification qui devra être faite en application de la présente convention sera valablement faite par lettre recommandée avec accusé de réception envoyée aux adresses sièges administratifs des Parties indiquées à la page des comparutions des présentes.



La notification pourra cependant avoir lieu par tout procédé offrant des garanties au moins équivalents.

Toute modification de l'élection du domicile devra être notifiée dans les formes précisées ci-dessus à l'ensemble des signataires de la présente convention.

ARTICLE 20 : CONFIDENTIALITE







Les Parties s'engagent au cours de la durée de la convention et après sa cessation, à conserver la confidentialité sur les informations sous quelque forme que ce soit, qui ont été communiquées à l'autre Partie dans le cadre de la présente convention et qui sont manifestement d'une nature sensible ou exclusive, sauf obligation légale de divulguer ces informations et sous réserve que la Partie tenue de divulguer les informations informe préalablement par écrit l'autre Partie de l'objet et des motifs de la divulgation.

ARTICLE 21 : INTEGRALITE DE LA CONVENTION

En cas de difficulté d'interprétation, ou d'annulation de l'une des clauses de la présente convention, les autres clauses demeurent valides.



**CONVENTION DE PARTENARIAT
 POUR LA REUTILISATION DES EAUX USEES TRAITEES POUR L'ARROSAGE DES
 ESPACES VERTS DE LA COMMUNE D'Oujda, DE LA COMMUNE D' AHL ANGAD
 ET DU GOLF ISLY**

<p>Le Ministre de l'Intérieur</p> <p>Pour le Ministre de l'Intérieur et par délégation Le Wali Directeur Général des Collectivités Territoriales</p> <p>Signé : Jelloul SAMSSEME</p>	<p>Le Ministre de l'Équipement et de l'Eau</p> <p>Ministre de l'Équipement et de l'Eau</p> <p>NIZAR BARAKA</p>
<p>Le Wali de la Région de l'Oriental</p>  <p>Le Wali de la Région de l'Oriental Gouverneur de la Préfecture d'Oujda-Angad</p> <p>Signé: Khatib EL HEBIL</p>	<p>Le Président du Conseil de la Région de l'Oriental</p>  <p>Mohammed BOUAROUBOU Président du Conseil de la Région de l'Oriental</p>
<p>Le Président de la Commune d'Oujda</p>  <p>Commune d'Oujda Le Président</p> <p>Signé: Mohamed AZZAQUI</p>	<p>Le Président de la Commune Ahl Angad</p>  <p>Le président</p> <p>Signé : Hichoumi HAJELKADER</p>
<p>Le Directeur Général de la Société Régionale Multi-Services de l'Oriental</p> <p>M. OUKHOUYA MOUNIR Directeur Général de la Société Régionale Multi-services L'Oriental</p> 	<p>Le Directeur de l'Agence de Bassin Hydraulique de la Moulouya</p>  <p>Agence de Bassin Hydraulique de la Moulouya Le Directeur</p> <p>Signé: SEFIAN</p>
<p>Le Ministre de l'Économie et des Finances Ministre Délégué à l'Économie et des Finances, Chargé du Budget</p> <p>Fouzi LEKJAA</p>	

Annexe 1 : Qualité des eaux usées traitées destinées à l'arrosage

PARAMETRES	Unité	Valeur limite
pH	Unité pH	6,5-8,5
Conductivité	$\mu\text{S}/\text{cm}$	500-2500
DBO5	mg O2/L	<25
DCO	mg O2/L	<125
MES	mg/L	<35
Ammonium	mg N/L	<2
AZOTE KJELDAHL	mg N/L	<10
PHOSPHORE TOTAL	mg P/L	<2
Chlorures	mg/L	<250
Sodium	mg/L	<150
Coliformes Fécaux	UFC/100mL	<1000
Œufs D'Helminthes	Œufs/100mL	0



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 28 أبريل 2025 بخصوص النقطة الثالثة عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

يرسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 28 أبريل 2025، على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانى، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الثالثة عشر: الدراسة والموافقة على تفويض تدبير قطاع النقل المدرسي في المجال القروي إلى شركة التنمية المحلية "وجدة للتنشيط والتنمية".
خلصت اللجنة الى ما يلي :

لا ترى مانعا في تفويض تدبير هذا القطاع (النقل المدرسي) الى شركة تقوم بتسييره على الوجه المطلوب.

رئيس اللجنة

بلحاج يمانى



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 29 أبريل 2025 بخصوص النقطة الرابعة عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 29 أبريل 2025 على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الرابعة عشر: الدراسة والموافقة على بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أوريير" و "حيان".

خلصت اللجنة الى ما يلي :

لا ترى اللجنة مانعا على أن يتم الحسم في هذه المسألة أثناء هذه الدورة.

رئيس اللجنة

عمار بوهراوة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد
بتاريخ 30 أبريل 2025 بخصوص النقطة الرابعة عشر
من جدول أعمال الدورة العادية الثانية
برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة الرابعة عشر: الدراسة والموافقة على بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أورير" و "حيان".

خلصت اللجنة إلى ما يلي :

لا ترى مانعا في بيع المواد الغابوية بمحيطات التشجير "أورير" و "حيان"، والرأي الأخير للمجلس.

رئيس اللجنة
عبد القادر العادلي

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد
بتاريخ 30 أبريل 2025 بخصوص النقطة السادسة عشر
من جدول أعمال الدورة العادية الثانية
برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة السادسة عشر: التداول في شأن هبة السيد الدادسي محمد لقطعة أرضية مساحتها التقريبية 4أر 37 سنتيار من الرسم العقاري عدد 54469/77، والكاننة بدوار اولاد ارزين جماعة أهل أنكاد، لفائدة جماعة أهل أنكاد - الملك العام - خلصت اللجنة إلى ما يلي :

ترحب بهذه الهبة التي ستمنح للجماعة من طرف السيد الدادسي محمد لقطعة أرضية مساحتها التقريبية 4أر 37 سنتيار من الرسم العقاري عدد 54469/77، والكاننة بدوار اولاد ارزين جماعة أهل أنكاد.

رئيس اللجنة
عبد القادر العادلي

3FBDC416-2B07-49D9-8410-E4391858E544 La vérification de l'authenticité du certificat est obligatoire moyennant le code affiché ci-haut via le service « Authenticité des documents livrés » sur www.ancfcc.gov.ma		3FBDC416-2B07-49D9-8410-E4391858E544 التأكد من صحة بيانات الوثيقة ضروري، باستعمل "رمز التحقق من الموثوقية" الظاهر اعلاه وذلك بالولوج إلى خدمة "التحقق من صحة الوثائق" المتوفرة بالبوابة الإلكترونية www.ancfcc.gov.ma
--	---	--

شهادة الملكية

إن المحافظ على الأملك العقارية بوجدة أنكاد الممضي أسفله يشهد أن بيانات الوضعية المادية والقانونية للرسم العقاري عدد 77/54469 هي إلى غاية تاريخ توقيع هذه الشهادة كالتالي :

بيانات الملك
الملك المسمى " القهوة 1 "، ذي الرسم العقاري عدد 77/54469 الكائن بعمالة وجة أنكاد، جماعة اهل انكاد، دوار اولاد ارزين، مساحته 1 هكتار 11 آر 41 سنتيوار المتكون من أرض فلاحية بها أشجار و بناية من سفلي.
بيانات المالك
1- محمد الدادسي بن حبيب (MOHAMMED DADSI)
بيانات حول الشروط على الملك وعلى المالك و الحقوق العينية و التحملات العقارية
1 - المقيد بتاريخ: 2024/12/31 (سجل : 106 عدد: 1200) عمر عمومي بعرض عشرة أمتار، أعمدة كهربائية وخط كهربائي جميعها تخترق الملك المذكور.

حرر بوجدة في: 2025/01/02 على الساعة 14 و 17 دقيقة و 27 ثانية

عن المحافظ و بأمر منه

Eloua Foucien

سجل المداهيل : 725920

رقم : 70

مدفوع : 100 درهم

بتاريخ : 2025/01/02

طالب الشهادة : عماري محمد

رسم عقاري عدد : 77/54469 الصفحة (1/1)

3FBDC416-2B07-49D9-8410-E4391858E544

Service de la Conservation Foncière d'Oujda angad

مصلحة المحافظة العقارية لوجدة أنكاد

شارع البكاي لهبيل، طريق تازة، رقم 6، وجة العاتف : 0536682893 . الفاكس : 0536682893
Boulevard El Bekkay Lahbil, route de taza, n° 6, OUIDA Tel : 0536682893 . Fax : 0536682893

نسخة رسمية

التزام أحادي الجانب

الرقم العقاري محمد: 77/54.469

من طرف:

السيد الدادسي محمد

لإفادة:

الجماعة القروية أنكاد

مكتب الأستاذ ازويري زهير موثوق

زاوية شارع الدرفوفي وزنقة محمد قري، عمارة بلحسين (فوق مقهى شان البيزي)، الطابق الثاني، مكتب 6 - وجدة.
الهاتف 05.36.68.18.10 / الفاكس 05.36.68.18.12 / العنوان الإلكتروني maitre.zouiri@gmail.com
الضريبة المهنية 10108671 / التعريف الضريبي 20695537

أمامنا نحن الأستاذ ازويري زهير، موثق بوجدة (المملكة المغربية)

الموقع أسفله.

حضر

1) السيد الدادسي محمد (DADSI MOHAMMED)، الساكن بوجدة، حي القدس،
رقعة البراق، رقم 07، جنسيته مغربي. -----
المزاد بتاريخ 1955 بعين بني مطهر (جرادة)، من والده جيبب ووالدته فاطمة بنت محمد
اشريف. -----
الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم F1357 صالحة إلى غاية 2031/11/09 المرفقة بنسخة

منها بهذا العقد بعد التأشير عليها من طرف حاملها. -----
هذا ويصرح السيد الدادسي محمد، المائل أمامنا تحت مسؤوليته الشخصية بأنه متقاعد ومتزوج
حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة دندان جوهر. -----
يلتمس المائل الحاضر المسمى أعلاه بمقتضى هذا العقد من الموثق الموقع أسفله بأن يضيء
الصبغة الرسمية عن طريق تحرير عقد رسمي باللغة العربية لما وصل إليه من حقوق وشروط والتزامات
سيتم التنصيص عليها بعده، بدون مشاركة أو تدخل الموثق الذي يعتبر مجرد محرر لهذا العقد. -----

التزام أحادي الجانب

في إطار تسوية الوضعية القانونية للقطعة الأرضية الكائنة بعمالة وجدة أنكاد، جماعة أهل
أنكاد، دوار أولاد رزين، ذات الرسم العقاري عدد: 77/54.469، في ملكية السيد الدادسي محمد المحدودة
والمسماة "القهوة 1"، -----
- حيث أنه في إطار تسوية الوضعية القانونية للقطعة الأرضية موضوع الرسم العقاري أعلاه
عبر بهبة جزء من القطعة الأرضية موضوع الرسم العقاري أعلاه بواسطة عقد هبة لفائدة جماعة أهل أنكاد
القروية، والتي سيتم تحديد مساحتها في العقد التفويت النهائي -----
وتطبيقا للالتزام المبين أعلاه يصرح السيد الدادسي محمد أنه يلتزم صراحة ودون
أي قيد أو شرط، بهبة القطعة الأرضية المقدر مساحتها التقريبية بأربع أرات سبعة وثلاثون سنتيوار (04
أرات 37 سنتيوار)، لفائدة جماعة أهل أنكاد القروية، وذلك بدون أي مقابل أو تعويض من طرف جماعة أهل
أنكاد القروية. -----

كما يصرح السيد الدادسي محمد الموقع أسفله أنه يلتزم بالقيام بإجراءات القسمة وكل المساطر
الإدارية أمام جميع المصالح الإدارية المختلفة من أجل استخراج القطعة الأرضية موضوع الهبة لفائدة
جماعة أهل أنكاد القروية. -----
هذا ويلتزم السيد الدادسي محمد بالتوقيع على عقد هبة النهائي لفائدة جماعة وجدة أهل أنكاد -
الملك العام-، بمجرد توفر الشروط ودون أجل، كما يصرح أنه يتنازل عن أي تعويض أو المطالبة بأي
حقوق مقابل التوقيع على عقد هبة لفائدة جماعة أهل أنكاد القروية. -----

التزامه بإسداء النصح

يعترف أطراف العقد بصفة قاطعة بأن الموثق الموقع أسفله قد أسدى لهم النصح بخصوص
موضوع عقدهم كما يعترفون بأنه بين لهم كل ما يعلمه بخصوص موضوع عقدهم وأنه قد وضح لهم الأبعاد
والآثار التي قد تترتب عن هذا العقد فيبرؤون ذمته ويخلون مسؤوليته من ذلك بشكل نهائي وغير قابل
للرجوع فيه. -----

حضر هذا العقد إثباتا لذلك.

بعد قراءة الموثق الموقع أسفله لمضامين هذا العقد والتوضيحات التي قدمها له بخصوص الأبعاد والآثار القانونية المترتبة عنه، صرح المائل الحاضر أمام الموثق بأنه فهم كل بنود هذا العقد وشروطه وأنه مطابق تماما لإرادته ومصالحه وبموجبه وقع مع الموثق.

حرر وانعقد بوجدة بمكتب الأستاذ ازويري زهير الموثق الموقع أسفله في صفتين (02) صفحات موقع عليها كلها من طرف السيد **الدادسي محمد** متضمنا:

- كلمة ملغاة، صفر (0).
- رقم ملغى، صفر (0).
- إكمال، صفر (0).
- ميز فارغ، خمس وعشرون (25).
- خط على بياض، خمس وعشرون (25).
- سنة ألفين وخمسة وعشرون ميلادية (2025).
- يومه، الثامن وعشرون أبريل (28-04-2025).
- على الساعة: الثالثة بعد الزوال (15.00).

بإيه توجيه الأطراف على الصفحة الأخيرة من العقد وبياناته تسجيل هذا العقد وهي كالتالي :

- سجل بوجدة بتاريخ 28 أبريل 2025 - سجل الإيداع ، 202500113454032

- الأمر بالإستدلال، 10540 - تصريح بالأداء ، 20250428155204

- هـش 220,00 حرصا

الأستاذ ازويري زهير
بمجة مطابقة للعقد الأصلي

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 30 أبريل 2025 بخصوص النقطة السابعة عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة السابعة عشر: الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرية للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد 2025/2027.

خلصت اللجنة إلى ما يلي :

لا ترى مانعا في إبرام اتفاقية الشراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرية للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد 2025/2027. والرأي الأخير للمجلس أثناء التداول.

رئيس اللجنة

عبد القادر العادلي

اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر لأعضاء
الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة أنكاد

المملكة المغربية



اتفاقية شراكة

من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني منالتصميم

المديرى للتكوين المستمر

لفائدة أعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة-أنجاد

2025/2027

ديباجة

- بناء على الفصلين 143 و145 من دستور المملكة؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم 14. 111 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 بتاريخ 20 من رمضان 1436(7 يوليو 2015)؛ خاصة المواد 56، 82، 162، 163، 250؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم 14. 112 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436(7 يوليو 2015)؛ خاصة المواد 54، 141 و142؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم 14. 113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436(7 يوليو 2015)؛ خاصة المواد 53، 149 و150؛
- الظهير الشريف بمثابة قانون 1.75.168 الصادر بتاريخ 25 صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.93.293 الصادر بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.16.297 الصادر في 23 رمضان 1437 (29 يونيو 2016) بتحديد كفاءات تنظيم دورات التكوين لفائدة أعضاء مجالس الجماعات الترابية ومدتها وشروط الاستفادة منها ومساهمة الجماعات الترابية في تغطية مصاريفها، ولاسيما المادتين 6 و8 منه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.304 صادر في 8 شوال 1438 (3 يوليو 2017) بتحديد الآليات والأدوات اللازمة لمواكبة الجهة لبلوغ حكمة جيدة في تدبير شؤونها وممارسة الاختصاصات الموكولة إليها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.618 صادر 18 من ربيع الآخر 1440 (26 ديسمبر 2018) بمثابة ميثاق وطني للتمركز الإداري؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- على دورية السيد وزير الداخلية عدد D1747 بتاريخ 22 دجنبر 2021، بشأن تدبير المنازعات القضائية للجماعات الترابية؛
- بناء على التصميم المديرى الجهوي للتكوين المستمر لأعضاء الجماعات الترابية بجهة الشرق برسم المدة الانتدابية 2027/2021.

- وبناء على قرار رئيس مجلس جهة الشرق رقم 2022/21 بشأن إحداث اللجنة الجهوية للتكوين المستمر للمنتخبين:
- بناء على مقرر مجلس جهة الشرق عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس عمالة وجدة أنجاد عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة وجدة أنجاد عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة بني درار عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة النعيمة عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة عين الصفا عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة لبصارة عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة بني خالد عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة أهل أنكاد عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة مستفركي عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة سيدي بولنوار عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة سيدي موسى لمهاية عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على مقرر مجلس جماعة إسلي عدد المتخذ خلال دورته المنعقدة بتاريخ
- ونظرا للدور الهام الذي تلعبه تقوية قدرات الفاعلين الترابيين المحليين بتراب جهة الشرق:

تم الاتفاق بين:

- جهة الشرق، ممثلة في شخص السيد رئيس مجلس جهة الشرق؛
- ولاية جهة الشرق، ممثلة في شخص السيد والي جهة الشرق، عامل عمالة وجدة أنجاد؛
- الجماعات الترابية التابعة للنفوذ الترابي لعمالة وجدة-أنجاد ممثلة في شخص رؤساء مجالسها:
- مجلس عمالة وجدة - أنجاد
- جماعة وجدة أنجاد؛
- جماعة بني درار؛
- جماعة النعيمة؛
- جماعة عين الصفا؛
- جماعة لبصارة؛
- جماعة بني خالد؛

- جماعة أهل أنكاد:
- جماعة مستفركي:
- جماعة سيدي بولنوار:
- جماعة سيدي موسى لمهاية:
- جماعة إسلي:

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الإطار العام للشراكة والتعاون بين الأطراف المتعاقدة من أجل تحديد شروط تنفيذ وتفعيل الشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر للمنتخبين وكذا تحديد كيفيات تنفيذ البرامج السنوية لتكوين أعضاء مجالس الجماعات الترابية التابعة للنفوذ الترابي لعمالة وجدة-أنجاد وذلك خلال الفترة ما بين 2025 و2027. كما تمت المصادقة عليها من طرف اللجنة الجهوية للتكوين المستمر لجهة الشرق خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 16 يناير 2025.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى ما يلي:

- توضيح أسس ومركزات تنفيذ الشطر الثاني من التصميم المديرى الجهوي للتكوين:
- تحديد المنهجية العملية لتنفيذ البرامج السنوية لدورات التكوين المستمر على مستوى الجهة:
- وضع آلية لتدبير الجانب التنظيمي، الإداري والمالي لعمليات التكوين:
- تحديد آليات لتتبع إنجاز البرامج السنوية للتكوين المستمر:
- وضع معايير لتقييم إنجاز البرامج السنوية للتكوين المستمر:
- هندسة التكوينات وتنزيلها بمراعاة مبادئ مقارنة النوع:
- استحضار مبادئ وآليات الحكامة الترابية في تنفيذ البرامج التكوينية:
- بلورة آليات لضمان استدامة تمويل العمليات التكوينية:
- الحرص على توفير الخدمات التكوينية على معيار الجودة:
- إخضاع العمليات والبرامج التكوينية لعمليات تقييم دورية.

المادة الثالثة: تفعيل الشطر الثاني من التصميم المديرى الجهوي للتكوين المستمر

تنجز التكوينات وفق مقارنة شمولية تضم الجانبين النظري والتطبيقي، وذلك انطلاقاً من منظومة للتكوين بالأهداف، وعلى أساس مادة علمية وتقنية وعملية تستجيب لحاجيات الفئات المستهدفة بالتكوين مع مراعاة المعايير المحددة للعناصر الثلاثة التالية:

■ العنصر الأول: فريق التكوين

تنجز التكوينات بواسطة شبكة متعددة التخصصات تضم فريقاً من المكونات والمكونين ذوي الخبرة والكفاءة في مجالات تخصصهم وفي تقنيات التكوين وخاصة منهم:

- الخبراء في مجال تدبير الشأن العام الجهوي والإقليمي والمحلي؛
- الأساتذة الجامعيون المتخصصون الذين يتوفرون على خبرة وتجربة عملية في تكوين المنتخبين؛
- الأطر العليا التي تنتهي إلى الإدارة المركزية والترابية.

■ العنصر الثاني: أشكال التكوين

يمكن للتكوين أن يتخذ أشكالاً وطرقاً متنوعة تبعاً للأهمية التي تحظى بها لدى أعضاء مجالس الجماعات الترابية وبالأخص:

- المحاضرات والندوات واللقاءات؛
- حلقات وورشات تكوينية؛
- الزيارات الميدانية؛
- التكوين عن بعد.

■ العنصر الثالث: البرمجة الزمنية للتكوين

■ تمتد فترات التكوين على

تتم برمجة الدورات التكوينية بوتيرة معقولة قصد ضمان الاستفادة من المجالات والمواضيع الأكثر أهمية وذات الأولوية مع مراعاة التوازن بين أصناف الجماعات الترابية والاختصاصات المخولة لها قانوناً.

المادة الرابعة: الكلفة المالية لتنفيذ الشطر الثاني من التصميم المديرى 2025-2027

تقدر الكلفة المالية اللازمة لتنفيذ الشطر الثاني من التصميم المديرى 2025-2027 ب 605000.00 درهم يتم تمويلها من طرف جهة الشرق والجماعات الترابية الأخرى التابعة لعمالة وجدة-أنجاد وفق الجدول المرفق بهذه الأفقية ملحق رقم 1

المادة الخامسة: مهام والتزامات الأطراف المتعاقدة

تحدد المهام الموكلولة لمختلف الأطراف المتعاقدة في هذه الاتفاقية حسب اختصاصاتهم ومساهماتهم المالية كما يلي:

1. التزامات جهة الشرق:

- تعبئة مبلغ مساهمتها المالية في تمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر 2025-2027 والمقدر ب 125.000,00 درهم سنويا خلال سنوات 2025، 2026 و 2027.
 - الإشراف على تنفيذ البرامج السنوية للتكوين وخاصة الجانب التنظيمي للعمليات التكوينية السنوية المخططة في التصميم المديرى كما تمت الموافقة عليه من طرف اللجنة الجهوية للتكوين المستمر؛
 - تتبع وتقييم البرامج السنوية للتكوين كما تمت الموافقة عليها من طرف اللجنة الجهوية للتكوين المستمر؛
 - تحديد لوائح المشاركين في هذه الدورات بناء على المواضيع المقترحة من طرف اللجنة الجهوية للتكوين المستمر؛
 - توجيه دعوات إلى المشاركين المعنيين تحت إشراف السيد والي جهة الشرق، عامل عمالة وجدة-أنجاد؛
 - المساهمة في تعبئة مكونين مختصين وذوي خبرة واقتراحهم لتشكيل شبكة جهوية للمكونين.
2. التزامات ولاية جهة الشرق عمالة وجدة-أنجاد:
- مواكبة إنجاز البرامج السنوية للتكوين بتقديم الاستشارات اللازمة عند الضرورة، وكذلك باتخاذ الإجراءات الضرورية لإنجاح العمليات التكوينية؛
 - توفير فضاءات ملائمة ومجهزة لاستضافة اللقاءات التكوينية ووضعها رهن إشارة الأطراف المكلفة بتنفيذ التكوين؛
 - التنسيق بين الأطراف المتعاقدة في هذه الاتفاقية.
 - الوساطة لحل الخلافات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تأويل بنود هذه الاتفاقية.
3. التزامات الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة-أنجاد:
- تلتزم الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة-أنجاد بما يلي:
- تعبئة مساهمتها المالية السنوية اللازمة لتوفير الموارد المالية الضرورية لتمويل البرامج السنوية من الشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين المستمر في حدود المبلغ المحدد في الجدول الملحق بهذه الاتفاقية.
 - تحويل مساهماتها المالية السنوية إلى الحساب البنكي لجهة الشرق المشار إليه في المادةبعده؛
 - توفير فضاءات ملائمة ومجهزة لاستضافة اللقاءات التكوينية ووضعها رهن إشارة الأطراف المكلفة بتنفيذ التكوين.

المادة السادسة: التدبير المالي للبرامج السنوية للشطر الثاني للتصميم المديرى للتكوين المستمر:

- تم تحديد مساهمة جهة الشرق في تمويل البرامج السنوية للشطر الثاني للتصميم المديرى للتكوين المستمر بمبلغ سنوي يساوي ب 125 000.00 درهم برسم سنوات 2025، 2026 و 2027.
- تم تحديد نسبة مساهمة الجماعات الترابية الأخرى في تمويل البرامج السنوية للشطر الثاني للتصميم المديرى للتكوين المستمر برسم سنوات 2025، 2026 و 2027 وفق معيار عدد أعضاء مجالسها كما يلي:

الجماعة الترابية	عدد المنتخبين	قيمة المساهمة بالدرهم/2025	قيمة المساهمة بالدرهم/2026	قيمة المساهمة بالدرهم/2027
مجلس جهة الشرق	**	125 000.00 د.م	125 000.00 د.م	125 000.00 د.م
عمالة وجدة أنكاد	21	60 000.00 د.م	60 000.00 د.م	60 000.00 د.م
الجماعات الأخرى (أقل من 16 منتخب)	128	240 000.00 د.م	240 000.00 د.م	240 000.00 د.م
الجماعات الأخرى (أكثر من 16 منتخب)	99	180 000.00 د.م	180 000.00 د.م	180 000.00 د.م
المجموع	248	605 000.00 د.م	605 000.00 د.م	605 000.00 د.م

- يتم تحويل جميع مساهمات الأطراف الى ميزانية جهة الشرق في حسابها المفتوح لدى الخزينة الجهوية بوجدة لدى بنك المغرب تحت رقم:

001	570	0073000201101601	44
-----	-----	------------------	----

- تحدد مساهمة الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة-أنكاد في الجدول الملحق بهذه الاتفاقية (ملحق رقم 1):
- يتوقف إنجاز الدورات التكوينية المبرمجة خلال السنة على تحويل الأطراف المعنية لمساهماتها:
- عند الانتهاء من إنجاز البرنامج وفي حالة وجود فائض سيتم برمجته للقيام بأنشطة وعمليات إضافية تهم التكوين المستمر يتم تحديدها من طرف اللجنة الجهوية للتكوين المستمر.

المادة السابعة: التتبع والتقييم

تحدث لجنة للتتبع والتقييم يرأسها والي جهة الشرق ورئيس مجلس جهة الشرق أو من يمثله تضم في عضويتها:

- ممثلين عن أطراف هذه الاتفاقية:

- عضوين من اللجنة الجهوية للتكوين المستمر لجهة الشرق:
- يمكن لرئيس اللجنة دعوة أي مصلحة أو هيئة أو شخص يكون حضوره مفيد لأشغالها وتجتمع هذه اللجنة مرتين في السنة على الأقل بدعوة من رئيسها أو بطلب من أحد الأطراف، وكلما دعت الضرورة إلى ذلك.

يعهد إلى لجنة التتبع والتقييم المشار إليها في المادة السابعة أعلاه الإشراف على هذا التعاون من خلال:

- تحديد مكونات البرامج السنوية؛
 - مدة ومكان الإنجاز؛
 - كيفية صرف الالتزامات المصرح بها؛
 - كيفية صرف الاعتمادات المالية الملتزم بها؛
- وتتولى هذه اللجنة القيام بما يلي:

تتبع البرامج السنوية التي ستنجز بشكل مباشر بين أطراف الاتفاقية من خلال:

- 1- تتبع حسن سير الدورات التكوينية المبرمجة؛
- 2- وضع أسس التواصل بين كل الأطراف لمواكبة تنفيذ أهداف الاتفاقية؛
- 3- تقييم حصيلة التعاون؛
- 4- وضع تصور لأفاق التعاون؛

تقوم لجنة التتبع والتقييم بإعداد تقارير سنوية ترفع إلى كل من والي جهة الشرق ورئيس الجهة عند نهاية كل سنة، مشفوعة ببيانات مفصلة تتضمن نسخا من الوثائق المحاسبية حول كيفية صرف الاعتمادات المرصودة في هذه الاتفاقية.

تتولى مصلحة هندسة التكوين والتتبع والتقييم بجهة الشرق مهمة كتابة هذه اللجنة.

المادة الثامنة: سريان الاتفاقية

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد المصادقة عليها من طرف مجالس الجماعات الترابية والتوقيع عليها من قبل الأطراف والتأشير عليها من طرف السلطات المختصة. ويستمر العمل إلى حين الانتهاء من البرامج السنوية للتكوين وتسوية كافة جوانبها المالية والإدارية.

المادة التاسعة: حل النزاعات

كل نزاع قد ينشأ عن تنفيذ أو تأويل بنود هذه الاتفاقية، يتم حله بالتراضي في إطار لجنة التتبع والتقييم المشار إليها أعلاه وفي حالة تعذر الوصول إلى حل توافقي يتم اللجوء إلى وساطة السيد والي الجهة وإذا تعذر ذلك يعرض النزاع على تحكيم السيد الوكيل القضائي للجماعات الترابية.

المادة العاشرة: تعديل الاتفاقية

يحق لكل طرف في الاتفاقية التقدم بطلب كتابي موقع لرئيس لجنة التتبع والتقييم وذلك قصد مراجعة مقتضيات الاتفاقية كلما اقتضت الضرورة ذلك، وتكون التعديلات موضوع ملحق تعديلي يخضع لنفس المسطرة المعتمدة لإبرام هذه الاتفاقية.

المادة الحادية عشرة: فسخ الاتفاقية

يمكن فسخ الاتفاقية إذا لم يلتزم أحد الأطراف بتنفيذ التزاماته، أو تعذر إنجازها لأسباب قانونية أو موضوعية حالت دون تنفيذها، كما يحق للأطراف الاتفاق على فسخ الاتفاقية شريطة عدم الإضرار بالمشاريع التي هي قيد الإنجاز. والتي يتعين الانتهاء منها في حالة فسخ الاتفاقية، يتحول المبلغ الباقي من التكلفة الإجمالية الغير الملتزم به لحساب الأطراف المساهمين في تمويل البرنامج كل حسب نسبة مساهمته الأصلية.

المادة الحادية عشر: التدقيق والافتحاص

عند الانتهاء من إنجاز البرامج يمكن عرضه على الافتحاص والتدقيق من طرف الهيئات المخول لها ذلك قانونا. كما يمكن لجهة الشريك إجراء تدقيق للعمليات والأنشطة المنجزة في إطار هذا الاتفاقية. ويلتزم الأطراف كل فيما يخصه بالتعاون وتوفير كافة المعطيات والوثائق اللازمة لتيسير هذه المهمة.

حرر بوجدة في:

اتفاقية شراكة من أجل تنفيذ وتمويل البرامج السنوية للشطر الثاني من التصميم المديرى للتكوين
المستمر لفائدة أعضاء الجماعات الترابية التابعة لعمالة وجدة-أنجاد

التوقيعات

والي جهة الشرق، عامل عمالة وجدة أنجاد	رئيس مجلس جهة الشرق
رئيس مجلس جماعة وجدة	رئيس مجلس عمالة وجدة-أنجاد
رئيس مجلس جماعة النعيمة	رئيس مجلس جماعة بني درار
رئيس مجلس جماعة لبصارة	رئيس مجلس جماعة عين الصفا

رئيس مجلس جماعة مستفركي	رئيس مجلس جماعة بني خالد
رئيس مجلس جماعة سيدي موسى-لمهاية	رئيس مجلس جماعة سيدي بولنوار
رئيس مجلس جماعة أهل أنكاد	رئيس مجلس جماعة إسلي
تأشير وزارة الداخلية	

الملحق رقم 01: جدول توزيع مساهمات الجماعات الترابية

المساهمة المالية السنوية بالدرهم	عدد الأعضاء	مستوى المجلس الترابي	
125 000.00	248 (مجموع أعضاء جماعات عمالة وجدة-أنجاد)	جهة الشرق	
60 000.00	21	مجلس عمالة وجدة - أنجاد	
30 000.00	16	جماعة النعيمة	أقل من 16 منتخب
30 000.00	16	جماعة عين الصفا	
30 000.00	16	جماعة لبصارة	
30 000.00	16	جماعة بني خالد	
30 000.00	16	جماعة مستفركي	
30 000.00	16	جماعة سيدي بولنوار	
30 000.00	16	جماعة سيدي موسى-لمهاية	
30 000.00	16	جماعة إسلي	
60 000.00	61	جماعة وجدة	أكثر من 16 منتخب
60 000.00	18	جماعة بني درار	
60 000.00	20	جماعة أهل أنكاد	
605 000.00	248	المجموع	

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 06 ماي 2025 بخصوص النقطة الثامنة عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

يرسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 05 ماي 2025، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 06 ماي 2025، على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يماني، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الثامنة عشر: الدراسة الموافقة على الملحق التعديلي رقم I للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتنمية".

خلصت اللجنة الى ما يلي :

لا ترى مانعا في الموافقة على الملحق التعديلي رقم I للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتنمية"، والرأي الأخير للمجلس أثناء التداول.

رئيس اللجنة

بلحاج يماني

13

شركة التنمية "وجدة للتهيئة"

Société de Développement
« Oujda Li Tahyiaa »

شركة مساهمة للتنمية رأسمالها 5.000.000,00 درهم

المقر الاجتماعي: ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة-أنجاد

الملحق التعديلي رقم 1
للنظام الأساسي

الديباجة

- بناء على القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات و الأقاليم، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 الصادر في 25 من صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل كما تم تعديله وتميمه؛
- بناء على القانون رقم 17-95 المتعلق بشركات المساهمة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-96-124 المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1417 الموافق 30 غشت 1996 كما تم تغييره وتميمه؛
- بناء على مقرر مجلس عمالة وجدة-أنجاد عدد..... بتاريخ..... 2025 المتخذ خلال دورته الاستثنائية القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة وجدة عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة بني درار عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة النعيمة عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة أهل أنكاد عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة بني خالد عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة عين الصفا عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة لبصارة عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة إملي عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة مستفركي عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة سيدي بولنوار عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة"؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة سيدي موسى لمهاية عدد..... بتاريخ..... 2025، المتخذ خلال دورته العادية لشهر مايو 2025 القاضي بالموافقة على الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للتهيئة" .

تم الاتفاق على ما يلي :

المادة 1: موضوع الملحق التعديلي رقم 1 للنظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للهيئة"

يهدف هذا الملحق التعديلي رقم 1 إلى تعديل المادة العشرين من النظام الأساسي المتعلقة بإمضاء الشركة.

المادة 2: تعديل المادة العشرين من النظام الأساسي المتعلقة بإمضاء الشركة

تعديل المادة العشرين من النظام الأساسي للشركة كالتالي:

إن التصرفات المرتبطة بالشركة والالتزامات المتخذة باسمها وكذلك سحب الأموال والقيم والحوالات لدى كافة البنوك، والدائنين والاكنتابات والتظاهرات وقبول أو حيازة الأوراق التجارية تكون صحيحة إذا ما كانت موقعة من طرف المدير العام أو أي وكيل مفوض، المتصرف ضمن حدود السلطة المخولة له من طرف مجلس الإدارة.

المادة 3: باقي مواد النظام الأساسي

تبقى المواد غير المعدلة من النظام الأساسي لشركة التنمية "وجدة للهيئة" سارية المفعول.

المادة 4: سريان المفعول

يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بعد التوقيع عليه من قبل المساهمين والتأشير عليه من طرف السلطة المكلفة بالداخلية.

وحرر بوجدة، في

التوقيعات:

التوقيع	الصفة	الاسم الكامل
	والي جهة الشرق عامل عمالة وجدة-أنجاد	السيد خطيب الهبيل
	رئيس مجلس عمالة وجدة أنجاد	السيد لخضر حدوش
	رئيس جماعة وجدة	السيد محمد عزاوي

التوقيع	الصفة	الاسم الكامل
	رئيس جماعة بني درار	السيد اليزيد بنعربية
	رئيس جماعة النعيمة	السيد عبد الرحيم ابراهيمي
	رئيس جماعة أهل أنجاد	السيد عبد القادر حظوري
	رئيس جماعة عين الصفا	السيد محمد ميري
	رئيس جماعة بني خالد	السيد قدور غماري
	رئيس جماعة لبصارة	السيد الشيخ شقواني
	رئيس جماعة إسلي	السيد ميمون العاقل

التوقيع	الصفة	الاسم الكامل
	رئيس جماعة سيدي بونوار	السيد عبد الرحمان سامر
	رئيس جماعة مستفركي	السيد عبد القادر الراحي
	رئيس جماعة سيدي موسى لمهاية	السيد عبد الغاني ميساوي

تأشيرة السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 25 أبريل 2025 بخصوص النقطة الخامسة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة الخامسة: إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز من ميزانية الجماعة برسم سنة 2025.

خلصت اللجنة إلى ما يلي :

لا ترى اللجنة مانعا في إلغاء اعتمادات وإعادة برمجتها في الجزء المتعلق بالتجهيز، والرأي الأخير للمجلس أثناء التداول.

رئيس اللجنة

عبد القادر العادلي

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 29 أبريل 2025 بخصوص النقطة التاسعة

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 29 أبريل 2025 على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمار بوهرارة، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة التاسعة: الدراسة والموافقة على استخراج جزء من المسلك العمومي الواقع بتجزئة رياض أكداك ذات الرسم العقاري عدد: 98155/02، مساحته 4آر و 34 سنتار من الملك العام الجماعي وضمه الى الملك الخاص الجماعي قصد مباشرة مسطرة التفويت عن طريق البيع إلى شركة ES-standing بعد استفتاء إجراءات التحفيظ.

خلصت اللجنة الى ما يلي :

لا ترى مانعا في إدراج هذه النقطة، مع احترام مقتضيات القانون الجاري به العمل.

رئيس اللجنة

عمار بوهرارة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس جماعة أهل أنكاد

بتاريخ 25 أبريل 2025 بخصوص النقطة الخامسة عشر

من جدول أعمال الدورة العادية الثانية

برسم سنة 2025.

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 25 أبريل 2025، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 30 أبريل 2025، على الساعة الثانية عشر والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.

تضمن جدول أعمال الاجتماع؛ الدراسة وإبداء الرأي بشأن - النقطة الخامسة عشر: إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل ميزانية الجماعة، برسم سنة 2025.

خلصت اللجنة إلى ما يلي :

لا ترى مانعا في إلغاء مقرر المجلس عدد 19 بتاريخ 20 فبراير 2025 وإعادة دراسة تعديل ميزانية الجماعة، برسم سنة 2025، والرأي الأخير للمجلس أثناء التداول.

رئيس اللجنة

عبد القادر العادلي